

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية

الإمام السخاوى

كتاب مهم يضاف إلى مكتبة الحديث والمصطلح ينبغي لكل قارئ بهذا المجال الاطلاع عليه وهو كتاب للفقهاء المحدث العلامة شمس الدين السخاوى شرح فيه الفاظاً وغوامض وردت عند العلامة شمس الدين بن الجزري في منظومته الهداية في علم الرواية- فشرح السخاوى هذه المنظومة شرحاً متوسطاً لم يخل بها

عدد الأجزاء / 1

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله رافع من أسند أمره إليه بصحيح وداده وخافض من خلا علمه عن الحسن وانقطع للمنكر بعناده أحمدته حيث خصنا بالاتصال العالى بلا اضطراب فى إسناده وفهمنا طرق السنة فى طي نشرها بإرشاده وأشكره رجاء الاندراج فى سلسلة أولى العمل الصالح الموافق لمراده وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له العزيز الفرد القاهر فوق عباده وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الماحى (للخلق) الموضوع بقوة جهاده والموضح لكل مختلف غريب بجده واجتهاده صلى الله وسلم عليه وعلى أصحابه وتابعهم ممن لم يوصف بشذوذ ولا تدليس باعتماده صلى الله عليه صلاة وسلاماً دائماً آماد الدهر وأباده فإن الكتاب المسمى ب الهداية فى علم الرواية نظم العلامة الأثرى ابن الجزرى ممن أحسن ناظمه فى ترتيبه ووضعه وتلخيصه وجمعه لكنه غير غنى عن شرح يبين خفيه ويقرب قصيه فلذلك التمس منى علامة من أخذ عنى وضع شرح عليه يرجع فى وقت قراءته وإقراءته إليه ليس بطويل ممل ولا قصير مخل يتبصر به الطالب المبتدأ ويستمد منه المنتهى عند إشارة المهتدى فأجبتة لذلك طلبته واستدلت بقرائن الصحيحة على إخلاص نيته وسميته (الغاية فى شرح الهداية) نفع الله بذلك قارئه وسامعه وكاتبه وجامعه والناظر فيه والمقتبس من جواهره ولآليه إنه قريب مجيب الدعاء

مقدمة الناظم

1 - (ص) يقول راجى عفوره رؤوف

محمد ابن الجزرى السلف

(ش) عبر المضارع دون الماضي ليسلم من الاعتراض بانه عند وضعه غير مقول وإن واجيب عن فاعله عن الناظم أيضا فى قوله الآتى رتبها وزدتها ونظمتها وراجى اسم فاعل مأخوذ من الرجاء ضد الخوف وهو عن بمعنى التوقع والأصل فيما يمكن يرتضى حصوله ما فيه مسرة العفو وهو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه وأصله المحو والطمس وفى أسمائه تعالى العفو وهو من أبنية المبالغة يقال عفا يعفوا عفا فهو عاف وعفو الرب المالك وهو الله سبحانه وتعالى ولا يذكر لغيره إلا مع التقيد بالإضافة كرب الدار ورب الثوب ورب الناقة وأما النهى الوارد على أن يقول المملوك لسيده ربى مع إضافته فيحتمل أن يكون للتنزيه أو عن الإبصار منه واتخاذ استعماله عادة لا عن ذكره فى الجملة لقوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام (اذكرني عند ربك) وقوله (ارجع إلى ربك) وقوله عليه السلام إن من أشراط الساعة أن تلد 4 الأمة ربتها

ويحتمل غير ذلك كما بسط فى محله على أن بعضهم خص بالتقيد ما لا تعبد عليه من سائر الحيوانات والجمادات ومنه الأمثلة التي قدمتها لكن يחדش فيه كل الأدلة البينة بل قد قيل عن نبي الله يوسف عليه السلام أنه خاطبه على المتعارف عندهم وعلى ما كانوا يسمونه به والروؤف هو الرحيم بعباده العطوف عليهم بالطفاه والرأفة فى الأصل أرق من الرحمة قال فى الصحاح هي أشد الرحمة قال ابن الأثير ولا تكاد تقع فى الكراهة بخلاف الرحمة فقد تقع فى الكراهة للمصلحة وهو فى النظم كرجل وبه قرئ فى السبع قال جرير يرى للمسلمين عيه حقا كفعل الوالد الرؤوف الرحيم

ولا يتزن بإشباعه واختصاصه بالذكر دون غيره من أسماء الجلال والعظمة هو الأنسب وإن كان ذاك أبلغ محمد هو بدل من فاعل يقول وهو الناظم ابن الجزري بالرفع وصف له أو بدل وهو نسبة لبلد معروف يقال له جزيرة ابن عمر ببلاد المشرق بالقرب من بلاد الموصل فعلى هذا أثبت الألف 4 فى ابن لوقوعه بين علم وصفة أما إذا وقع بين علمين فلا و السلف بفتح المهملة واللام وفى آخرها فاء نسبة إلى السلف لانتحال مذهبهم ونقله وقد انتسب

لذلك من الرواة جماعة منهم من المتأخرين الأستاذ أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم الجعبري الخليلي فإنه كان يكتب ذلك بخطه وسئل عنه فقال نسبة إلى طريق السلف سلفيا بضم المهملة وسلفيا بكسرها أيضا لكن مع سكون اللام وقاف بدل الفاء كما بين ولا بأس بنبذة من أخبار الناظم فأقول هو العلامة شيخ القراء قاضى القضاء شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف العمرى الدمشقي ثم الشيرازي الشافعي عرف بابن الجزري كان أبوه تاجرا ومكث أربعين سنة لم يرزق ولدا وحج وشرب من ماء زمزم وسأل الله أن يرزقه ولدا عالما فولد له الناظم بعد صلاة التراويح من ليلة السبت خامس عشر شهر رمضان سنة إحدى وخمسين وسبعمئة بدمشق ونشأ بها فسمع من أصحاب الفخر ابن البخاري وارتحل إلى مصر ودخل إسكندرية وبعلبك واليمن وغيرها 5 حتى وصل إلى بلاد العجم والروم

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامىة

وسمرقند وشيراز واعتنى بالحديث وكتب الطباق بالقراءة وفاق فيها وولى مشيخة الصلاحية بيت المقدس وقتا والتوقيع بدمشق ثم القضاء لكنه عزل قبل وصوله إليها وكذا ولى القضاء بشيراز وبنى بكل منهما للقراء مدرسة ونشر علما وانتفع به فى الآفاق خصوصا شيراز والروم فى القراءات والحديث وسارت تصانيفه تقدم عند الملوك وجاور بكل من الحرمين وأخذ عنه أهلها وقدم بأخره القاهرة فازدحم الناس أيضا عليه وأخذ عنه الأعيان وفى أصحابنا الآن فمن فوقهم غير واحد ممن أخذ عنه ولما دخل شيخنا اليمن حدث عنه بكتابه الحصن الحصين لتنافسهم فى تحصيله واعتباطهم به حتى انهم ربما رووا كتابه العدة بخمس وسائط إليه ووصفه شيخنا بالحفظ وأشار إلى أنه لم يكن له فى الفقه بديل فنه الذى مهر فيه القراءات مع عمل فى الحديث ونظم يسير وخط دقيق مع التقدم فى السن قال وكان مثريا وشكلا حسنا فصيحا بليغا انتهت إليه رئاسة علم 6 القراءات فى الممالك انتهى ومن تصانيفه النشر فى القراءات العشر وطيبة النشر فى القراءات العشر و

نظم فى ألف بيت و طبقات القراء أجاد فيها و الحصن فى كلام سيد المرسلين وهو فى غاية الاختصار والجمع وكذا من شيوخه ابن أميلة والصلاح بن أبي عمرو وابن الشيرجى والمنجى والعماد بن كثير والكمال بن حبيب وغيرهم وكان يذكر أن ابن الخباز تلميذ النووى أجاز له وتكلم فى هذا لكن قال شيخنا إنه لا يظن به وبالجملة فقد انتفع الناس به وبتصانيفه مات بشيراز فى ربيع الأول سنة ثلاث وثلاثين وثمان مائة ودفن بداره الذى بناها هناك بالقراء وعظمة الرزية بموته رحمة الله وإيانا أمين

2 - (ص) الحمد لله على هدايته
إلى حديث المصطفى وسنته

(ش) الحمد هو الثناء باللسان على الجميل من نعمة وغيرها تقول حمدت الرجل على إنعامه وحمدته على حسنه وشجاعته وهو بخلاف الشكر لأنه على النعمة خاصة ويكون بالقلب واللسان 7 والجوارح وهو مرفوع بالابتداء أو خبر الظرف الذى هو لله واللام للاختصاص بمعنى أنه مستحق الحمد لما ترادف علينا من نعمة التي من جملتها الهداية إلى الحديث النبوي وهو فى تعليقه الحمد بالنعم مع أنه تعالى مستحق الحمد لذاته مشير إلي أن حمدنا لا يكون إلا شكرا إذ هو لا ينفك عن نعمة ومتعلقه محذوف أى ثابت أو مستقر أو نحو ذلك وبدأ الناظم بالحمد تأسيا بالكتاب العزيز وعملا بقوله { صلى الله عليه وسلم } كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع ولا يقال أنه لم يبدأ به لكونه ثاني الأبيات لكونه التعريف بالقائل لا ينافيه وقد كتب { صلى الله عليه وسلم } فيما يروى عنه من محمد رسول الله إلى فلان سلام عليك فإنى أحمد الله إليك

و الهداية الدلالة إلى المطلوب برفق وفى ذكره إشارة لما لقب به الناظم أرجوزته التي قرب فيها كثيرا من اصطلاح أهل الحديث ومن أسمائه الهادى وهو الذى بصر عباده طريق معرفته حتى أقروا بربوبيته وهدى كل مخلوق إلى ما لا 8 بد منه فى بقاءه ودوام وجوده الحديث أصله ضد القديم وفى الإصطلاح ما أضيف إلى النبي { صلى الله عليه وسلم } قولا أو فعلا أو تقريراً أو صفة

حتى الحركات والسكنات فى اليقظة والنوم والمصطفى المختار بين أبناء جنسه والمراد به صاحب الشرع أبو القاسم محمد {صلى الله عليه وسلم} إذ هو خلاصة خلق الله طرا وأرفعهم فى العالمين ذكرا وقدرنا السنة أصلها الطريقة تقول فلان على سنة فلان إذا كان تابعا لطريقه وهي هنا عبارة عما صدر عنه {صلى الله عليه وسلم} قولا وفعلا وتقريراً والعطف للبيان إن كان الحديث مرادفاً للسنة أو للأخص على الأعم إن كان الحديث أعم وكذا إن أراد السنة العلمية وفيه حسن المطلع المؤذن بالمقصود

3 - (ص) صلى عليه ربنا وسلما

وزاده هداية وسلما

(ش) قصد الناظم الإخبار والإنشاء ليكون فى الإنشاء مقتدياً بما روى فى بعض طرق الحديث الماضى وهو كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله والصلاة على فهو أبتى أى محقوق من كل بركة 9 الصلاة من الله عز وجل على نبيه {صلى الله عليه وسلم} معناها الثناء عليه عند ملائكته كما فى الصحيح - البخاري - عن أبي العالية قال القشيري هو تشریف وزيادة تكرم

والسلام فى الأصل السلامة يقال سلم يسلم سلاماً وسلاماً وهو من أسمائه تعالى وقيل للجنة دار السلام لأنها دار السلام من الآفات وجمع بين الصلاة والسلام لتصحيح النووى بكراهة أفراد إحداهما عن الآخر وخصهما الناظم فى بعض تصانيفه بما يقع فى الكتب مثل قال النبي {صلى الله عليه وسلم} وأمر رسول الله {صلى الله عليه وسلم} لكونه حذف الرواية أما إذا ذكر رجلاً النبي {صلى الله عليه وسلم} فقال اللهم صل عليه مثلاً فلا أحسب الكراهة وهو حسن لكن قيد شيخى عدمها بمن لم يفعل ذلك بديننا وهو أحسن وقوله وزاده إن قصد به الإخبار فقط فلا كلام أو مع الإنشاء فيأتى استشكال دعاء القارئ له {صلى الله عليه وسلم} بزيادة الشرف مع العلم بكماله فى سائر أنواع الشرف وأجاب عنه شيخى بما 10 حاصله إن الداعى للمعلم الأول وهو الشارع {صلى الله عليه وسلم} نظير جميع ذلك فزيادة الشرف بالنظر لهذا فإن كان شرفه مستقراً يعنى وفضل الله لا يتناهى ولعل سلف الداعى ما ورد فى القول عند رؤية الكعبة من قول اللهم زد هذا البيت تشریفاً وتعظيماً فقد قالوا فى الصلاة عليه ثمرتها عائدة على الفاعل ومؤذنة بالمحبة على أنه يحتمل أن يكون وزاده بمعنى فى أمته هدى وسلامة ويؤيده أنه وقع فى بعض نسخ النظم وزادنا وهو ظاهر وفى سلما التجنيس التام فالأول من السلام والثانى من السلامة

4 - (ص) وبعد أن خير شئ يقتفا

بعد القرآن لحديث المصطفى

(ش) أما بعد وهي كما قال أبو إسحاق الزجاج وغيره مبنية على الضم لأنها من الظروف المقطوعة على الإضافة المنوى معنى ما بعدها والإتيان بما فى الخطب والمراسلات مستحب واختلف فى أول من قالها فقيل يعقوب وقيل لؤى وقيل داود وأنها فصل الخطاب الذى أعطية وقيل يعرب بن قحطان وقيل 11 كعب بن لؤى

وقيل سبحان بن وائل وقيل قيس بن ساعدة وورد فى كل من الأقوال ما يشهد له ولكن قال شيخى إن أشبهها داود قال ويجمع بينه وبين غيره بأنه بالنسبة للأولية النهضة والبقية بالنسبة إلى العرب خاصة ثم يجمع بينهما بالنسبة إلى القبائل و الاقتفاء الأتباع يقال قفوته وقفيته واقتفيته أي تبعته واقتديت به و القرآن بالهمز وقد يحذف بعد نقل الحركة لما قبله تخفيفا وهي قراءة ابن كثير وبه يتزن البيت وهو فى الأصل الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته وسمى القرآن قرآنا لأنه جمع القصص والأمر والنهى والوعد والوعيد والآيات والسور بعضها إلى بعض وهو مصدر كالغفران والكفران وفى الاصطلاح اللفظ المنزل على محمد { صلى الله عليه وسلم } المعجز عن الإتيان بسورة من مثله المنقول إلينا نقلا متواترا بلا شبهة وهو اسم للنظم أو المعنى وقوله روينا عن وكيع قال سمعت سفيان وهو الثوري يقول ما أعلم على وجه الأرض من الأعمال شيئا أفضل من طلب الحديث 12 ولمن أراد به وجه الله تعالى إن الناس يحتاجون إليه فى طعامه وشرابهم وعن بشر بن الحارث أنه قال لا أعلم على وجه الأرض عملا أفضل من طلب الحديث لمن اتقى الله وحسنت نيته فيه والآثار فى هذا المعنى كثيرة

حديث المصطفى لا يختص بأقواله بل استعملوه لأعم منها ومن الفعل والتقدير كما تقدم

5 - (ص) يحمله عدول كل خلف
عمن مضى من خلف وسلف

(ش) أشار الناظم بذلك إلى ما ورد من حديث أسامة بن زيد وجابر بن سمرة وابن عمر وابن مسعود وعلى وأبي أمامة وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة - رضى الله عنهم - عنه { صلى الله عليه وسلم } أنه قال يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين وهو من جميع طرقه ضعيف كما صرح به الدارقطني وأبو نعيم وابن عبد البر لكن يمكن أن يتقوى بتعددتها ويكون حسنا كما جزم به العلائي لا سيما ويشهد له كتاب عمر إلى أبي 13 موسى - رضى الله عنهما - المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلودا فى حد أو مجربا عليه شهادة زور أو ظنينا فى ولاء أو نسب وفى العلل للخلال أن مهنا سأل أحمد عن حديث الباب وقال له كأنه كلام موضوع فقال هو صحيح وتعقب ذلك ابن القطان حيث قال قد خفى على أحمد من حاله ما علمه غيره انتهى وبه تمسك ابن عبد البر حيث قال كل حامل علم معروف العناية فهو عدل محمول فى أمره أبدا على العدالة حتى يتبين جرحه وكذا قال ابن المواق أهل العلم محمولون على العدالة

حتى يظهر منهم خلاف ذلك ونحوه ما روينا عن محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبه قال رأيت رجلا قدم رجلا إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي فادعى عليه دعوى فسأله المدعى عليه فأنكر فقال للمدعى الك بينة قال نعم فلان وفلان فقال أما فلان فمن شهوده وأما فلان فليس من شهودى قال فيعرفه القاضي قال نعم قال بماذا قال عرفه بكتب الحديث قال فكيف تعرفه فى كتبه الحديث قال ما علمت إلا خيرا قال فإن النبي { صلى الله عليه وسلم } قال

يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ومن عدله رسول الله { صلى الله عليه وسلم } أولى ممن عدلته أنت قال فهاته فقد قبلت شهادته وقوى الحافظ أبو 14 الحجاج المزى ما قال ابن عبد البر حيث قال هو فى زماننا مرضى بل ربما يتعين وكذا ابن سيد الناس لست أرى ما قال أبو عمر إلا مرضيا قال ولو أن مستور الحال فى دينهما تعارضا فى نقل خبر وأحدهما معروف بطلب الحديث وكتابه والآخر ليس كذلك لكانت الناس إلى قبول خبر الطالب أميل ولا معنى لهذه المعرفة إلا مزية طلب العلم لكن سبقهما ابن الصلاح فتعقب ابن عبد البر وأشار إلى أنه توسع وأيده غيره بأن قوله يحمل وإن كان لفظه لفظ الخبر إلا أن معناه الأمر لا سيما وفى بعض طرقه ليحمل هذا الأمر بلام الأمر قال ولا يجوز أن يكون خبرا محضا وإلا تطرق إليه الخلف وهو محال لأنه قد يحمله غير عدل فى الواقع وحين إذن فلا حجة فيه ووافق ابن الصلاح على ذلك ابن أبي الدم وقال إنه قريب الإستمداد من مذهب أبي حنيفة فى أن ظاهر المسلمين العدالة وقبول شهادة كل مسلم مجهول الحال إلى أن يثبت جرحه قال وهو غير مرضى عندنا لخروجه عن الاحتياط ويقرب منه ما ذهب إليه مالك من قبول شهادة المتوسمين من أهل العاقلة اعتمادا على ظاهر أحوالهم المستدل بها على العدالة والصدق فيما يشهدون به إذا عرف هذا فالمعروف فى لفظ الحديث يحمل بفتح التحتانية وعدوله

بضم العين 15 واللام على أنه جمع عدل ونقل عن رحله ابن الصلاح حكاية عن غيره ضم الياء من يحمل على أنه فعل لما لم يسم فاعله ورفع الميم من العلم وفتح العين من عدوله وآخره (ت) يعنى مجرورة والمعنى أن الخلف هي العدول ومعنى أنه عادله كما يقول شكور بمعنى شاكرو ويكون الهاء للمبالغة كما يقول رجل صبور والمعنى أن العلم يحمل عن كل خلف كامل فى عدالته انتهى وهو أن هذا العلم دين فانظر عن تأخذ دينك والخلف بالتحريك والسكون كل من يجئ بعد من مضى إلا أنه بالتحريك فى الخير وهو المراد هنا وبالتسكين فى الشر يقال خلف صدق وخلف سوء ومعناها جميعا القرن من الناس قال الخطابي ومن رواه بسكون اللام فقد أحاله ومن السكون (خلف أضاعوا الصلاة) وقول لبيد وبقيت فى خلف كجلد الأجرى و السلف من تقدم بالموت وسمى الصدر الأول من التابعين السلف الصالح فى البيت استعمال جناس الطباق الذي هو ذكر الشيء ومقابله ويقال له جناس المقابلة 6 - (ص) هاك فى علومه مقدمة

يكون لاصطلاحهم مفهومة
(ش) ها اسم فعل معناه خذ علم الحديث قيل هو معرفة القواعد المعرفة بحال الراوى والمروى وقيل القواعد إلى آخره والمقدمة بكسر الدال من قدم اللازم بمعنى تقدم وقد تفتح من قدم المتعدى وهي هنا عبارة عن مقاصد علوم الحديث وأنواعه والاصطلاح الاتفاق والتواطئ 16 على الشيء بحيث يصير متعارفا عند أهل ذلك الفن وهو هنا على حذف مضاف أي اصطلاح أهله وقوله مفهومة أي تعليمها إلا أنه أسنده إليها لأنها مبدأ للتعليم 7 - (ص) رتبها أحسن ما يرتب وزدتها فوائد تستعذب

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامية

(ش) الترتيب لغة جعل الشيء فى مرتبته واصطلاحا جعل الأشياء المتعددة المتناسبة بحيث يطلق عليها اسم الواحد وإنما كانت ترتيب هذه المقدمة أحسن من أجل أنه ابتدأها بأداب الطالب أولا على النمط الطبيعي فى التعليم والجمهور تابعون فى ترتيبهم كتبهم كتاب ابن الصلاح وهو لكونه ألقاه إملاء لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب وفوائد جمع فائدة وهي ما يكون الشيء به أحسن حالا منه بغيره وصرفها للضرورة والعذب بالمعجمة الطيب وفى الحديث أنه كان يستعذب له الماء واستعذبنا أي شربنا عذبا وأسقينا عذبا وهي هنا استعارة ثم إنما أتى به الناظم من زيادته لم يميزه عن كلامهم كما فعل غيره لعدم تقيده بكتاب مخصوص واعلم أن التراجم تختلف النسخ فيها إثباتا وحذفا والظاهر أن الناظم لم يثبتها كما فعل مسلم فى صحيحه وإنما هي من تصرف بعض الكتاب بدليل إهمالها فى أماكن مفتقرة إليها ولذلك تصرف فيها بالزيادة والتغيير

8 - (ص) نظمتها باسم الإمام العالمى
أبى محمد المقر السالمى

(ش) النظم فى اللغة الجمع وفى الاصطلاح الجمع على بحر من البحور المعروفة 17 عند أهل القريض قال فى الصحاح نظمت اللؤلؤ أي جمعته فى السلك والتنظيم مثله ومنه نظمت الشعر ونظمتها والنظام الخيط الذى ينظم به اللؤلؤ ونظم من لؤلؤ انتهى و السالمى هذا هو بليغا الظاهري تأمر وعمل الاستادارية والوزارة والإشارة وغيرها وولى نظر خانقاه سعيد السعداء والشيخونية لازم الاشتغال بالعلم وأكثر من سماع الحديث وكتابة الطبايق ولكنه لم يفتح عليه بشيء من ذلك سوى أنه يصوم يوما بعد يوم ويكثر التلاوة وقيام الليل والذكر والصدقة مع محبة العلماء والفضلاء ولا يخلو من محاسن إلا أنه كان شديد المبالغة فى حب ابن عربى وأضرابه من غير فهم لكلامهم وقد بالغ الناظم فى وصفه جريا على عادة كثيرين فى رؤساء وقتهم وهو الذى أقدم ابن أبى المجد من دمشق إلى القاهرة حتى حدث بالصحيح وغيره وكان لجوجا مصمما على ما يريد ولو كان فيه تلاف روحه وقاسى الناس منه شدة وال أمره إلى أن خنق وهو صائم فى رمضان بعد عصر يوم الجمعة سنة إحدى عشرة وثمانى مائة عفى الله تعالى عنه

9 - (ص) تغدو إلى مصر من أرض برحة
فهى إلى جنبه تحيتى

(ش) تغدوا معجمة ثم مهملة من الغدو وهو سير أول النهار ولم يرد الناظم إلا مطلق السير وبرحة بالموحدة المفتوحة بعدها مهملة ساكنة ثم حاء مهملة من البرح قال فى القاموس وهو الشدة والشر وموضع باليمن فيحتمل أن الإرسال كان منه أو من مكان فيه فتنة كبرصة من بلاد الروم فقد أقام الناظم عند ملكها أبى يزيد بن عثمان من سنة ثمان وتسعين إلى أن قتل فى سنة خمس وكذلك هو فى بعض النسخ والأمر فيه سهل والجناب بالفتح الفناء وما قرب من محلة القوم والتحية السلام يقال حياك الله أى سلم عليك وهي مفعلة من الحياة وإنما أدغمت لاجتماع الأمثال

آداب طالب الحديث

10 - (ص) فمن يريد أن يرى محدثا

وما لمتنه من الأنواع (ش) أي فليعلمن بقراءة هذه المقدمة أو ما يقوم مقامها من مقدمات الفن متفهماً لذلك من أهله الممارسين له كيفية الأخذ والتحمل وكيفية السماع على ما سيأتى تفصيله وسائر أنواع الحديث وهي عند ابن الصلاح خمسة وستون نوعاً واحتوت النخبة التى لشيخنا مع اختصارها على أكثر من مائة نوع و من موصولة والضمير فى متنه للحديث والتمن هو الغاية التى انتهى إليها الإسناد و الأنواع جمع نوع والمراد هنا القسم وكذا الصنف إذ معناهما متقارب وأكثر المحدثين وكذا المصنف لا يراعى اصطلاح من فرق بينهما وما وقع فى بعض النسخ من حذف الإياء من يرد على أن من شرطية يختل بها الوزن إلا بإثبات اللام أو الموحدة أو أن

12 - (ص) فأولا بعد خلوص نيته

أهم ما إليه صدق لهجته (ش) لما كان الإخلاص أصل كل عمل لقوله تعالى (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) ولقوله { صلى الله عليه وسلم } إنما الأعمال بالنيات فينبغى أن يكون أول ما يبدأ به من يريد الاشتغال بالحديث النبوى قبل الشروع فى شيء منه تصحيح النية فى طلبه لله تعالى خالصاً والحدز من قصد التوصل به إلى غرض من

الأغراض (الدينونية) ويتهل إلى الله تعالى فى التوفيق والتيسير فقد روينا عن حماد بن سلمة أنه قال من طلب الحديث لغير الله مكر به وسأل أبو عمرو ابن نجيد أبا عمرو بن حمدان - وكانا من الصالحين - بأى نية أكتب الحديث فقال ألتتم تروون أن عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة قال نعم قال فرسول الله { صلى الله عليه وسلم } رأس الصالحين ثم يأخذ نفسه بالآداب السنية والأخلاق المرضية وأهم ما يضمه إلى الإخلاص منها صدق اللهجة لأن مبنى هذا الفن عليه إذ هو متعلق بالأخبار واللهجة بفتححتان وتنسكين الهاء أيضاً اللسان و

13 - (ص) ثم يبادر السماع العالى

مقدم الأولى من العوالى

(ش) أي ثم بعد الإخلاص والصدق يبادر بسماع ما عند أرجح شيوخ بلده إسناداً وعلماً وديناً وشهرة ويقدم الأعلى فالأعلى من الحديث فالعلو سنة بالغة قال الإمام احمد طلب الإسناد العالى سنة عمن سلف 20 وعن ابن معين وقد قيل له فى مرض موته ما تشتهى قال بيت خال وسند عال وإنما كان العلو مرغوباً فيه أقرب إلى الصحة وقلة الخطأ لأنه ما من راو من رجال الإسناد إلا والخطأ جائز عليه فكلما كثرت الوسائط وطال السند كثرت مظان التجويز وكلما قلت قلت فإن كان فى النزول مزية يست فى العلو كأن يكون رجاله أوثق منه أو أحفظ أو أفقه أو الاتصال فيه أظهر فلا تردد فى أن النزول حينئذ أولى

وأما من رجع النزول مطلقا واحتج بأن كثرة البحث تقتضى المشقة فيعظم الأجر فذلك ترجيح بأمر أجنبي عما يتعلق بالتصحيح والتضعيف

أنواع العلو

14 - (ص) وهو خمسة فالأعلى الأول

قرب الرسول إذ هو المعول

15 - تمت قرب من إمام ذوى عمل

تمت قرب بوافق أو بدل

16 - أو التساوي أو مصافحة من

ألف كالشيخين أو ذوى السنن

17 - فبدل عن شيخ فشيخ وافقة

لكنه عن شيخه موافقة

(ش) لما فرغ من حظه علي سماع الأعلى فالأعلى أشار إلى أنواع العلو المطلوب عند أهل الحديث وأنها خمسة الأول وهو الأولى المعول عليه العلو المطلق وهو القرب من رسول الله { صلى الله عليه وسلم } بعدد قليل بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير أو بالنسبة لمطلق الأسانيد فإن اتفق أن يكون سنده صحيحا 21 كان الغاية القصوى وإلا فصورة العلو فيه موجودة ما لم يكن موضوعا فهو كالعدم ولذلك قال الذهبي فى ميزانه متى رأيت المحدث يفرح بعوالى هدية ويعلى بن الأشبق وموسى الطويل وابن أبي الدنيا وهذا الضرب فاعلم أنه عامى بعد انتهى وقد وقع لي بحمد الله أحاديث عشاريات شاركت فيها شيوخنا بل شيوخهم الثاني القرب من إمام من أئمة الحديث ذي صفة عليية كالحفظ والفقه والضبط

والتصنيف وغيرها من الصفات المقتضية للترجيح كشعبة والأعمش ومالك وسفيان والشافعي ونحوهم وإن كثر العدد منه إلى النبي { صلى الله عليه وسلم } وأعلا ما يقع بينى وبين هؤلاء تسعة أنفس الثالث القرب بالنسبة إلى رواية الشيخين أو أصحاب السنن الأربعة بحيث يكون الراوى لو رواه من طريق أحد المذكورين يقع منزلا مما لو رواه من غير طريقهم وقد اعتنى الحفاظ بالمستخرجات قصدا للعلو واشتدت عناية الطلبة ونحوهم من المتأخرين بهذا النوع حتى غلب على كثير منهم بحيث أهملوا الاشتغال بما هو أهم منه لما يقع لهم فى ذلك من الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة فإن الراوى إذا اتفق هو والواحد من المذكورين فى شيخه فهو موافقه مثال روى البخارى عن قتبية عن مالك حدثنا فلورويناه من طريق البخارى كان بيننا وبين قتبية تسعة ولو رويناه 22 ذلك الحديث بعينه من طريق أبي العباس السراج عن قتبية مثلا لكان بيننا وبين قتبية فيه ثمانية فقد حصلت لنا الموافقة مع البخارى فى شيخه بعينه مع علو الإسناد على الإسناد إليه وإن اتفق الراوى هو والواحد منهم فى شيخ شيخه فهو البدل كما إذا روى البخارى مثلا حديثا عن قتبية عن مالك فيقع لنا من حديث القعنى عن مالك وقد يسمى البدل موافقة بالنسبة إلى شيخ شيخ ذلك المصنف وهذا مراد الناظم بقوله فبدل أي فالبدل هو ما يقع تخريجه لواحد ممن ألف من جزء شيخ شيخ له وافقه الراوى على تخريجه من جهة الشيخ الأعلى لا بواسطة ذلك الشيخ الأدنى بل بواسطة غيره وتخرجه عن شيخه أي شيخ شيخ من ألف موافقة واعلم أن أكثر ما يعتبرون

الموافقة والبديل إذا قاربا العلو وإلا فاسم الموافقة والبديل واقع بدونه وإن كان بين الراوى والصحابى كما بين الواحد منهم

وبين النبي {صلى الله عليه وسلم} فيه أحد عشر نفسا فيقع لنا وذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النبي {صلى الله عليه وسلم} يقع بيننا فيه وبين النبي {صلى الله عليه وسلم} فيه أحد عشر نفسا فيساوى النسائى من حيث العدد مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص ولكن المساواة معدومة فى هذه الأزمان وما قاربها بالنسبة لأصحاب الكتب الستة ومن فى طبقتهم نعم يقع لنا ذلك فيمن بعدهم كالبيهقي والبعوى فى شرح السنة (24) ونحوهما وإن كان بين شيخ الراوى وبين الصحابى كما بين الواحد وبينه أى الواحد ممن ألف كالشيخين أو ذوى السنن فيكون الراوى كأنه صافحه تسمى المصافحة وإنما سميت بذلك لأن العادة جرت فى الغالب بين من تلاقيا ونحن فى هذه الصورة كأننا لاقينا النسائى فكأننا صافحناه وهى معدومة أيضا الآن كالمساواة وهذا العلو تابعها لنزول فلولا نزول النسائى لم يحصل لنا العلو وقوله تمت هي لغة فى ثم بوافق أى مع وفاق ثم فى إتيانه بكاف التشبيه إشعار بعدم امتناع استعماله فى غيرهم كما وقع لبعض الأئمة فى مسند أحمد وهو مما لا حرج فيه ولكن الغالب فى استعمال المخرجين الاقتصار على الستة وقوله عن شيخه وقع فى بعض النسخ عن شيخهم بالجمع وهو قريب

18 - (ص) ثم تقدم الوفاة تما

قدم تأريخ السماع تما

(ش) أى ثم بعد الأقسام الثلاثة القسم الرابع من أقسام العلو وهو العلو يتقدم الوفاة أى وفاة الراوى سواء كان سماعه مع المتأخر فى الوفاة فى آن واحد أو قبله بحيث تتداخل مع الخامس المراد بالقسم الخامس قسم تقديم السماع وكذا إن كان بعده فيما يظهر من إطلاقهم لكون المتقدم الوفاة نقل الرواية عنه فيرغب فى تحصيل مرويه مثاله روايتنا عن البخارى عن أصحاب البهاء أبى البقاء محمد بن عبد البر البسكي أعلا من روايتنا عن عائشة ابنة محمد بن عبد الهادى وإن اشترك كل منهما فى الرواية عن الحجار لتقدم وفاة البهاء بن عبد البر البسكي فإنه مات فى ربيع الآخر سنة سبع وسبعين وسبعمائة 24 وتأخرت وفاة عائشة حتى ماتت فى سنة ست عشرة وثمانى مائة فيبينهما نحو أربعين سنة ومثاله فى المتقدمين أن ما نرويه عن خمسة عن البيهقي عن الحاكم أعلى من ما نرويه عن خمسة عن ابن خلف عن الحاكم لتقدم وفاة البيهقي على ابن خلف وهذا بنسبة شيخ إلى شيخ وأما العلو يتقدم وفاة شيخك فحده الحافظ ابن جوصا بمضى خمسين سنة من وفاة الشيخ وحده ابن (منده) بثلاثين سنة وقال العراقى إن ظاهر كلام ابن منده أنه أراد إذا مضى على إسناد كتاب أو حديث ثلاثون سنة وهو فى تلك المدة لا يقع عليه أعلى من ذلك والخامس العلو يتقدم السماع سواء تقدمت الوفاة أم لا فمن تقدم سماعه من شيخ كان أعلى ممن سمع من ذلك الشيخ نفسه بعده قال ابن الصلاح وكثير منه يدخل فى النوع قبله ومنه ما لا يدخل بأن يسمع شخصان من شيخ وسماع أحدهما من ستين سنة مثلا والآخر أربعين (ويتساوى العدد

إليهما فالأول أعلى) انتهى وفى عدم دخول هذه الصورة نظر إلا أن توجه بما إذا تأخرت وفاة المتقدم السماع بعد

ندوره واعلم أنه قد تنازع فى ترجيح المتقدم السماع إذا لم يكن الشيخ اختلط أو خرف بأنه ربما كان حين تحديثه للمتأخر أتم ضبطاً وإتقاناً وقوله تما بالمتنأة أي تم ذكر أقسام العلو وفيها وفى ثم قبلها إستعمال الجناس الخطى والألف فيهما للإطلاق

19 - (ص) وهذه جميعها صورى

وهى عن المتقن معنوى

(ش) أى وهذه الأقسام فى العلو بالنسبة إلى غير المتقن الضابط علوها صورى أما بالنسبة إلى ذوى الإتقان والضبط فعلوها ولو كان العدد أكثر معنوى فلو تعارضوا فضل علو الإتقان والضبط كما روى عن وكيع أنه قال الأعمش أحب إليك عن أبى وائل عن عبد الله أو سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله فقلت الأعمش عن أبى وائل أقرب فقال الأعمش شيخ وأبو وائل شيخ وسفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة فقيه عن فقيه ونحوه عن ابن المنكدر أنه قال ليس جودة الحديث قرب الإسناد بل جودة الحديث صحة الرجال وما أحسن قول الحافظ السلفى ليس حسن الحديث قرب الرجال عند أرباب علمه النقد بل علو الحديث بين أولى الحفظ والإتقان صحة الإسناد وإذا ما تجمعا فى حديث فاغتنمه فذاك أقصى المراد وقول أبى الحسن بن المفضل الحافظ

أن الرواية بالنزول عن الثقات الأعدلينا
خير من العالى عن الجهال والمستضعفينا

20 - (ص) وكتب الستة بادر واسمعا

قبل الصحيحين وبعد الأربعا

21 - الترمذى وأبا داودا

النسائى وفتى يزيدا

(ش) وبادر لكتب أصول الإسلام فاسمعها وقدم منها سماع الصحيحين وهما صحيح البخارى وصحيح مسلم لأنهما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى وقدم أولهما لكونه على المعتمد أرجحهما لتقدم مصنفه فى الفن وقدمه واختصاص صحيحه بمزيد الصفات وانتشار (26) علمه وقيل مسلم وقيل هما سوى ثم بعدهما اسمع باقى الكتب الستة الميثار إليها وهى السنن لأبى داود والجامع للترمذى والسنن للنسائى والسنن لأبى عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الة زوينى وقدم الناظم الترمذى لضيق النظم والصحيحين مفعول والأربعا معطوف عليه وما بعده بالنصب بدل منه ووجد فى بعض النسخ بالجرح ويوجه بإضمار كتاب ثم إنه قد امتاز كل واحد من هذه الكتب بخصوصية فالبخارى بقوة استنباطه ومسلم بجمعه للطرق فى مكان واحد على كيفية حسنة وأبو داود بكثرة أحاديث الأحكام حتى قيل إنه يكفى الفقيه والترمذى ببيان المذاهب والحكم على الأحاديث والإشارة لما فى الباب من الأحاديث والنسائى بالإشارة للعلل وحسن إيرادها وأما ابن ماجه ففيه الضعف كثيرا بل وفيه الموضوع

ولذا توقف بعضهم فى الحاقه بها وقال لو جعل بدله مسند الدارمى كان أولى فليحرص الطالب على سماعه وليعلم أنه على الأبواب أيضا بخلاف ما أوهمته التسمية وكذا يهتم الطالب بسماع الموطأ لمالك و مسند الشافعى وهو على الأبواب أيضا التقطه بعض النيسابورين من الأم

22 - (ص) ثم المسانيد وخير مسند

عند أولى الحفظ كتاب أحمد

23 - والسنن الأخرى واوع ما بقى

من كتب السنة جمع البيهقى

(ش) أى ثم بعد انتهاء الكتب الستة يأخذ فى سماع المسانيد وهى التى جمع فيها حديث كل صحابى على حدة من غير التزام كونها على الحروف ك مسند أحمد ومسند عبد و مسند الطاليسى و أبى يعلى ونحوها عند الحافظ - وهم العارفون ولو لم يكن لهم حفظ ظاهر - مسند أحمد لكبره وكثرة ما اجتمع فيه من الأحاديث وكونه على المعتمد ليس فيه موضوع وكذا يحرص على سماع باقي السنن ك السنن الكبرى للنسائى و سنن الدارقطنى و البيهقى وهى أكبر كتب السنن مطلقا وإن أوهم النظم أنه بالنسبة لما طواه فاعلمه وكذا أوهم النظم تقديم كتب المسانيد على سنن البيهقى والأولى كما ذهب إليه ابن الصلاح خلافه ولا يقال قدمها لوقوع الأحاديث فيها غالبا أعلى لكونه لو لوحظ لقدمت على الصحيحين وما معها بل الملاحظ كونها على الأبواب الذى هو أعم نفعا نعم لو قيل بتقديم ما فعل بعض الشيوخ ينفرد بروايته إما مطلقا أو بخصوص كونه أعلى كما وقع للزركشى الحنبلى فى صحيح مسلم حيث انفرد بسماعه من البيانى كان حسنا وقوله الأخرى يحتمل أن يكون أراد الكبرى للنسائى لكون الصغرى هى أحد المعدود فى الستة ويحتمل أن يكون أراد مطلق كتب السنن وهو الظاهر وإن كانت اللفظة كما فى بعض النسخ الكبرى بدل الأخرى فهو صريح فيها واوع أى اجمع

24 - (ص) بعد هذا يسمع المعاجم

والطبرانى الكبير أعظم

(ش) أى وبعد انتهاء المسانيد تسمع المعاجم وهى الكتب المصنفة على حروف المعجم فى شيوخ المصنف ك المعجم الأوسط و الصغير للطبرانى أو فى أسماء الصحابة ك المعجم الكبير له أيضا وهو أعظمها وأوسعها و الكبير صفة للمعجم لا للطبرانى

25 - (ص) وبعد ذا الأجزاء وهى وحدها

بكثرة لا تستطيع عدّها

26 - وبعضها فى كل وقت ينفرد

به جماعة إليه تستند

(ش) أى وبعد هذه يسمع الأجزاء وليست مرتبة على الأبواب ولا على المسانيد ك جزء الأنصارى و جزء ابن عرفة و جزء أبى الجهم و جزء البطاقة و جزء البيهقى و جزء بى وهى كثيرة لا ينحصر عدّها ويقدم منها الأعلى فالأعلى وذلك لا يميزه إلا النبهاء من الطلبة وما أكثر ما يقع فيها من الفوائد

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامية

وقوله بعضها إلى آخره يعنى أنه يوجد فى كل وقت من يفرد ببعض الأجزاء كما وقع للواسطى فى عدة أجزاء سمعها على الميديمى (وللزيد لى) فى جزء ابن حذلم سمعه على العواضى ولعائشة الكنانية فى جزء ابن بشران والفوائد الغيلانيات ونحو ذلك وإن كان ظاهر عبارة الناظم تقتضى أن بعض الأجزاء يفرد به جماعة ثم إنه لا

اختصاص لذلك بالأجزاء بل يوجد فى بعض الكتب والمسانيد أيضا كما أشرت إليه أولا كما أنه لا اختصاص فى تحمل ما ذكر بالسمع إنما القصد تحصيله كيف اتفق سماعا وقراءة على أنه لا يمتنع تسمية من قرأ سامعا كما استعمله النووى فيما قرأته بخطه وحينئذ فالتعبير بالسمع أشمل وأبعد عن توهم اختصاص ذلك بالقراءة أن لو عبر بها وأعلم أن كل ما ذكرته من الأجزاء والمعاجم والمسانيد والكتب وقعت لى بأسانيد ساويت فيها معظم شيوخى إلا البخارى والدارمى وعبدالله فله الفضل

الوقت الذى فيه السماع والطلب واستحباب الرحلة وعدم اشتراط التأهل حين التحمل وغير ذلك

27 - (ص) يحضر الصبيان بعد يولدوا

مجالس الحديث كى يقتدوا

28 - وبعد تمييز يقال سمعوا

آخر خمس والأصح أن يعوا

(ش) أى وبحضر الصغار بعد الولادة قبل بلوغ سن الفهم مجالس الحديث رجاء لبقاء سلسلة الإسناد وقصدا لإعتياد الخير والتبرك ويكتب لهم أنهم حضروا سواء كان الصغير ابن يوم أو ابن سنة إلى أن يبلغ سن السماع واختلف أئمتنا فى الزمان الذى يصح فيه سماع الصبى فقال القاضى عياض حدد أهل الصنعة فى ذلك خمس سنين وهو سن محمود ابن الربيع الذى ترجم البخارى فيه باب متى يصح سماع الصغير وقيل كان ابن أربع أو خمس وهذا وإن كان هو المستقر عليه العمل أعنى التسميع لابن خمس فالأصح أنه يعتبر كل صغير بحاله فمتى كان فهما

للخطاب ورد الجواب صححنا سماعه وإن كان له دون خمس وإن لم يكن كذلك لم يصح وإن كان ابن خمسين وحديث محمود (30) لا ينافيه لكونه يدل على ثبوته لمن هو فى سنه أو فوقه ولم يميز تمييزه ولهذا كان الولى العراقى - وناهيك بورعه وتثبيته - يقول فيما شاهد قراءته وهو ابن ثلاث وأنا فى الثالثة سمع فهم بل ذكر بعض المؤرخين أن صبيا حمل على المأمون ابن أربع سنين وقد قرأ القرآن ونظر فى الراى غير أنه كان إذا جاع بكى وأصح منه قول ابن العراقى كما قرأته بخطه عن المحب ابن الهائم أنه استكمل القرآن حفظا مبينا بحيث تذكر له الآية ويسأل عما قبلها فيجيب مع حفظ عمدة الأحكام وجملة من الكافية و الشافية و كل ذلك وقد استكمل خمس سنين وأما قول سفيان بن عيينة قرأت القرآن وأنا ابن أربع سنين و كتبت الحديث وأنا ابن سبع سنين فذلك محتمل وهل المعبر فى التمييز والفهم القوة أو الفعل المعبر الأول وقد سئل شيخنا عن رجل لا يعرف بالعربى كلمة فأمر بإثبات سماعه

وكذا حكاه الناظم عن ابن رافع وابن كثير وابن المحب الطبرى وقوله كى
يقتدوا كذا فى بعض النسخ أى يكتب أسماؤهم بالحضور ووقع فى بعضها كى
يفردوا والمعنى لعل أن يعيشوا فينفردوا بالرواية عن ذلك الشيخ وقوله وعند
تمييز أى وعند بلوغ الصبى السن الذي يميز فيه غالبا وقوله ليست للتمرير
بل معناها ثبتت أو يكتب أو نحو ذلك 31
29 - (ص) وعندهم يصح التحمل
لو كافرا أو بعد ذا تأهل
30 - فى الصحيح عن جبير مطعم
سماع طور وهو غير مسلم

(ش) وعند أهل الحديث يصح التحمل قبل الإسلام بلا خلاف فإن أسلم أدى
لما فى الصحيحين من حديث جبير بن مطعم - رضى الله عنه - قال سمعت
رسول الله { صلى الله عليه وسلم } - يعنى حين قدم عليه فى أسارى بدر -
يقرا فى المغرب بالطور وفى رواية فلما بلغ هذه الآية (أن خلقوا من غير
شيء أم هم الخالقون أم خلقوا السموات والأرض بل لا يوقنون أم عندهم
خزائن ربك أم هم المصيطرون) كاد قلبى أن يطير وفى رواية البخارى وذلك
أول ما وقر الإيمان فى قلبى ثم إنه أسلم بعد ذلك قبل الفتح وأداه ووقع فى
درس ابن تيمية أن صبيا من اليهود سمع
شيئا من الحديث فكتب بعض الطلبة أسمه فى الطبقة فأنكر عليه وسئل عنه
ابن تيمية فأجازه ولم يخالفه أحد من أهل عصره واتفق أن ذلك الصبى أسلم
بعد بلوغه وأدى فسمعوا منه ويلتحق بالكافر الصبى والفاسق من باب أولى
والحاصل أن التحمل لا يشترط فيه كمال الأهلية إنما يشترط ذلك عند الأداء
على أنه قد منع قوم رواية من سمع قبل بلوغه ورد عليهم براوية الحسن
والحسين وابن الزبير وابن عباس واضرابهم فإن الناس قبلوها من غير فرق
بين ما تحملوه قبل البلوغ أو بعده وبهذا فيما 32 قيل يدفع القول بأن إحضار
الأطفال للتبرك واعتياد
الخير وقوله كافرا لكان المحذوفة وجبير مضاف لمطعم وهو أبوه ومن
نونه فقد أخطأ

31 - (ص) وعندما يصير أهلا للطلب

فليكتب الحديث عن يكتتب

(ش) أى عندما يصير من ذكر وهو الصغير أهلا للطلب بوجود التمييز والفهم
من غير تقييد بسن مخصوص على الأصح فليكتب الحديث واستحب بعضهم أن
يكون ابن عشر وقيل عشرين وقيل ثلاثين والصواب أنه يشتغل بكتبه وتقييده
من حين تأهله لذلك ولا ينحصر فى سن مخصوص لاختلاف الأشخاص
32 - (ص) وعندما ينهى عوالى البلد
لا بد من رحلته للسند

(ش) أى وعند الانتهاء من عوالى بلده وكذا استيفاء الرواية بالكتابة عنهم ما
تيسر من الحديث ولو قل لا بد على وجه الاستحباب من الرحلة وهي شدة
الرحل لأجل تحصيل ما ليس عنده من الأسانيد وغيرها فقد رحل جابر بن عبد

الله مسيرة شهر فى

حديث واحد وقال إبراهيم بن أدهم إن الله يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث ودم ابن معين تارك ذلك حيث قال أربعة لا يؤنس منهم رشدا وذكر منهم من يكتب فى بلده ولا يرحل ولا اختصاص لهذا بشد الرحل الذي هو الغالب فيها فلو توجه ماشيا أو فى 33 السفينة كان محصلا لهذه السنة ويكون اعتناء الطالب بتكثير المسموع مع الحرص على استيفاء الشيوخ وأما من اقتصر على تكثير الشيوخ دون المسموع - وهو صنيع جل أصحابنا - محتجا بما قيل ضيع ورقة ولا تضيعن شيخنا فقد ضيع الأصل والأولى خلافه

33 - (ص) وليحذر استكباره عند الطلب

فلم يكن ينبل إلا من كتب

34 - عن مثله وفوقه ودونه

هذا الذي عندهم يرجونه

(ش) أى وليحذر الطالب أن يمنعه التكبر عن الاستفادة والسماع بما ليس عنده بمن هو مثله ومن هو دونه فإن من كان كذلك لم يحصل له نبالة فى هذا الشأن ومن حصل على الوجه الذي ذكر نبل وقد علم ذلك من سير الصحابة كابن عباس فمن بعده

وقال مجاهد كما ذكره البخارى لا ينال العلم مستحى ولا متكبر وقال سفيان ووکیع لا يكون الرجل من أهل الحديث حتى يكتب ولفظ وکیع لا يكون عالما حتى يأخذ ثم اتفقا عمن هو فوقه وعمن هو دونه وعمن هو مثله ولهذا قال الناظم يرجونه أى من أتصف بهذا الوصف يرجى له أن يكون محدثا وكان ابن المبارك يكتب عمن هو دونه فيقال له فيقول لعل الكلمة التي فيها نجاتى لم تقع لى والفائدة صالة المؤمن أينما وجدها التقطها والنبالة الفضل والحدق بالأمر قال فى الصحاح وقد نبل بالضم فهو ينبل 34

كتابة الحديث وضبطه

35 - (ص) وليحرص فى الضبط كل الضبط

وليعتنى بشكله والنقط

36 - لو لم يكن للخط فى إعجابه

إلا سلامة من استعجابه

37 - لا سيما مشتبه الأسمى

فإنها لم تك فى الأفهام

(ش) أى وليحرص الطالب إذا كتب الحديث على صرف الهمة فى ضبطه وتحقيقه شكلا ونقطا وإيضاحا من غير مشاق ولا تعليق بحيث يؤمن اللبس معه فلو لم يكن فى إعجام الخط وهو نقطه وضبطه إلا السلامة من استعجابه وهو التباسه بحيث لا يقدر كل أحد على قراءته ثم قيل إنما يشكل المشكل ولا يشتغل بتقييد الواضح فقد كرهه بعض العلماء لكن قال القاضي عياض الصواب أن يشكل الجميع لأجل المبتدئ وغير المعرب وقد وقع الخلاف فى مسائل مرتبة على الإعراب كحديث ذكاة الجنين ذكاة أمه برفع ذكاة ونصبه وكذا لا نورث ما تركنا

صدقة وهذا هو اللائق فى زمننا بل الذى أراه الآن الاقتصار على رواية واحدة لا كما يفعله من يحصل البخارى مثلا من نسخة الحافظ اليونينى لما يحصل بسبب ذلك من الخلط الفاحش الذى سببه عدم التمييز وينبغى أن يكون

- اعتناؤه بضبطه الملبس من الأسماء أكثر لأنه نقل محض ولا مدخل للأفهام فيه مثل يريد بضم الموحدة فإنه شبيه ب يزيد ولذلك قال بعضهم أولى الأشياء بالضبط أسماء الناس لأنه ليس قبله 35 شيء يدل عليه ولا بعده شيء يدل عليه ولا مدخل للقياس فيه
- 38 - (ص) ودارة بعد الحديث يفصل بينهما والوسط منها يغفل (5)
- 39 - فعند عرض وسطها يعلم وليحذر اصطلاح من لا يفهم (ش) أى ويجعل بعد كل حديث دارة أى حلقة يفصل بها بين الحديثين فقد فعل ذلك جماعة من المتقدمين منهم الإمام أحمد وابن جرير واستحب الخطيب أن يكون غفلاً أى مهملة من نقطة تداخلها وإليه الإشارة بقوله والوسط منها يغفل أى يخليه فإذا عارض أعلم بنقطه وسطها ليكون إشارة إلى الغرض وليحذر أن يصطلحه لنفسه فيما يعتني به من جمع الروايات واختلافها رمزا لا يفهمه غيره من الناس إلا أن يبين مراده إما بأول الكتاب وآخره أو نحو ذلك
- 40 - (ص) وإن أتى اسم الله أو صفته وخيف ليس كرهت كتبه
- 41 - أول سطر وليحافظن على

- كتب الصلاة والسلام أكملًا
- (ش) أى لا يكتب فى مثل عبد الله ابن فلان عبد فى أول سطر واسم الله تعالى مع ابن فلان أول الآخر وكذا يتجنب فى ذلك مثل عبد القادر ونحوه من الأسماء والصفات كما أشار إليه الناظم بقوله أو صفته فإنه أراد بالصفة هنا المشتق لا المعنى القائم بالذات لعدم وجود مثال له ويتجنب أيضا فى مثل رسول الله ونحو ذلك مما يقع فيه لبس فإن ذلك يكره وليحافظ الطالب على كتابة الصلاة والسلام على رسول الله { صلى الله عليه وسلم } كلما كتبه 36 بدون رمز كما يفعله الكسالى ولا يسأم من تكراره سواء كان ثابتا فى الأصل أم لا ولكن فيما إذا لم يكن ثابتا الإشارة بما تشعر بذلك أخذا من قول ابن دقيق العيد فى نظيره ومن أغفل الصلاة والسلام حرم حظا عظيما وبروى عنه { صلى الله عليه وسلم } أنه قال من صلى على فى كتاب لم تزل الملائكة تصلى عليه ما دام اسمى فى ذلك الكتاب ويستحب التلفظ بها مع ذلك وعدم الاختصار على الصلاة دون السلام
- كما سلف فى الخطبة ولمسألتى الاختصار والرمز أشار بقوله أكملًا وكذا ينبغى اسم الله عز وجل أن يتبعه بالتعظيم كعز وجل ونحو ذلك وكذا ألا يغفل الترضى والترحم على الصحابة والعلماء
- 42 - (ص) وبعد أن يكتب فليقابل قبل وإلا فإرم فى المزابل
- (ش) أى وبعد فراغ الطالب من الكتابة عليه مقابلة كتابه بأصل شيخه أو بأصل أصل شيخه المقابل به أصل شيخه أو بفرع مقابل بأصل السماع المقابلة المشروطة وأفضل المقابلة أن يعارض كتابه بنفسه مع شيخه حال السماع وقيل أفضلها مقابلته مع نفسه والأول أولى وما أشار إليه الناظم من قول القائل اكتب ولا تقابل وارم فى المزابل قد رويناه عن وأحسن الناظم فى

سياقه بصيغة التمريض فإن هذا وإن علم عدم إرادة فعله إنما أريد به وبشبهه كالذى روى عن الأوزاعى ويحيى بن أبى كثير أنهما قالا (مثل الذى يكتب ولا يعارض مثل الذى يدخل 37 الخلاء ولا يستنجى)

للتحريض على عدم ترك المقابلة لكن فيه مبالغة فى اللفظ وأحسن منه قول الأخصى إذا نسخ الكتاب ولم يقابل ثم نسخ ولم يعارض خرج أعجميا 43 - (ص) وليعن بالتصحيح والتصويب ولحق يكتب بالترتيب

(ش) أى وليعتن الطالب بالتصحيح والتصويب فإن ذلك من شأن المتقنين فالتصحيح كتابة صح على كلام صح رواية ومعنى لكونه عرضة للشك والخلاف والتصويب وقد يسمى التمريض أن يمد خطأ أوله كرأس الصاد ولا يلصق بالمدود عليه على ثابت نقلا فاسد لفظا أو معنى أو ضعيف أو ناقص ومن الناقص موضع الإرسال أو الانقطاع وربما اقتصر بعضهم على الصاد فى علامة التصحيح فاشبهت الضبة ويوجد فى بعض الأصول القديمة فى إسناد فيه جماعة عطف بعضهم على بعض علامة تشبه الضبة بين أسمائهم وليست ضبة بل كأنها علامة الاتصال وقوله ولحق يكتب بالترتيب هذه مسألة اللحق لما يجده الطالب فى كتابه من غلط وصفة كتابته أن يخط عند موضع سقوطه خطا صاعدا قليلا معطوفا بين السطرين عطفة يسيرة إلى جهة اللحق وقيل يمد العطفة إلى أول اللحق ثم يكتب اللحق قبالة العطفة فى الحاشية من جهة اليمين إلا أن يكون السقط آخر السطر فمن جهة الشمال ويكتبه فى كليهما صاعدا إلى أعلى الورقة لا إلى أسفلها لاحتمال سقط آخر بعده فإن 38 زاد اللحق على سطر ابتداء سطره من أعلى الطرة المجانب له إلى أسفل بحيث تنتهى سطره إلى أصل الكتاب إن كان التخرىج فى جهة اليمين وإن كان فى الشمال ابتداء سطره من جانب أصل الكتاب بحيث تنتهى سطره إلى جهة طريق الورقة وإن اتفق انتهاء الهامش قبل فراغ السقط استعان بأعلى الورقة من كلا الجهتين وكل مما تقدم إن لم يضق المحل إما بلحق قبله فى السطر أو قريب منه وإما بعدم سلوك كاتب النسخة صيغ جل المتقدمين فى عرض الطره من الجانبين معا بحيث لا يخشى من الكتابة فيه من التكليف لرؤية المكتوب بالتجليد فإن عرض شيء من ذلك اجتهد فيما يكون طريقا للبيان وزوال

الالتباس ثم يكتب فى انتهاء اللحق صح وقيل يكتب معها رجع وقيل الكلمة المتصلة به وليس بمرضى لأنه تطويل موهم 44 - (ص) والحك والمحو والأولى الضرب وفيه تفصيل لنا أحب

(ش) أى وليعتن الطالب إذا وقع فى الكتاب ما ليس منه بإزالته بالحك ويسمى أيضا كشطا وبسرا بالمحو وهو الإزالة بدون سلخ أو بالضرب وهو أولاها فقد كره الحك والمحو أهل العلم لاحتمال التغيير وربما أفسد الورقة وما ينفذ إليه والمحو غالبا مسود للقرطاس لكن الناظم لا يرى أن الضرب أولى مطلقا بل يفصل بين ما يتحقق كونه غلطا سبق العلم به فيكون الكشط أولى

لئلا يوهم بالضرب عليه أن له أصلا وإلا فالضرب وإلى 39 هذا أشار بقوله وفيه تفصيل لنا أحب ثم إذا أزاله بالضرب فاختلف فى كلفيته فقليل يخط فوجه خطأ بينا مختلطا به وبتركه يمكن القراءة ويسمى الشق وقيل لا يخلطه بالمكتوب بل يكون فوجه معطوفا على أوله وآخره وقيل يحوق أوله وآخره وربما يحوق على أول كل سطر وآخره وقيل يكتب لا فى أوله وإلى فى آخره وإن كان الضرب على مكرر فقليل على الثانى وقيل ينتقى أحسنهما وأبينهما صورة وفصل القاضى عياض فقال إن كان فى أول سطر ضرب على الثانى أو فى آخره فعلى الأول صيانة لأول الأسطر وآخرها أو فى آخر سطر وأول آخر ضرب على آخر السطر صيانة لأوله فإن تكرر المضاف أو المضاف إليه أو الموصوف أو الصفة روعى اتصالهما

الإشارة بالرمز

45 - (ص) واختصروا أخبرنا خطأ أنا
واختصروا حدثنا ثنا ونا

(ش) غلب على كتبه الحديث اختصار أخبرنا وحدثنا والاقتصار بالرمز فيهما بحيث شاع واشتهر حتى صار لا يخفى على أحد منهم فيكتبون من أخبرنا ثلاثة أحرف الأول والأخيرتين فيصير أنا وربما أضافوا لذلك الباء الموحدة فيصير أنا وإن أغفله الناظم لضيق النظم ومن حدثنا ثلاثة أحرف أيضا متوالية من آخرها فيصير ثنا وربما اقتصروا على الأخيرتين منهما فقط فيكون نا وكذا اقتصر 40 المحدثون على أرنا من أخبرنا وعلى دثنا واصطلاح بعض العجم على (أخ) من أخبرنا و (ح) من حدثنا وأما أنبانا فلا يختصرونها خوفا (خوفا) من الالتباس

46 - (ص) وتكتب الحاء لتحويل السند

مهملة والأكثر الإعجام رد

(ش) أى إذا كان للحديث إسنادان فأكثر كتب عند الانتقال من إسناد إلى إسناد (ح) إشارة إلى التحويل من أحدهما إلى الآخر فيتلفظ بها المحدثون عند الوصول إليها فيقول (ح) ويمر فى القراءة وعليه العمل وقيل هى من الحيلولة لأنها تحول بين الإسنادين وليست من الحديث فلا يتلفظ بشيء مكانها وقيل هى إشارة إلى قولنا الحديث فلذلك تق وله المغاربة مكانها فى القراءة وبعضهم يجعلها خاء معجمة ويتلفظ بها كذلك يريد أنه إسناد آخر أو خبر حكاه الدمياطى عن بعض المحدثين والأكثر على خلافه ولذلك قال الناظم والأكثر الإعجام مفعول رد وبقي أيضا أن بعض المتقدمين من الحفاظ كتب مكانها (صح) والظاهر أن ذاك

اجتهاد من الأئمة فى شأنها من أجل أنه لم يتبين لهم فيها شئ من المتقدمين ورأيت بعضهم يجعل بينهما بياضا يسيرا وهو ملبس لغير المميزين

47 - (ص) وبعد ما يسوق الإسناد إلى

مصنف يعود عاطفا على

48 - ذلك الإسناد يقول وبه

أى وبالإسناد على ذانبه

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامية

(ش) أى إذا قرأ الطالب إسناد شيخه المحدث بالكتاب أو لجزء أول الشروع فى قرأته فكل ما انتهى من حديث عطف عليه () له فى أول الذى بعده وبه قال ثنا ليكون كأنه قد أسنده إلى صاحب كل حديث ثم فى المجلس الثانى يقول لشيخه وبسندك الماضى إلى فلان ويشير إلى صاحب الكتاب قال ثنا إلى آخره وأما ما جرت العادة به من إعادة السند يوم ختم الكتاب فذلك لأجل من يتجدد

كتابة التسميع والعمل بما يسمع وترك التعصب

49 - (ص) ويكتب الطبايق بالسماع

بخط موثوق وضبط وواعى

(ش) لما انتهى من كيفية السماع نبه على ما جرت به العادة من كتابة

السامعين

والطبقة الجماعة المشتركون فى شئ خاص كسماع كتاب مخصوص ونحوه وينبغى أن يكون كاتب الطبقة موثوقا به فإنه أمين فى ذلك وصورتها أن يقول مثلا سمع الكتاب الفلانى على فلان ويسميه ويسوق نسبه وكنيته بسماعى له على فلان ويذكر سنده إن لم يكن بالنسخة بقراءة فلان ويسرد أسماء الجماعة المكملين ثم المفوتين مبينا لقدر فواتهم مميذا للحاضرين من السامعين من غير إسقاط لأحد منهم لغرض فاسد ويعين التاريخ والمكان وعليه التحرى فى كل ما يثبته ويجتنب التساهل وإذا لم يحضر مجلسا 42 فله أن يعتمد فيمن شهد إخبار الشيخ أو ثقة منهم

50 - (ص) وليجتنى حلو الذى يحصل

فلا يزين العلم إلا العمل

(ش) أى وإذا سمع الطالب شيئا أو قرأه واعتنى بضبطه بنقطه وشكله وفهم

من معانيه ما تيسر له فليعمل بما علم فثمره العلم العمل به وليستعمل ما يمكنه استعماله مما سمعه فى الحديث من أنواع العبادات والآداب فذلك زكاة الحديث كما صرح به بشر الحافى حيث قال يا أصحاب الحديث أدوا زكاة هذا الحديث اعملوا من كل مائتى حديث بخمسة أحاديث وقال عمرو بن قيس الملائى إذا بلغت شئ من الخبر فاعمل به ولو مرة تكن من أهله ويكون العمل به سببا لحفظه كما قال وكيع إذا أردت حفظ الحديث فاعمل به

51 - (ص) والحذر الحذر من تعصب

وأن يرد سنة بمذهب

(ش) فرغ من الترغيب فى العمل بما يعلم حذر من التعصب ورد السنة الصحيحة الصريحة برأى إمامه من غير علم بحال إمامه فى تلك السنة وما سبب عدوله عنها

أنواع الأخذ والتحمل وأنواع الإجازة

52 - (ص) والنقل أقسام ثمان الأول

حدثنا عن لفظ شيخ ينقل

53 - وبعده أخبرنا أن قرأ

عليه أو سمع ثم أنبا

54 - لما يحاز من معين وإن

عمت فخلف والجهالة امنعن

(ش) لما فرغ الناظم من كيفية السماع والتحصيل شرع فى أقسام النقل

الذى هو أداء ما تحمله وفى كيفية صيغة التأدية فى كل قسم منها متقصرا على الشائع الغالب على أهل الحديث فأولها وهو أعلاها عند المحققين سماع الراوى من لفظ الشيخ سواء كان إملاء أو تحديثا من غير إملاء وسواء كان من حفظه أو من كتابه لكن الإملاء أعلاها وصيغة الأداء فى الاصطلاح الشائع حدثنا يعنى إن كان سمع فى جماعة وقد يأتى بنون الجمع أيضا وهو وحده للعظمة لكنه نادر وأكثر ما يقول المنفرد حدثنى

وكذا من صيغة سمعت إفرادا أو جمعا كذلك أيضا واختلف فى أيهما أصرح فقال الخطيب وتبعه شيخنا سمعت لكونها لا تحتمل الواسطة أى لا يستعملها الراوى فى تدليس ما لم يسمعه ولأن حدثنى قد تطلق فى الإجازة وقال بعضهم حدثنى لدلالاتها على أن الشيخ رواه إياها بخلاف سمعت ولأول أصرح وثانيها القراءة على الشيخ وتسميها أكثر القدماء عرضا لأن القارئ يعرضه على الشيخ وسواء قرأ هو أو قرأ غيره وهو يسمع وسواء قرأ من كتابه أو من حفظه وسواء كان الشيخ يحفظه أو ثقة غيره أم لا إذا كان الأصل مع واحد منهما والرواية بهذا القسم صحيحة بالاتفاق خلافا لمن لا يعتد به ويقول فيه المحدث عند الأداء 44 أخبرنا والأحوط الإفصاح بصورة الواقع فيقول إن كان قرأ قرأت على فلان أو سمع قرئ عليه وأنا أسمع واختلف فى هذين الاسمين أهما سواء أو أحدهم أرجح من الآخر فنقل التساوى عن مالك وأشياخه ومعظم علماء الحجاز والكوفة والبخارى ونقل ترجيح الأول عن جمهور علماء المشرق وهو الصحيح كما مشى عليه الناظم حديث قدمه وحكى ترجيح هذا القسم عن أبى حنيفة لكن فيما إذا كان الشيخ يحدث من كتاب دون ما إذا كان يحدث عن حفظه وعن مالك فى رواية وابن أبى ذئب وغيرهما مطلقا وثالثها الإجازة وهي أنواع أعلاها الإجازة بكتاب معين لشخص

معين نحو أجزتك كتاب البخارى مثلا وأجزت فلانا الفلانى ولا يضره جهالة عينه جميع ما اشتملت عليه فهرستى ونحو ذلك وإليه الإشارة بقوله لما يجاز أى الناقل به من كتاب معين فهذا أعلى أنواع الإجازة المجردة عن المناولة والصحيح عند الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء جواز الرواية بالإجازة والعمل بما ويقول المحدث تبعا لعرف المتأخرين عند الأداء أنبانا وأنبأى والطبقة الوسطى لا يذكرون الإنباء إلا مقيدا بالإجازة فلما كثر واشتهر استغنى المتأخرون عن ذكره أفاده شيخنا وكذا يلتحق بهذا النوع فى الصحة ما إذا لم يعين المجاز به مثل أن يقول مسموعاتى أو مروباتى 45 ولكن الخلاف فى هذه أقوى ويمكن إخراجها من قول الناظم وإن عمت لخلف فإنها قد شملها مع مسألة التعميم فى المجاز لهم كان يقول لهم أجزت للمسلمين أو لمن أدرك زمانى أو لمن فى عصرى أو لأهل الإقليم الفلانى أو البلد الفلانى وما أشبه ذلك وإن كان الظاهر أنه إنما أرادها لقوة الخلاف فيها فقد جوزها الخطيب وغيره واستعملها جماعة لكن قال ابن الصلاح إنه لم يسمع عن أحد ممن يقتدى به استعمالها قال والإجازة فى أصلها ضعيف وقد تزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا لا ينبغى احتمالها قال شيخنا وهو كما قال لأن الإجازة الخاصة المعينة (يختلف فى صحتها) اختلافا قويا عند القدماء وإن كان العمل استقرار

على اعتبارها عند المتأخرين فهى دون السماع بالاتفاق فكيف إذا حصل فيها الاسترسال

المذكور فإنها تزداد ضعفا لكنها فى الجملة خير من إيراد الحديث (معطلا) انتهى وممن استعملها الرافعى فى تاريخ قزوين وكذا النووى قرأت بخطه فى آخر بعض تصانيفه وأجزت روايته لجميع المسلمين وكذا صنع تلميذه المزى وعمل بها العراقى بعد تصريحه بتوقفه عن الرواية بها وكذا عمل بها ولده فإن قيدت بوصف خاص أو بجماعة محصورين فأقرب إلى الجواز وكذا اختلف فى الإجازة للمعدوم كأن يقول أجزت 46 لمن سيولد لفلان واستعملها ابن منده وغيره وقيل إن عطف ذلك على من كان يقول أجزت لك ولمن سيولد لك صح لكن قال شيخنا إن الأقرب عدم الصحة وكذا اختلف فى الإجازة المعلقة بالمشيئة كأجزت لك إن شاء فلان أو أجزت لمن شاء فلان لا أجزت لك إن شئت واستعمل المعلقة ابن أبى خيثمة وجوز الخطيب الرواية بجميع ذلك سوى المجهول الذى لم يبين وحكاه عن جماعة من مشايخه ومن أنواعها الإجازة للمجهول أو بالمجهول كقوله أجزت محمد بن أحمد الدمشقى وثم جماعة مسمون بذلك ولم يعين المراد منهم أو يقول أجزت فلانا كتاب السنن وهو يروى عدة كتب تعرف بالسنن ولم يعين فتلك إجازة باطلة ممنوع من العمل بها وهذا هو المراد بقول الناظم والجهالة امنعن أى بلا خلاف وهى بالنصب مفعول مقدم

55 - (ص) وجائز من مسمع يعنعن
وإن يكن كتابة يبين

(ش) أى من صيغ النقل فى السماع المعنعن وهو الرواية بعن وهى عند المتقدمين محمولة على السماع إن صدرت من معاصر غير مدلس واشترط البخارى فى حملها على السماع ثبوت لقاء الراوى لمن روى عنه ولو مرة واحدة ليحصل الأمن فى باقى معنعنه عن كونه من المرسل الخفى قال شيخنا وهو ظاهر انتهى وتوقف بعض الآخذين عنه فى ترجيح كتاب البخارى بهذا الشرط على كتاب مسلم وقال احتمال عدم سماع من لقى جاز فى مروياته 47 كاحتمال عدم سماع من عاصر ولم يثبت لقاءه ولا عدم لقائه فما كان رافعا لاحتمال المذكور فى الأول فهو كذلك فى الثانى قلت ولا يناع فى الأرجحية بهذا إلا مكابر وأما فى عرف المتأخرين فالعننة للإجازة ثم إن كانت الإجازة ليست مشافهة بل كتابة كتب بها الشيخ إلى الطالب على ما سيأتى فى القسم الخامس فليس ذلك إفصاحا بالواقع لا نبنا التحديث على الأمانة وهذا على سبيل الاستحباب كما أنه لا يجب على السامع أن يبين هل كان من لفظ الشيخ أو عرضا

56 - (ص) ثم المناولة حيث قرنت

إجازة صحت وإلا بطلت

(ش) أى هذا هو القسم الرابع وهو المناولة وهى أعلى الإجازات وإن أوهم التعبير بتم خلافه لما فيها من التعيين والتشخيص بحيث سوى بينهما وبين القراءة على الشيخ غير واحد من الأئمة فى التسمية إذ سموها عرضا وحينئذ

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامىة

فىنبغى التمييز بأن يقال فى هذه عوض المناولة وفى ذلك عرض القراءة والصحيح أنها منحة عن السماع والقراءة وقيل هى فى القوة كالسماع ومن صورها أن يدفع إليه الشيخ أصل سماعه أو فرعا مقابلا عليه وكذا أن يناوله الطالب سماعه فيتأمله وهو عارف به ثم يناوله الطالب ويقول له فى الصورتين هذا سماعى أو روايتى عن فلان فاروه عنى أو أجزت لك

روايته ثم يبقيه فى الصورة 48 فى يده تملিকা أو إعارة إلى أن ينسخه والرواية بها صحيحة عند الجمهور فلو لم يمكنه الشيخ من الكتاب فهى دون ما سبق وأما إذا ناوله الطالب شيخه وأخبره بأنها سماعه ثم ناوله من غير نظر ولا تحقيق لروايته فهذه باطلة إلا إن وثق فى الطالب أو قيد بقوله حدث عنى بما فيه إن كان روايتى مع براءتى من الغلط وكل هذه الصور فيما إذا كانت المناولة مقرونة بالإجازة أما مع خلوها عنها فهى باطلة عند الجمهور واعتبرها قوم وقالوا إن مناولته إياه تقوم مقام إرساله إليه بالكتاب من بلد إلى بلد والصحيح فى هذا الجواز كما سيأتى فكذا فى المناولة وأيده شيخنا بقوله لم يظهر لى فرق قوى بين مناولة الشيخ الكتاب من يده للطالب وبين إرساله إليه بالكتاب من موضع إلى آخر إذا خلى كل واحد منهما عن الإذن له يعنى فإن صورة كل منهما أن يعلمه بأنه مسموعه وهو ظاهر بل يمكن أن يقال مناولته إياه أبعد عن احتمال طرو التغيير فيه من مسألة الإرسال إذا عرف هذا فقد جوز الزهرى ومالك وغيرهما ممن جعلها معادلة للسماع إطلاق حدثنا وأخبرنا فى الرواية بها ولكن الصحيح الذى عليه الجمهور وأهل التحرى المنع وتخصيصها بعبارة مشعرة بها وقوله حيث قرنت أى بالمناولة إجازة فإجازة مرفوع مبنى لما لها يسم فاعله 49 ويجوز النصب بنزع الخافض أى قرنت المناولة بالإجازة بالاقتران كل منهما بالآخر

57 - (ص) ثم الكتابات مثلها ولو
تجردت عن الإجازة اكتفوا

(ش) هذا هو القسم الخامس وهو الكتابة وذلك أن يكتب مسموعه أو مقروءه جميعه أو بعضه لغائب أو حاضر بخطه أو بإذنه وهى أيضا ضربان مقرونة بالإجازة ومجردة عنها فالمقرونة فى الصحة والقوة مثل المناولة المقرونة بها وإلى ذلك أشار الناظم بقوله مثلها وأما المجردة فإنها أيضا صحيحة لجواز الرواية بها على الصحيح المشهور بين أهل الحديث اكتفاء بالقرينة وهى عندهم معدودة فى المسند الموصول وقال السمعانى هى أقوى من الإجازة ويكفى معرفته خط الكتاب وشرط بعضهم البينة وهو ضعيف وأطلق غير واحد من كتاب أهل الحديث وغيرها فى المكاتبة حدثنا وأخبرنا والصحيح أن يقال كتب إلى فلان و أخبرنى مكاتبة أو كتابة أو نحو ذلك واختار المتأخرون المكاتبة فى الإجازة المكتوب بها والمشافهة فى المتلفظ بها

58 - (ص) تمت الإعلام وفيه
ثم وصية لبعض من سلف

(ش) هذا هو القسم السادس والسابع وأولهما الإعلام وهو أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الكتاب روايته أو سماعه مقتصرا على ذلك من غير إذن فى

روايته عنه واختلف فى الرواية به 50 وجوازها كثير من أهل الحديث والفقهاء والأصول منهم ابن جريج وابن الصباغ وكذلك الظاهرية بل زاد بعضهم فقال لو قال له هذا روايتى ولا تروبه عنى جاز له روايته والصحيح أنه لا يجوز له الرواية بمجرد الإعلام وبه قطع بعض الشافعية واختاره المحققون لأنه قد يكون سماعه بإذن فى روايته

لخلل يعرفه لكن يجب العمل به إذ صح سنده عند شرطه الآتى فى الوجادة وثانيهما الوصية وهى أن يوصى الراوى عند موته أو سفره لشخص بكتاب يرويه الموصى فجوز بعض السلف وهو محمد بن سيرين للموصى له رواية ذلك عن الموصى كالإعلام ثم قال بعد ذلك للسائل له عنه لا أمرك ولا أنهاك وعلل القاضى عياض الصحة بأن فى ذلك نوعين الإذن وشبهها من العرض والمناولة والصحيح الصواب أنه لا يجوز إلا إن كانت له من الموصى إجازة فيكون روايته بها لا بالوصية قال ابن الصلاح وقول من جوزها إما زلة عالم أو مؤول بأنه قصد به روايته على سبيل الوجادة وثمت تقدم أنها لغة من ثم

59 - (ص) وثامن وجادة بخط من

تعرفه فقل وجدت واحكين

(ش) هذا هو الثامن وهو الوجادة بكسر الواو وهى مصدر من وجد يجد يعنى الذين فرعوا قولهم وجادة فيما أخذ من العلم من صحيفة 15 غير سماع ولا إجازة ولا مناولة من تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعانى المختلفة حتى يظهر التغاير إذا عرف هذا فالوجادة أن يقف على كتاب بخط يعرفه لشخص عاصره أو لا فيه أحاديث يرويه ذلك الشخص ولم يسمعها منه الواجد ولا له منه إجازة أو نحوها فله أن يقول وجدت أو قرأت بخط فلان وما أشبه ثم يسوق الإسناد والمتن وإليه أشار الناظم بقوله واحكين وعلى هذا العمل قديما وحديثا وهو من باب المنقطع لكن يشوبه شئ من الاتصال بقوله وجدت بخط فلان وقد تساهل بعضهم فى الإتيان بلفظ

عن فى الوجادة وهو كما قال ابن الصلاح تدليس قبيح لأنه يوهم سماعه بل جازف بعضهم فأطلق فى الوجادة حدثنا وأخبرنا وأنكر ذلك على فاعله ولعله كان ممن له إجازة وتوسع فى إطلاق ذلك على الإجازة كما ذهب إليه بعضهم وإلا فهو أقبح تدليس قاذح فى الرواية واختلف فى العمل بمضمون الوجادة فمنعه قوم وأجازه آخرون منهم الشافعى بل حكى ابن الصلاح القطع بوجوبه عن بعض محققى الشافعية فى أصول الفقه وعند حصول الثقة به قال وهو الذى لا يتجه غيره وكذا صححه النووى واستدل له ابن كثير بحديث أى الخلق أعجب إليكم إيماننا قالوا الملائكة قال وكيف لا يؤمنون 1 52 وهم عند ربهم وذكروا الأنبياء وكيف لا يؤمنون والوحى ينزل عليهم قالوا فنحن قال كيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم قالوا فمن يا رسول الله قال قوم يأتون بعدكم يجدون صحفا يؤمنون بما فيها انتهى وينبغى تقييد هذا بما إذا كان ممن يسوغ له العمل بالحديث أو الاحتجاج به على ما تقرر فى محله تنبيه قد اعتمد أهل الحديث معرفة الخطوط فى هذا وكذا فيما يكتب به إليهم من يعرفون خطه فيقولون أخبرنا فلان كتابة أو فى كتابه أو كتب إلى واكتفوا فى اعتماد الراوى فى

الرواية على سماعه المثبت بخطه أو بخط ثقة ولو لم تذكره ومنعه الشيخ أبو إسحاق وغيره لأنه مأمور لا يأمن التزوير ولكن الصحيح الجواز لعمل العلماء سلفاً وخلفاً وباب الرواية على التوسعة بل صرح فى زوائد الروضة باعتماد خط المفتى إذا أخبره من نقبل خبره أنه خطه أو كان يعرف خطه ولم يشكوا فى فروع منها لو وجد بخط أبيه الذى لا يشك فيه دينا على أحد ساع له الخلف فيه ثم إن أهل الحديث لم يقتصروا على المعاصرين لهم بل اعتمدوا ذلك فى الأزمان البعيدة وهم فى صنيعهم بالمالكية أشبه وحينئذ فمحاكمة خطوط الأئمة فيها من المحذور ما لا يخفى فتعين اجتنابه وإن فعله بعضهم

تفريعات 53

60 - (ص) وصحة السماع يحتاج إلى

حضور أصل الشيخ أو ما نقلا

61 - منه إذا لم يكن حافظاً لما

يروى وشرط ناسخ أن يفهما

(ش) يشترط ل صحة السماع حضور أصل الشيخ أو الفرع المقابل عليه إما بيد الشيخ أو القارئ أو غيرهما وهو مراعى لما يقرأ أهلاً له فإن كان بيد غير موثوق به لم يصح السماع وإن كان بيد موثوق به لكن الأصل غير تام الوثوق به فلتجيزه الإجازة لما خالف إن خالف ما لم يعلم كثرة المخالفة هذا كله إن لم يكن الشيخ حافظاً لما قرئ عليه أما إن كان حافظاً فلا وإذا كان السامع أو المستمع ينسخ حال القراءة فى صحة السماع خلاف فذهب ابن المبارك وأبو حاتم الرازى وآخرون إلى صحته ومنع الصحة إبراهيم الحربى والأستاذ أبو إسحاق الإسفراينى وقال أبو بكر الصعبى - من الشافعية - يقول حضرت ولا يقول حدثنا ولا أخبرنا والأصح التفصيل الذى أشار إليه الناظم فإن منع النسخ فهمه للمقروء لم يصح وإن فهمه صح وقد حضر الدراقتنى فى حديثه إملاء بعض شيوخه وكان ينسخ فقل له لا يصح سماعك فقال

للقائل فهمى للإملاء بخلاف فهمك ثم سرد له جميع ما أملاه الشيخ سنداً ومتنا فتعجبوا منه قلت وقد كان شيخنا يكتب فى حال الاستماع ويطلع ويرد على القارئ رد واع وعندى من أخباره فى ذلك جملة وكذا حكى ابن كثير أن شيخه المزى كان يكتب 54 فى مجلس السماع وينعس فى بعض الخطاب ويرد على القارئ رداً جيداً بينا واضحاً بحيث يتعجب القارئ ومن حضر ويجرى هذا التفصيل فيما إذا كان الشيخ أو السامع يتحدث أو كان القارئ يفرط فى الإسراع أو يهينم أو كان بعيداً من القارئ بحيث لا يفهم كلامه والظاهر أنه يعفى عن القدر اليسير كالكلمة والكلمتين وأنه إذا كان يفهم ما يقرأ مع النسخ أو النعاس أو التحدث فالسماع صحيح ويجوز بعد ذلك ما لعله قد يخفى بالإجازة وقد سئل الإمام أحمد - وناهيك به ورعاً وجلالة - عن الحرف يدغمه الشيخ فلا يفهم وهو معروف هل يروى ذلك عنه فقال أرجوا أن لا يضيق هذا وحكى ابن كثير أنه كان يحضر عند المزى من يفهم ومن لا يفهم والبعيد من القارئ والناعس والمتحدث والصبيان الذين لا يضبط أحدهم بل يلعبون غالباً ولا يشتغلون بمجرد السماع ويكتب للجميع بحضور المزى السماع قال وبلغنى عن

البلقينى سليمان بن حمزة القاضى أنه زجر فى مجلسه الصبيان عن اللعب
فقال لا تزجرهم فإنما سمعنا مثلهم
62 - (ص) وصحة السماع عن حجاب
إن عرف الصوت بلا ارتياب

(ش) أى يصح السماع من وراء حجاب إذا عرف صوت المحدث معرفة لا
ارتياب فيها سواء كان هذا الذى يعرف الصوت أو ثقة خبير بالمحدث 55 وإليه
الإشارة بالبناء للمفعول فى قوله إن عرف ومنع من ذلك شعبة وقال لعله
شيطان تصور فى صورته وهو غريب عجيب جدا كما قال ابن كثير والجمهور
على خلافه وقوله وصحة مبتدأ خبره محذوف
63 - (ص) ولو يقول الشيخ بعد ما روى
رجعت أو منعت فهو كالهوى

(ش) إذا قال الشيخ للطالب بعد ما سمع منه حديثا أو كتابا رجعت أو منعت
عن إخبارك به ونحو ذلك وكذا إذا قال منعتك من الرواية عنى أولا ترو عنى
فهذا لا يضر ولا يمتنع لأجله من الرواية إلا أن يكون مستندا إلى أنه أخطأ فى ما
حدث به أو شك فى سماعه ونحو ذلك فليس له أن يرويه عنه والحالة هذه
وكذا لو خص بالسماع غيرهم قوما فسمع منهم بغير علم الشيخ جازت له
الرواية عنه ولو قال أخبركم ولا أخبر فلانا لم يضر قاله الأستاذ أبو إسحاق

الرواية من الأصل وبالمعنى والاختصار

64 - (ص) والناس من مفرط أو مفرط

فى الأخذ والصواب فى التوسط

65 - فمن يصح كتبه كما سبق

مع ضبطه وفهمه فهو الأحق

(ش) قد شدد ناس فى الرواية وهى المعبر عنه ب الأخذ فأفرطوا وتساهل
آخرون ففرطوا فقال بعض المشددين لا حجة إلا فيما رواه الراوى من حفظه
ويذكره وهو مروى عن أبى حنيفة ومالك وكذا عن الصيدلانى من الشافعية -
رحمه الله - وقال

بعض يجوز من كتابه لكن ما لم يخرج 56 من يده وتساهل قوم فرووا من نسخ
غير مقابلة بأصولهم وأدرج الحاكم هؤلاء فى طبقة المجروحين وقال إنه مما
كثر فى الناس وتعاطاه قوم من أكابر العلماء والصلحاء انتهى وهذا من الحاكم
- رحمه الله - إما لكون شروط جواز الرواية من النسخة التى لم تقابل لم
توجد أو أنه يرى المنع مطلقا ثم إن من المتساهلين القائلين بالرواية بالوصية
والإعلام والمناولة المجردة وغير ذلك والصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط
بين الإفراط والتفريط فإذا قام فى تصحيح كتبه بما سبق فى ضبطه
وفهمه جازت له الرواية منه وإن غاب عنه أصله إذا كان الغالب على الظن وإلا
فلا قوله فهو الأحق جواب من أى فهو الأحق بالجواز دون من لم يصح فإنه لا
يجوز ويروى عن وهب بن منبه إن لكل شئ طرفين ووسط فإذا أمسك أحد
الطرفين مال الآخر وإذا أمسك الوسط اعتدل الطرفان فعليك بالوسط من
الأشياء واستعمل الناظم فى مفرط أو مفرط الجناس المحرف

66 - (ص) وكذا الضرير حيث يستعين

بضابط وهو رضى أمين

67 - كذلك الأمدى وهل يصح

النقل بالمعنى بلى الأصح

68 - لعالم وعندنا تردد

بين الذى يسند أو يستشهد

(ش) لما فرغ من مسألة اكتفى الراوى بالرواية من فرعه الذى قابله على الوجه المشروع

عقبها بمسألة الضرير ثم الأمدى الذى لا يكتب لاستوائهما 75 فى الحكم فإذا

كان الراوى ضريرا - يعنى ولم يكن يحفظ ما يسمعه - واستعان بالضابط

الرضى الأمين فى ضبط سماعه وحفظ كتابه فعليه حين القراءة عليه أيضا أن

يحتاط على حسب حاله بحيث يغلب على ظنه السلامة من التغيير وكذا إن كان

أميا لا يحفظ أيضا قال الخطيب فى الكفاية إنهما بمثابة واحدة ثم حكى المنع

من السماع منهما من غير واحد من العلماء قال ونرى علة فوق الإدخال

عليهما لما ليس من سماعهما قال ورخص فيه بعضهم قال ابن الصلاح غير أن

الضرير أولي بالخلاف والمنع من الأمدى يعنى غالبا وإلا فرب يكون أمهر ثم ذكر

الناظم مسألة النقل بالمعنى وقد اختلف فى جوازه فجمهور السلف والخلف

من المحدثين والفقهاء والأصوليين كما صححه الناظم تبعا لغيره على الجواز إذ

أقطع بذا المعنى وإليه الإشارة بقوله بلى الأصح وجعلها ردا لقوله مطوى كأنه

قال قبل لا يصح مطلقا والأصح بلى ومن أقوى حججهم كما قال شيخنا الإجماع

على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به فإذا جاز الإبدال بلغة

أخرى فجوازه باللغة العربية أولى ومنعه قوم من الطوائف فقالوا لا يجوز إلا

بلفظه لأنه { صلى الله عليه وسلم } أوتي جوامع الكلم وغيره ليس مثله وأيضا

فلما فيها من إضافة لفظ إلى النبي { صلى الله عليه وسلم } بحديثه ولذا خص

قوم 58 المنع بحديثه { صلى الله عليه وسلم } دون غيره وكذا فصل بعضهم

فجوزه لغير حافظ اللفظ أما حافظه فلا وأما الناظم فبعد أن حكى الصحيح

اختلف فى المسألة التفصيل بين من يسند - أى يروى - فهذا يؤديه على وجهه

من غير تغيير وبين من يورد ذلك للاستشهاد بحكم

وغيره فإنه يصح إذا قطع بذا المعنى وإلى التفصيل المشار إليه بقوله وعندنا

تردد لى آخره وهذا الخلاف كله فى العالم بالألفاظ ومقاصدها وما يحيل معانيها

أما غير العالم بذلك فلا يجوز له إجماعا وكذا لا يجرى فيما تضمنته بطون الكتب

فذاك لا يجوز تغيير لفظه أصلا وإن كان بمعناه قال ابن الصلاح ثم إن هذا

الخلاف لا نراه جاريا ولا أجراه الناس - فيما نعلم - فيما تضمنته بطون الكتب

فليس لأحد أن يغير لفظ شئ من كتاب مصنف ويثبت بدله فيه لفظا آخر

بمعناه فإن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم فى ضبط

الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب وذلك مفقود فيما اشتملت عليه

بطون الأوراق من الدفاتر والكتب ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس ذلك تغيير

تصنيف غير وتبعه العراقى وكذا الناظم فى بعض تصانيفه لكن ميل شيخنا إلى

جواز النقل منها أيضا بالمعنى لا سيما إذا قرن بما يدل عليه لنحوه أو معناه وما

أشبه ذلك

69 - (ص) نعم يجوز الاختصار مطلقا

لعالم مميز محققا

(ش) أردف الرواية بالمعنى بمسألة اختصار الخبر والاقتصار على بعض منه دون بعض وهى أيضا مختلف فيها والصحيح الجواز مطلقا جوزنا الرواية بالمعنى أو معناها رواه قبل تاما أولا خلافا لمن بنى المنع فيها على منع الرواية بالمعنى والجواز على عدم روايته قبل تاما ولا فرق فيه بين الرواية والاستشهاد كما أشعره إتيان الناظم بالاستدراك لتفرقة فى التي قبلها بينهما كما مر ثم إن ما قدمناه من الجواز هو المحقق ولكنه أيضا يشترط

بكون الذى يختصر عالما مميزا للمحذوف من المثبت محققا لذلك كما أشار إليه الناظم لأن العالم لا ينقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بما يبقيه منه بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختل البيان بل يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين ويدل ما ذكره على ما حذفه بخلاف الجاهل فإنه قد ينقص ما له به تعلق كترك الاستثناء أما إذا اختلف الحكم بترك بعضه كالغاية من حديث النهى من بيع الثمار حتى تزهى والإستثنى من حديث النهى عن بيع الفضة بالفضة والذهب بالذهب إلا سوا بسوى فلا يجوز تركه وكذا إذا رواه تاما ثم خاف إذا رواه ناقصا أن يتهم بزيادة أولا أو بالغفلة وقلة الضبط ثانيا فإنه لا يجوز له ذلك وأما تقطيع المصنفين كالبخارى الحديث فى الأبواب للاستشهاد فقال ابن الصلاح إنه إلى الجواز 60 أقرب ولا يخلو من

كراهية واستبعد النووى طرد الخلاف فيه بل قال وما أظن غيره يوافق على الكراهة وقوله محققا بكسر القاف ومنصوب على الحال ويمكن أن يكون بفتحها على أنه صفة لمصدر محذوف كما أشرت إليه تنبيه ما تقدم فى هاتين المسئلتين من الخلاف هو فى الجواز وعدمه وأما الأولوية فالأولى إيراد الحديث بلفظه الذى ضبط به عن ناقله دون التصرف فيه قال القاضى عياض ينبغى سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يحسن ظنا منه أنه يحسن كما وقع لكثير من الرواة قديما وحديثا

**التحذير من اللحن والتصحيح والحث على تعلم النحو واللغة وكذا مشتبته
الأسماء من أقوال العلماء**

70 - (ص) وليحذر اللحن مع التصحيح

كذا من التغيير والتحريف

71 - خوف الدخول فى وعيد الكذب

من حيث قول غير ما قال النبي

72 - فليعلم النحو ولو مقدمه

كذا من التصريف حتى يفهمه

73 - كذا من اللغات ما ينبه

ثم من الأسماء ما يشتبته

(ش) أى وليحذر الراوى من اللحن وهو عدم الجرى على القوانين المستنبطة من اللسان العربى حين اختلاط العجم ونحوهم بالعرب واضطراب العربية بسبب ذلك وأول من تكلم 61 فيه أبو الأسود الدؤلى أحد أصحاب على بن أبى طالب - رضى الله عنه - وأشد اللحن ما غير المعنى وكذا ليحذر من التصحيح

وهو تبديل اللفظ و التغيير وهو إبدال اللفظ بغيره و التحريف وهو تبديل الحركات والسكنات والشدات كل ذلك خوفا من الدخول فى الوعيد الوارد فىمن كذب على النبي {صلى الله عليه وسلم} فقد قال أبو داود السنجى سمعت الأصمعى يقول إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل فى جملة قول النبي {صلى الله عليه وسلم} من كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار لأنه {صلى الله عليه وسلم} لم يكن يلحن فمهما روى عنه ولحن فيه فقد كذب عليه وروينا عن سالم بن قتيبة قال كنت عند ابن هبيرة الأكبر فجرى ذكر العربية فقال والله ما استوى رجلان دينهما واحد وحسبهما واحد ومرؤتهما واحدة أحدهما يلحن والآخر لا يلحن لأن أفضلهما فى الدنيا والآخرة الذى لا يلحن فقلت أصلح الله الأمير هذا أفضل فى الدنيا لفضل فصاحته وعريته أمراتب الآخرة ما له أفضل فيها قال إنه يقرأ كتاب الله على ما أنزله وإن الذى يلحن يحمله لحنه على أن يدخل فيه ما ليس منه ويخرج ما هو فيه قلت صدق الأمير وبر فيحق على طالب الحديث كما قال ابن الصلاح أن يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به عن شيئين اللحن والتحريف ومعرفتهما وإلى ذلك 62 أشار الناظم بقوله فليعلم النحو وهو ظاهر فى الوجوب وقد صرح العز بن عبد السلام حيث قال فى آخر القواعد البدعة خمسة أقسام فالواجبة

كاستعمال النحو الذى يفهم به كلام الله عز وجل ورسوله {صلى الله عليه وسلم} لأن حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى إلا بذلك فيكون من مقدمة الواجب وكذا صرح غيره بالوجوب أيضا لكن لا يجب التوغل فيه بل يكفيه تحصيل مقدمة مشيرة لمقاصده بحيث يفهمها ويميز بها حركات الألفاظ وإعرابها لئلا يلتبس فاعل بمفعول أو خبر بأمر أو نحو ذلك وممن صرح بذلك شيخنا فقال وأقل ما يكفى من يريد قراءة الحديث أن يعرف من العربية أن لا يلحن ويستأنس له بما روينا أنهم كانوا يؤمرون أو قال القائل بتعلم القرآن ثم السنة ثم الفرائض ثم العربية الحروف الثلاثة فسرهما بالجر والرفع والنصب انتهى وذلك لأن التوغل فيه قد يعطل عليه إدراك هذا الفن الذى صرح أئمتنا بأنه لا يعلق إلا بمن قصر نفسه عليه ولم يضم غيره إليه وعلى ذلك يحمل من وصف من الأئمة باللحن كأبى داود الطيالسى وهشيم والدراوردى ومن شاء الله ممن لا أطيل بذكر أخبارهم وبالجملة فقد قال السلفى وقد كان فى الرواية على هذا الوضع قوم واحتج برواياتهم فى الصحاح ولا يجوز تخطئتهم وتخطئة من أخذ عنهم وقال أيضا فى ترجمة بعض أئمتهم إنه كان قارئ الحديث ببغداد والمستملى بها على الشيوخ 63 وهو فى نفسه ثقة كثير السماع ولم يكن له ألسن بالعربية وكان يلحن لحن أصحاب الحديث وقرأ الحافظ عيد الغنى على القاضى أبى الطاهر الذهبى كتابا وقال له قرأته عليك كما قرأته أنت قال نعم إلا اللحن بعد اللحن فقلت أيها القاضى فسمعتة معربا قال

لا قلت هذه بهذه وأما ما ورد من الذم الشديد لمن طلب الحديث بالعربية فذاك حق من لم يتقدم له فيها عمل أصلا وكذا يعلم من التصريف وهو معرفة

أحوال الكلم العربية التى ليست بإعراب الذى أول من تكلم فيه المعافى والعلم به ملازم للعلم بالنحو غالبا لا يكاد أن يفترقا وكذا من اللغة ما لا بد منه فى معرفة ألفاظ الحديث ومن مشتبه الأسماء ونحوها من الكنى والأنساب وقد ذكر الناظم فيما سياتى جملة من ذاك وظاهر النظم وجوب ذلك كله وعبارة ابن الصلاح السالفة قريبة منه لكن فى اللغة خاصة وبه صرح ابن عبد السلام حيث أدرج فى البدعة الواجبة شرح العربية والتوصل إلى تمييز الصحيح من السقيم وقد كان لعمر بن عون الواسطى مستملى يلحن كثيرا فقال أخروه وتقدم إلى وراق كان ينظر فى الأدب والشعر أن يقرئ عليه وكان لكونه لا يعرف شيئا من الحديث يصحف فى الرواة فقال عمروا ردونا إلى الأول فإنه وإن كان يلحن فليس يمسح ونحو هذا الصنيع ترجيح شيخنا من عرف مشكل الأسماء والمتون دون العربية على من عرف العربية فقط وقوله خوفا منصوب على أنه 64 مفعول لأجله

74 - (ص) وبعد هذا كله لن يسلمنا

روا وعى من صحفة مسلما

75 - بلى من أفواه الشيوخ العлма

الضابطين لفظ من تقدما

(ش) أى وبعد معرفة ما تقدم لن يسلم من الوقوع فى التصحيف والتحريف فى الألفاظ والأسماء من قلد الصحف وبطون الكتب فى ذلك ولم يضبطه عن المشايخ فسبيله بحث ذلك والأخذ من أفواه أهل العلم والضبط عنهم ممن أخذ ذلك عن

تقدم من شيوخه وهلم جرا ليسلم من ذلك وإليه الإشارة بالاستدراك وقد روينا عن سليمان بن موسى أنه قال كان يقال لا تأخذوا القرآن من مصحف ولا العلم من مصحفى وقوله مسلما بكسر اللام ويجوز فتحها على أنه اسم فاعل ومفعول

كيفية القراءة

76 - (ص) وليورد الحديث بالصوت الحسن

وليفصحن اللفظ وليبين

77 - ولا سرد الحديث سردا يمنع

إدراك بعضه لمن يستمع

(ش) أى وليورد الراوى الحديث بصوت حسن فصيح من هذرمة ولا سرد يمنع من إدراك بعضه للسامعين لقول عائشة - رضى الله عنها - كان رسول الله { صلى الله عليه وسلم } لا يسرد الحديث كسردكم ولكنه كان إذا تكلم كلاما فصل ليحفظه من يسمعه فإن فعل ذلك كره إن لم يفحش فيه بحيث قول سمع الكبير لما تقدم فى التشاغل بالنسخ إن الناسخ إن فهم صح لا لم يصح لكنه يعفى عن نحو الكلمة والكلمتين والإجازة لجبر الخلل 65

من تقبل روايته ومن ترد ومراتب ألفاظها

78 - (ص) شرط من يقبل ضبطه لما

يرويه عدلا يقظا قد سلما

79 - من سبب الفسق ولم يحتج إلى

أسباب تعديل وفى الجرح بلى

(ش) أى وشرط من يقبل خبره ويحتج بحديثه أن يكون ضابطا لما يرويه حال كونه عدلا يقظا سالما من أسباب الفسق وهى ارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة وهذه الأربعة ترجع إلى شيئين وهما الضبط والعدالة ولو اقتصر الناظم عليهما كان أولى من ضم ذكر اليقظة التى هى من صفات أولهما والسلامة من أسباب الفسق التى من صفات ثانيهما باللف والنشر المرتب إليهما لكونه بقى من صفات الضبط أيضا الحفظ لحديثه إن حدث من حفظه ولكتابه إن حدث منه والعلم بما يحيل المعنى إن لم يرو باللفظ وبقى من صفات العدالة الإسلام والسلامة من خوارم المروءة والعقل والبلوغ ولكنه قد يتكلف بأن يقال يمكن إدخال ما لم يفصح به من صفات الضبط فى اليقظة وأما الإسلام فلا شك أن الكفر أكبر الكبائر وأعظم أسباب الفسق وأما خوارم المروءة فقد قال الخطيب وغيره إنه لم يشترط نفيها فى الرواية إلا الشافعى وهو مخالف لظاهر كلام ابن الصلاح فى نقل الاتفاق على اشتراطه والحق أن خوارم المروءة كثيرة والذى يزول الوصف بالعدالة 66 بارتكابه منها ويفضى إلى الفسق ما سخر من الكلام الرديء والضحك وما قبح من الفعل الذى يلهو به ويستقبح كنتف اللحية وخضابها بالسواد كما صرح به الماوردى فى الحاوى وحينئذ فهى داخلة فى السلامة من الفسق أيضا وأما العقل فمن لم يكن متصفا به لا يهتدى لتجنب أسباب الفسق وأما البلوغ فقد اختلف فى كونه من صفات العدالة على وجهين أحدهما اشتراطه لكن حكى فى شرح المذهب عن الجمهور قبول أخبار الصبى المميز فيما طريقه المشاهدة بخلاف ما طريقه النقل كالإفتى ورواية الأخبار ونحوه فعلى الصحيح لا احتياج إلى التنصيص

عليه وعلى مقابله فحذفه متعين ونحوه وكذا لا يشترط فى الرواية الحرية ولا البصر ولا العدد ولا الذكورة ولا العلم بفقهِه أو غريب أو معنى ثم إن ضبط الراوى يعرف بموافقة روايته روايات الثقات المتقين غالبا ولو فى المعنى ولا يضر مخالفة نادرة وأما العدالة فتعرف بتنصيص المعدلين عليها أو بالاستفاضة بمن اشتهرت عدالته من أهل النقل أو غيرهم من العلماء وشاع الثناء عليه بها كمالك والشافعى وأحمد وتوسع ابن عبد البر كما مضى فى شرح الخطبة فقال كل حامل علم معروف العناية به محمول على العدالة فى أمره أبدا حتى يتبين جرحه قال المصنف فى بعض تصانيفه وهذا هو الصواب وإن رده بعضهم ولم يرضه وقوله ولم يحتج 1 67 إلى آخره هو بيان للفرق بين التعديل والتصريح فى ذكر سببها فالتعديل يحتاج فيه لذلك لأن أسبابه كثيرة ولا سيما ما يتعلق بالنفى كقوله لم يفعل كذا لم يرتكب كذا فيشك تعددها بخلاف الجرح كما أشار الناظم بالاستدراك فإنه لا يقبل إلا مفسرا لاختلاف الناس فى سببه وهذا هو الصحيح المختار فيهما وبه قال الشافعى ومحل الاستفسار إذا صدر فى حق من ثبتت عدالته أما إن خلا المجروح عن تعديل فلا لأنه فى حيز المجهول وإعمال قول المجرح أولى من إهماله وقد عقد الخطيب بابا فى بعض الأخبار

من استفسر فى جرحه فلم يذكر خارجا منها عن شعبة أنه قيل له لم تركت حديث فلان فقال رأيت بر كض على بردون فتركت

حديثه وأما كتب الجرح والتعديل التي لم يذكر فيها سبب الجرح ففائدتها التوقف فىمن جرحوه فإن بحثنا عن حاله وانزاحت عنه الريبة حصلت الثقة به وقبلنا حديثه كجماعة فى الصحيحين كما فى إقرار الراوى بالوضع فإنه وإن لم يسع الإعتماد على قوله فقد أفادنا التوقف فى مرويه وقوله وهو أى - الجرح إن صدر منفا من عارف بأسبابه - فيما إذا اجتمع فى شخص جرح وتعديل - يقدم لزيادة العلم به إذ المعدل يخبر عما ظهر من حاله والجرح يخبر عن باطن خفى على المعدل هذا هو المعتمد وقيل إن كان المعدلون أكثر فالراجح التعديل ولو تعارضا فى ثبوت جرح معين ونفيه فالترجيح لا يميز قال 68 شيخنا فىنبغى أن لا يقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ فلا يقبل جرح من أفرط فيه فجرح بما لا يقتضى رد حديث المحدث كما لا تقبل تزكية من أخذ بمجرد الظاهر فأطلق التزكية وليحذر المتكلم فى هذا الفن من التساهل فى الجرح والتعديل فإنه إن عدل ثقة بغير تثبيت كان كالمثبت حكما ليس بثابت ويخشى عليه أن يدخل فى زمرة من روى حديثا وهو يظن أنه كذب وإن جرح بغير تحرز قدم على الطعن فى مسلم برئ من ذلك وقد وسمه بميسم سوء يبقى عليه عاره أبدا والآفة تدخل فى هذا تارة من الهوى والغرض الفاسد وكلام المتقدمين سالم من هذا

غالبا - وتارة من المخالفة فى العقائد - وهو موجود كثيرا قديما وحديثا - ولا ينبغى إطلاق الجرح بذلك انتهى وقوله ولا يجزى الثقة أشار إلى أنه لا بد من تعيين المعدل فلو قال حدثنى الثقة ولم يسمه لا يكفى على الصحيح وبه قطع الخطيب والصيرفى ومشى عليه الناظم لأنه قد يكون ثقة عنده مجروحا عند غيره وقيل يكفى تمسكه بالظاهر إذ الجرح على خلاف الأصل وقيل إن كان عالما أجزاء فى حق من يوافق فى مذهبه على المختار من المحققين ثم إنه لا فرق فى عدم الاكتفاء بذلك من صدوره من ثقة أو غيره وإليه أشار بقوله ولو كان ثقة

81 - (ص) وثقة عن رجل يسمى ليس بتعديل بهذا الحكم

82 - وقيل تعديل ولى التفصيل

فمن معود به تعديل (ش) أى إذا روى الثقة عن رجل وسماه لم يكن تعديلا عند الأكثر وهو الصحيح عندهم وقيل تعديل وقيل يفصل فإن كانت عادته أن لا يروى إلا عن عدل كالشيخين فتعديل وإلا فلا واختاره جماعة ومنهم النووى وقوله به أى بكونه لا يروى إلا عن عدل

مراتب ألقاظ التعديل والتجريح

83 - (ص) فهو مراتب والأعلى ثقة

وضابط ومتقن وحجة

84 - فخير صدوق مأمون ولا

- بأس به وثالث شيخ تلا
85 - فصالح وفيهما يعتبر
والجرح أنواع فليّن ينظر
86 - فليس بالقوى والمقارب
ضعيف فالمتروك واه ذاهب
87 - كذاب والأقسام فيمن يجهل
جهالة العين فليس يقبل
88 - وباطن وظاهر للأكثر
وقبلوا ذا باطن فى الأشهر

(ش) أى لألفاظ التعديل مراتب أشار إليها بقوله وهو أى التعديل مراتب قد رتبها ابن أبى حاتم فأحسن (أوله) أعلاها ثقة أو متقن أو ضابط أو حجة وهؤلاء يحتج بحديثهم (ثانيها) وفصلها الناظم بالفاء خير أو صدوق أو مأمون أو لا بأس به وهؤلاء يكتب حديثهم وينظر فى ضبطهم لأن هذه الألفاظ لا تشعر بالضبط فينظر ليعتبر ولا يعارض جعل (لا بأس به) فى المرتبة الثانية قول ابن معين إذا قلت 70 لا بأس به فتحة لأنه لا يلزم من ذلك التساوى بينهما وإن اشتركا فى مطلق الثقة إذ معلوم أن الثقة مراتب وعلى تقدير ذلك فهو خير عن نفسه فقط والذى فعله ابن أبى حاتم فى جعل ثقة فى المرتبة الأولى ولا بأس به فى المرتبة الثانية أرجح وبدل على أن التعبير بالثقة أرفع ما روي عن ابن مهدي أنه قال حدثنا أبو خلدة فقيل له أكان ثقة فقال كان صدوقا مأمونا الثقة شعبة وسفيان ونحوه عن أحمد (ثالثها) شيخ وهذا يكتب حديثه وينظر فى ضبطه كأهل التى قبلها إلا أنه دونهم ونحوه قول المزى إنهم يعنون بها إنه لا يترك ولا يحتج بحديثه مستقلا (رابعها) وفصلها الناظم بالفاء أيضا صالح الحديث وهذا يكتب حديثه للاعتبار كاللتين قبلها وإنه لم يمش عليه الناظم فى أولها لكونه قال وفيهما مع أنه مشى عليه فى بعض

تصانيفه وكذا الألفاظ فى التجريح مراتب وإليها الإشارة بقوله والجرح أنواع ثم أوردتها بالترقى من الأدنى إلى الأعلى ضد صنيعه أولا ليلتقى الأدنى من المرتبتين وقد رتب ابن أبى حاتم ألفاظه أيضا وفصلها الناظم بالفاء كالألفاظ التعديل (الأول) أدناها لين الحديث وحققتها كميته فى ميت فهذا يكتب حديثها ينظر اعتبارا ولذلك قال الناظم ينظر قال الدارقطنى لين الحديث لم يكن ساقطا ولكن مجروحا بشئ لا يسقطه عن العدالة (الثانى) ليس بقوى وهو 71 كالأول فى كتب حديثه لكنه دونه وكذا مثله ليس بذاك وليس بذاك القوى (الثالث) مقارب الحديث وإيراد الناظم لها فى ألفاظ التجريح شئ قد انفرد به عن ابن الصلاح ومن تبعه إذ هى فى المرتبة الأخيرة من التعديل وصنع البخارى وتبعه الترمذى يؤيده ولا فرق فى ذلك بين ضبطها بكسر الراء وفتحها كما ذهب إليه غير واحد بل المعنى يقارب الناس فى حديثه ويقاربونه أى فليس حديثه شاذا ولا منكرا واقتصر بعضهم على الكسر ولعله تبع الجوهري فإنه قال بكسر الراء وسط بين الجيد والردئ قال ولا تقل مقارب يعنى بالفتح ويشهد له حكاية شيخنا عن بعضهم - مقارب بالفتح هذا شئ مقارب أى ردئ قال شيخنا

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامية

وحينئذ يبقى من باب الجرح انتهى ولعل هذا هو سلف الناظم وقد زدت ذلك بسطا فى حاشية شرح الألفية ثم إن من هذه المرتبة الثالثة (ضعيف الحديث) وهو دون الثانى لا يطرح حديثه بل يعتبر به وكذا فيه ضعف أو فى حديثه ضعف أو مضطرب الحديث إذ لا يحتج به (الرابع) متروك الحديث ثم واه ذاهب الحديث وكذاب وكذا وضاع ودجال وهؤلاء ساقطون لا يكتب عنهم إذا علم هذا فقد تبع الناظم ابن الصلاح فى الاقتصار فى أعلى المراتب فى التعديل والتجريح على ما ذكره ووقع فى كلام شيخنا تبعا لغيره تقديم غير ذلك عليه بل

وجعل أدنى مراتب التعديل شيخنا 72 وهو خلاف ما سبق وعبارته أرفع مراتب التعديل الوصف بأفعل كأوثق الناس وأثبت الناس أو إليه المنتهى فى المثبت ثم ما تأكد بصفة من الصفات الدالة على التعديل أو صفتين كثقة ثقة أو ثبت أو ثقة حافظ أو عدل ضابط أو نحو ذلك وأدناها ما أشعر بالقرب من مراتب التجريح كشيخ و يروى حديثه ويعتبر به ونحو ذلك وبين ذلك مراتب لا تخفى وأسوء ألفاظ التجريح ما دل على المبالغة فيه وأصرح ذلك التعبير بأفعل كأكذب الناس وكذا قولهم إليه المنتهى فى الوضع أو هو ركن الكذب ونحو ذلك ثم دجال أو وضاع أو كذاب لأنها وإن كان فيه نوع مبالغة لكنها دون التى قبلها وأسهلها أى الالفاظ الدالة على الجرح كقولهم فلان فيه لين أو سئ الحفظ أو فيه أدنى مقال وبينهما مراتب لا تخفى أ ه فاعتمده وقوله والأقسام فيمن يجهل إلى آخره هو بيان للمجهول فإنه على ثلاثة أقسام (أحدها) مجهول العين وهو كل من لم يشتهر بطلب العلم فى نفسه ولا بمعرفة العلماء ولم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد قاله الخطيب قال وأقل ما يرفع به الجهالة يعنى - للعين أن يروى عنه اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم إلا إنه لا يكتب له حكم العدالة بروايتهما عنه فلا يكون مقبولا للجهل بحاله وهذا هو الصحيح الذى عليه الأكثر من المحدثين وغيرهم وقال ابن عبد البر كل من لم يرو عنه

إلا واحد فهو مجهول نعم إلا أن يكون مشهورا بغير حمل العلم كمالك ابن دينار فى الزهد وعمرو بن معدى 73 كرب فى النجدة يعنى فيكون مقبولا وفيه من الاختلاف غير ذلك ووقع فى عبارة ابن كثير أن المبهم الذى لم يسم أو سمي ولا يعرف عينه لا تقبل روايته عند أحد علمناه ولكنه إذا كان فى عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير فإنه يستأنس بروايته ويستضاء بها فى مواطنه قال وقد وقع فى مسند أحمد وغيره من هذا القبيل كثير وكذا قال - شمس الأئمة من الحنفية - وقلنا المجهول من القرون الثلاثة عدل بتعديل صاحب الشرع إياه ما لم يتبين منه ما يزيل عدالته فيكون خبره حجة وهو محكى عن إمامه أبى حنيفة أنه قبله فى عصر التابعين خاصة لغلبة العدالة عليهم (ثانيها) مجهول الحال فى العدالة ظاهرا وباطنا وهذا أيضا لا يقبل حديثه عند الأكثرين وحكى عن أبى حنيفة قبوله لكن قيل أن الثابت عنده عدم قبوله مطلقا وبه صرح الحمارى من مقلديه وإنما قبله فى عصر التابعين خاصة كما تقدم (ثالثها) مجهول الحال فى العدالة باطنا لا ظاهرا لكونه علم عدم الفسق فيه ولم

تعلم عدالته لفقدان التصريح بتزكيته فهذا معنى إثبات العدالة الظاهرة ونفى العدالة الباطنة لأن المراد بالباطنة ما فى نفس الأمر وهذا هو المستور والمختار قبوله وبه قطع سليم الرازى قال ابن الصلاح ويشبه أن يكون عليه العمل فى كثير من كتب الحديث المشهورة فيمن تقدم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة انتهى والخلاف مبنى على شرط قبول الرواية أهو العلم بالعدالة أو عدم العلم بالمفسق إن قلنا الأول لم يقبل المستور وإلا قبلناه والذى مال إليه شيخنا فى المستور الوقف وعبارته فى توضيح النخبة فإن سمي الراوى وانفرد راو واحد بالرواية عنه فهو مجهول العين كالعين

يعنى لا تقبل روايته إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح وكذا من ينفرد عنه على الأصح إذا كان متأهلاً لذلك وإن روى عنه اثنان فصاعداً ولم يوثق فهو مجهول الحال وهو المستور وقد قبل روايته جماعة بغير قيد وردها الجمهور والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا يقبولها بل يقال هى موقوفة إلى استبانة حاله كما جزم به الإمام ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسر تنبيه قد علم بما قررناه حكاية الخلاف فى القسم الأول مع كون الناظم لم يشر إليه إلا أن يكون قوله الأكثر يرجع إلى القسمين وجهالة بالرفع خبر الأقسام وظاهر بالجر عطفاً على العين

89 - (ص) وتائب من كذب فقيل لا

عمداً على النبى ردوا مسجلاً

(ش) أى تقبل رواية التائب من الكذب فى حديث الناس ومن الفسق مطلقاً إلا الكذب فى حديث النبى { صلى الله عليه وسلم } متعمداً فقد نص الإمام أحمد والحميدى شيخ البخارى

على أن فاعله لا يقبل أبداً وإن حسنت توبته وهذا هو المراد بقول الناظم مسجلاً أى مطلقاً ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم إن كذباً على ليس ككذب على أحد وكذا نقله الجوازى فى شروط الخمسة عن الثورى وابن المبارك ورافع بن الأشرس وأبى نعيم وغيرهم قال الخطيب وهو الحق بل حكى إمام الحرمين عن والده أن من تعمد الكذب على النبى { صلى الله عليه وسلم } يكفر لكن قد ضعف النووى - رحمه الله تعالى - فى شرحه لمسلم مقالة الحميدى ومن وافقه وقال المختار القطع بصحة توبته فى هذا وقبول روايته بعدها إذا صحت توبته بشروطها قال وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافراً وأسلم كما تقبل شهادته قال وحجة من ردها أبداً وإن حسنت حال التغليظ بعظيم العقوبة فيما وقع فيه والمبالغة فى الزجر عنه كما قال { صلى الله عليه وسلم } إن كذباً على ليس ككذب على أحد وقال فى مختصره ابن الصلاح هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا ولا يقوى الفرق بينها وخالفه بعض

المتأخرين وبين فى المسألة مذاهب أصحابها ما تقدم لا يقدم يقبل مطلقاً قال وعليه أهل الحديث وجمهور العلماء وثانيها ما نسب للدماغانى من الحنفية يقبل مطلقاً حديثه المردود وغيره وهو أضعفها والثالث لا يقبل فى المردود ويقبل فى غيره وهو أوسطها قال وهذا كله فى العمدة بلا تأويل فأما من كذب

فى فضائل الأعمال معتقدا أن هذا لا يضر ثم عرف ضرره فتاب فالظاهر قبول روايته وكذا من كذب عليه {صلى الله عليه وسلم} دفعا لضرر 76 يلحقه من العدو وتاب عنه ولو قال كنت أخطأت ولم أتعمد قبل منه قاله جماعة منهم الحازمى وجرى عليه الخطيب وغيره
90 - (ص) وقبلوا رواية المبتدع إن لم يكن داعية للمبتدع
(ش) البدعة ما أحدث على غير مثال متقدم فيشتمل المحمود والمذموم ولذا ضمها بعض العلماء إلى الأحكام الخمسة وهو واضح لكنها خصت شرعا بالمذموم مما هو خلاف المعروف عن النبي {صلى الله عليه وسلم} فالمبتدع من اعتقد ذلك لا بمعاندة بل بنوع شبهة قال شيخنا وهى إما أن تكون بمكفر كان يعتقد ما يستلزم الكفر أو بمسفق فالأول لا يقبل صاحبها الجمهور بل صرح النووي فيه بالاتفاق مطلقا وقيل إن كان لا يعتقد حل الكذب لنصره مقالته قبل والتحقيق أنه لا يرد كل مكفر بدعة لأن كل طائفة تدعى أن مخالفيها مبتدعة وقد تبالغ فتكفر مخالفيها فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف فالمعتمد أن الذى ترد روايته من أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من

الدين بالضرورة وكذا من اعتقد عكسه يعنى بأن أثبت فى الشرع ما ليس منه أما من لم يكن بهذه الصفة وانضم لذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله (والثانى) من لا تقتضى بدعته التكفير أصلا وقد اختلف أيضا فى قبوله ورده فقيل يرد مطلقا - وهو بعيد وأكثر ما علل به أن فى الرواية عنه ترويجا لأمره وتنويها بذكره وعلى هذا ينبغى 77 أن لا يروى عن مبتدع شئ لا يشاركه فيه غير مبتدع وقيل يقبل مطلقا إلا إن اعتقد حل الكذب كما تقدم وقيل يقبل من لم يكن داعية إلى بدعته لأن تزيين بدعته قد يحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه وهذا (هو الأصح) وأغرب ابن حبان فادعى الاتفاق على قبول غير الداعية من غير تفصيل نعم الأكثر على قبول غير الداعية إلا إن روى ما يقوى بدعته فيرد على المذهب المختار وبه صرح الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجرجانى الشيخ أبى داود والنسائى فى مقدمة كتابه معرفة الرجال فقال فى
وصف الرواة ومنهم زائغ عن الحق - أى عن السنة مقدم صادق اللهجة قد جرى فى الناس حديثه لكنه مخذول فى بدعته غير مأمون فى روايته فليس فيه حيلة إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكرا إذا لم يقو به بدعته لكونه متهما بذلك انتهى قال وما قاله متجه لأن العلة التى بها رد حديث الداعية واردة فيما إذا كان ظاهر المروى (يقوى) مذهب المبتدع ولم يكن داعية انتهى كلام شيخنا وهو غاية فى التحقيق والتلخيص والحاصل قبول رواية المبتدع الورع الضابط إذا كان غير داعية فى الأصح وهو الذى مشى عليه الناظم ومحلّه فيما إذا لم يكن موافقا لبدعته كما تبين
91 - (ص) واعرف من الثقات من قد خلطا
آخره مثل ابن سائب عطا
(ش) 78 المخلطون وهو من حصل له من الثقات الاختلاط فى آخر عمره لفساد عقله وخرفه أو لذهاب بصره أو لغير ذلك من الأسباب وقد اعتنى

بتتبعهم الحازمى ثم العلائى فى جزء مفرد وهو حقيق بذلك فتعين معرفتهم
وتمييز من سمع منهم

قبل الاختلاط فيقبل أو بعده فيرد وكذا ما وقع الشك فى وقته أو عمل بالسماع
منه فى الوقتين لكنه لم يتميز ومثل الناظم بعطا ابن السائب فإنه اختلط فى
آخر عمره فاحتجوا برواية الأكابر عنه كالثورى وشعبة إلا حديثين سمعهما
شعبة منه بأخره عن زاذان ثم إن من احتج به فى الصحيح منهم فهو ممن
عرف بروايته قبل الاختلاط ولو اتفق وقوعه من طريق من لم يسمع منهم
بعده والمستخرجات هو صحة الكثير من ذلك
عدم ملاحظة كل ما تقدم فى هذه الأزمان المتأخرة

92 - (ص) وهذه الأعصار ليس يشترط

إلا ثبوت لسماع انضبط

93 - لأجل حفظ صحة السلسلة

خصيصة الله لهذه الأمة

94 - إذ الأحاديث انتهت ودونت

وأودعت فى صحفها وبنيت

(ش) أى أن الأعصار المتأخرة لا يعتبر فيها مجموع الشروط المذكورة لا فى
الشيخ ولا فى الطالب لعسرها وتجدد النقص شيئاً فشيئاً بل اكتفوا بوجود
سماع الرواى مضبوطاً بخط موثوق به لأجل حرص أهل الحديث على إبقاء
سلسلة الإسناد المخصوص بهذه الأمة

صانها الله تعالى شرفاً لنبيها صلى الله عليه وسلم لا سيما والحديث كما
قال البيهقى قد جمع فى كتب أئمتة بحيث لم يفت مجموعهم بشئ منه وحينئذ
فمن جاء بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه ومن جاء بحديث معروف
عندهم فرواية حينئذ لم ينفرد والحجة قائمة بروايته غيره وقال السلفى إن
الشيوخ الذين لا يعرفون حديثهم الاعتماد فى روايتهم على الثقة المقيد عنهم لا
عليهم وإن هذا كله توصل من الحفاظ إلى حفظ الأسانيد إذ ليرسوا من شرط
الصحيح إلا على وجه المبالغة ولو رخصه العلماء لما جازت الكتابة عنهم ولولا
الرواية إلا عن قوم منهم ولذلك توقف ابن الصلاح عن الجزم بالتصحيح
والحسن فى الأعصار المتأخرة لكونه ما من إسناد إلا وفيه من اعتمد على ما
فى كتابه عربياً من الضبط والإتقان ولكن ما ذهب إليه من ذلك مردود حكماً
ودليلاً كما سيأتى عند ذكر الناظم للمسألة فى ذكر الصحيح ثم إن الناظم لم
يتعرض لكونهم اكتفوا من عدالة الراوى بكونه مستورا ومن ضبطه بروايته من
أصل موافق لأصل شيخه وكأنه ترك ذلك لتوسعهم فى الاسترسال فى هذه
الأزمان بحيث لا يحرصون على غير وجود سماعه مثبتاً - وليس ذلك بمرضى
وقد قال ابن الأثير فى مقدمة جامع الأصول توسع الناس فى هذه الأعصار
والإخلال بالضبط والعلم بما يسمع وذلك خلاف الاحتياط للدين

ذكر أشياء تتعلق بطالب الحديث

95 - (ص) وليعن بالتخريج والتأليف

والانتقا والجمع والتصنيف

(ش) أى بعد الفراغ من الطلب والتحصيل ومعرفة ما يحتاج إليه فى ذلك مما تقدم فليعتن بالتحريح وهو أن يخرج أحاديث من روايته أو من رواية غيره شيوخه أو أقرانه وبالتأليف وهو أعم من ذلك وبالانتقاء وهو الالتقاط ما يحتاج إليه من الكتب والمسانيد ونحوها معتنيا ببيان المشكل وشرح المعنى فقل ما يمهز فى علم الحديث من لم يفعله وقد رأى بعض الحفاظ عبد الغنى فى المنام فقال له يا عبد الله خرج وصنف قبل أن يحال بينك وبين هذا أما ترانى قد حيل بينى وبين ذلك

96 - (ص) فكل قوم تستحب مذهبها

بعض على الحروف أو مبوبا

(ش) أى للعلماء من المحدثين تصنيف اختيارات فبعض يصنف على الحروف فى شيوخه كالطبرانى فى معجمه الأوسط و الصغير أو فى الصحابى كالطبرانى أيضا فى معجمه الكبير ثم من يصنف على الصحابة إما أن يجمع فى ترجمة كل واحد ما عنده من حديثه وإما أن يقتصر على الصالح للحجة كالضياء فى المختارة ثم تارة يرتب على القبائل فيقدم بنى هاشم ثم الأقرب فالأقرب وتارة على السابقة فيقدم العشرة ثم أهل بدر ثم الحديبية ثم من هاجر بينهما وبين الفتح ثم أصغر الصحابة ثم النساء فيبدأ بأمهات المؤمنين

وبعض يصنف على الحروف فى المتون وذلك بأن يجعل حديث إنما الأعمال بالنيات مثلا 81 فى الهمزة وبعض يجمع حديث الأئمة المكثرين كالزهرى وشعبة ونحوها أو يجمع التراجم كنافع عن ابن عمر وهشام عن أبيه وبعض يصنف على الأبواب الفقهية أو غيرها بأن يجمع فى كل باب ما ورد فيه مما يدل على حكمه إثباتا أو نفيًا ثم تارة يتقيد بالصحيح كالشيخين وغيرهما وتارة مطلقا كالبيهقى وتارة يقتصر على باب واحد أو مسألة واحدة وبعض يصنف على العلل فيذكر المتن وطرقه وبيان اختلاف نقلته واختلاف صنيعهم فى وضعها أيضا فبعضهم على المسانيد كالدارقطنى وابن أبى شيبه وبعضهم على الأبواب كابن أبى حاتم وبعض يصنف على الأطراف فيذكر طرف الحديث الدال على بقيته ويجمع أسانيد إمامة متقيدا بكتب مخصوصة ك الستة مثلا وإما مستوعبا وما علمت لأحد فيه جمع ومصنف الأطراف غالبا يراعى ترتيبها على حروف المعجم فى الصحابة فإن كان الصحابى من المكثرين رتب حديثه على الحروف فى التابعين وإن كان التابعى أيضا مكثرا عن ذلك الصحابى رتب حديثه هكذا واستيعاب مقاصد المصنفين فى المتون وكذا الرجال يضيق عنه هذا المختصر وينبغى لمن صنف على الأبواب - غير متقصر على الصحيح وما يشبهه - أن يبين علة الضعيف فيما يكون ضعيفا ولا يهمل ذلك وكذا لا يهمل تهذيب تصنيفه وتحريبه قبل إخرجه وليحذر من تأليف ما لم يتأهل له أو من جمع ما اعتنى الأئمة قبله بالجمع فيه قال على بن المدينى إذا رأيت الحديث أول يكتب الحديث 82 يجمع حديث الأصل وحديث من كذب على فاكتب على قفاه لا يفلح وكذا يحذر من أخذ مصنف لغيره دون عزوه إليه ففاعل ذلك قل أن يفلح وشكر العلم عزوه إلى قائله وبالجملة فالمشئى فيما أشرت إليه لا أعلم فى هذا الوقت من يفى به وإن وجد من يدعيه

97 - (ص) فاعتن بالأولى فالأولى وترى

معرفة الصحيح فى أعلى الذرى
98 - وذاك من بعد فنون تعلم
وبعد أن تدرى اصطلاحا لهم

(ش) أى ليعتن فى التصنيف بالأولى فالأولى وذاك شئ لا يميزه إلا البارع والاشتغال بتمييز الصحيح يعنى وما أشبهه مما يحتج به فى الرتبة العالية كما أشار إليه بقوله فى أعلى الذرى وهو بضم الذال المعجمة أعلى الشئ الواحد ذروه وهذا أعم من أن يقتصر فى الجمع عليه أو يضم إليه غيره من أحاديث الفضائل وغيرها مع التنبيه عليها ولكن لا يكون الإعتناء بذلك إلا بعد العلم بفنون هذا الشأن والدراية باصطلاح أهله ومقاصدهم ومهماتهم الدالة على أصولهم وفروعهم ذلك الممارس للفن علما وعملا وإلا فهو خبط عشوى

أقسام الحديث

- 99 - (ص) وهو تواتر اشتهاار صحة حسن وصالح وكل حجة
100 - مضعف ضعيف بسند رفع موقوف موصول أو مرسل قطع
101 - منقطع والعضل والعننة مؤنن معلق والدلسة 83
102 - ومدرج عال نزول سلسلوا غريب والعزیز والمعلل
103 - فرد وشاذ منكر مضطرب موضوع مقلوب كذا مركب
104 - منقلب مديج مصحف وناسخ المنسوخ والمختلف

(ش) قد سرد الناظم فى هذه الأبيات الأنواع التى اصطلاحوا عليها وهى المتواتر والمشهور والحسن والصالح والمضعف والضعيف والمسند والمرفوع والموقوف والموصول ويسمى المتصل أيضا والمرسل والمقطوع والمنقطع والمعضل والمعنعن والمؤنن والمعلق والمدلس والمدرج والعالى والنازل والمسلسل والغريب والعزیز والمعلل والفرد والشاذ والمنكر والمضطرب والموضوع والمقلوب والمركب والمنقلب والمديج والمصحف والناسخ والمنسوخ والمختلف ثم أرقها كما سيأتى بيانها أولا فأولا فأدرج فى خلالها عدة مسائل وهى تعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف والحكم فى زيادات الثقات ومعرفة المتابعات والشواهد بل أنواعا أيضا وهى خفى للإرسال والمزيد فى متصل الأسانيد والأكابر عن الأصاغر والآباء عن الأبناء وعكسه والسابق واللاحق زيادة على أنواع ومسائل أوردها بعد انتهاء المسرود هذا كله فقد بقى عليه مما ذكره ابن الصلاح أشياء مع زيادته وهو أيضا عليه وكان الأنسب فى الاختصار عدم سردها وقوله وكل حجة أى المتواتر والمشهور 84 والصحيح والحسن والصالح المتواتر

105 - (ص) فالمتواتر الذى يرويه

من يحصل العلم بما يديه

106 - مثل حديث من على كذبا

ورفع الأيدى فى الصلاة كتبا

(ش) هذا شروع منه فى بيان ما أجمله أولا فأوله المتواتر سمي بذلك من تواتر الرجال إذا جاءوا واحدا بعد واحد بينهما فترة وهو ما أخبر به جماعة يفيد خبرهم لذاته العلم لاستحالة تواطؤهم على الكذب من غير تعيين عدد على الصحيح فقوله فى تعريفه من - وإن تناول الواحد فما بعده - مخصصة وبالتقييد بذاته خرج الخبر المحتف بالقرائن كما أشعر به قوله يديه وللعمل به شرطان استنادهم إلى الحس وهو المشاهدة أو السماع واستواء الطرفين وما بينهما فى استحالة التواطئ وشرط بعضهم شروطا ضعيفة مثل إسلام المخبرين وعدالتهم وخروج عددهم عن الإحصاء واختلاف أوطانهم وعين بعضهم عددا محصورا فعلى الصحيح يكون خبر الخلفاء الأربعة مثلا أو باقى العشرة أو نحو ذلك من أعيان الصحابة متواترا لأن النفس تطمئن إلى خبرهم ويحصل لنا العلم الضروري به ولهذا قال بعضهم العدد على قسمين كامل وهو أقل عدد يورث العلم وزائد يحصل العلم ببعضه ويقع الزائد فضلا وبالشرطين المذكورين تخرج أخبار النصارى عن صلب عيسى عليه السلام واليهود على موسى عليه السلام 85 إنه كذب على كل ناسخ لشريعته وقول الشيعة بالنص على إمامة على لأن الإخبار بالصلب كان مستنده الظن أولا ثم نقل متواترا وكذا الباقي وضع أحادا ثم نقل متواترا وقد يكون التواتر فيما قيل نسبيا فيتواتر الخبر عند قوم دون آخرين كما يصح الخبر عند بعض دون آخرين ثم مثل الناظم للمتواتر بحديثين كتبا فى أمثلة

أحدهما من كذب على متعمدا وقد نقل النووى أنه جاء عن مائتين من الصحابة قلت ومنهم العشرة المشهود لهم بالجنة فمن الصحاح على والزيبر ومن الحسان طلحة وسعد وسعيد وأبى عبيدة ومن الضعيف المتماسك طريق عثمان وبقيتها ضعيف أو ساقط ثانيهما حديث رفع اليدين فى الصلاة وقد تتبع طرقة الحافظ الذهبى فبلغت نيفا عن أربعين صحابيا وكذا أفاد شيخنا أن من أمثله حديث من بنى لله مسجدا و المسح على الخفين و الشفاعة و الحوض و رؤية الله تعالى فى الآخرة و الأئمة من قريش و ذكر غيره من أمثله حديث أنزل

القرآن على سبعة أحرف و غسل الرجلين فى الوضوء وغير ذلك على أن ابن الصلاح قال إن مثال المتواتر على التفسير المتقدم يعز وجوده إلا أن يدعى ذلك فى حديث من كذب على لكن قد نازعه شيخنا وقال إن ما ادعاه من العزة ممنوع وكذا ما ادعاه غيره من العدم قال لأن ذلك 86 نشأ من قلة اطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لأبعاد العادة أن يتواطئوا على كذب ويحصل منهم اتفاقا قال ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجودا وجود كثرة فى الأحاديث إن الكتب المشهورة المتداولة بأيدى أهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفها إذا اجتمعت على إخراج

حديث وتعددت طرقه تعددا تحيل العادة توأطئهم على الكذب إلى آخر الشروط أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله ومثل ذلك فى الكتب المشهورة كثيرا إذا علم هذا فإنما لم يفرد ابن الصلاح للتواتر نوعا خاصا لأنه ليس من مباحث الإسناد لأن مباحثه تتعلق بصفات الرجال وصيغ أدائهم هل هو صحيح فيعمل به أو ضعيف فيترك وكذا قال الناظم إن عدم اعتناء أهل الحديث بتتبع هذا النوع لاكتفائهم بالصحيح المجمع عليه عندهم المتلقى بالقبول كما سيأتى فى الذى بعده إن شاء الله تعالى

المشهور

107 - (ص) والخبر المشهور إن صح فقل

كأنما الأعمال مع نصب والإبل

108 - وهو عندهم بما قبل التحق

أو لا فمردود كالسائل حق

109 - واصطلحوا المشهور ما يرويه

فوق ثلاثة عن الوجيه

(ش) هذا بيان لما ذهب إليه كثيرون من أهل الحديث فى تقسيمهم المشهور إلى صحيح كحديث إنما الأعمال بالنيات فهو مروى فى الصحيحين بالفاظ من 87 حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه وحديث نصب الإبل فهو مروى فيهما من حديث أنس وغيره بالفاظ والتمثيل لهما - مع أن الشهرة إنما طرأت من عند يحيى بن سعيد وأول الإسناد فرد كما فى غير هذا المحل - ليس بممتنع وهو أى المشهور ملتحق بالمتواتر عند أهل الحديث غير أنه يفيد العلم الضرورى وكذا بأن لمتواتر يشترط فيه الاستواء كما تقدم بخلاف المشهور فإنه قد يكون أحادا بالأصل ثم يشتهر بعد الصحابة فى القرن الثانى كالزهرى وقتادة وأشباههما من الأئمة ممن يجمع حديثهم وكذا فيما بعدهم وبأن المتواتر أيضا يحصل العلم به لكل من وصل إليه بخلاف المشهور فلا يحصل العلم به إلا للعالم المتبحر فيه العارف بأحوال الرجال المطلع على العلل والقسم الثانى وإليه الإشارة بقوله أولا ما اشتهر على الألسنة وليس صحيحا كقوله للسائل حق وإن جاء على فرس وهذا الحديث رواه أبو داود من

حديث على بن أبى طالب وولده الحسين بن على - رضى الله عنهما وكذا أخرجه أحمد من حديثهما وسنده جيد لكن قد تبع الناظم فى التمثيل به للقسم الثانى ابن الصلاح حيث نقل عن الإمام أحمد أنه قال أربعة أحاديث تدور عن النبى { صلى الله عليه وسلم } فى الأسواق وليس لها أصل وذكره منها وكلام الإمام أحمد - رحمه الله - إن صح محمول على أنه ليس لها أصل صحيح 88 ولو مثل بما لا يصح أصلا مما اشتهر بين الناس وهو موضوع لكان حسن لأجل قوله وهو مردود ومن نظر الموضوعات لابن الجوزى علم لذلك أمثلة كثيرة وكذا يشمل ما اشتهر على الألسنة مما له إسناد واحد فصاعدا ثم إن المشهور فى اصطلاح أهل الحديث خاصة على ما أشار الناظم تبعا لغيره ما له طرق أكثر من ثلاثة يعنى ما لم يبلغ إلى الحد الذى يصير به الخبر متواترا ولكن الذى

مشى عليه شيخنا خلفه فإنه قال والثانى - وهو أول الأقسام الآحاد - ما له طرق

محصورة بأكثر من اثنين وهو المشهور عند المحدثين سمي بذلك لوضوحه يقال شهرت الأمر شهره شهرا أو شهرة فاشتهر وهو المستفيض أى على رأى الفقهاء سمي بذلك لانتشاره وشياعه فى الناس من فاض الماء بفيض فيضا وفيوضه إذا كثر حتى سال على ضفة الوادى ثم إن من القسم الأول ما يكون الشهرة فيه عند أهل الحديث خاصة كحديث محمد بن عبد الله الأنصارى عن سليمان التيمى عن أبى مخلد عن أنس رضى الله عنه أن النبى { صلى الله عليه وسلم } قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان فهذا مشهور بين أهل الحديث مخرج فى الصحيح وله رواية عن أنس غير أبى مخلد وعن أبى مخلد غير التيمى ورواه عن النبى { صلى الله عليه وسلم } غير الأنصارى ولا يعلم ذلك إلا أهل الحديث وأما غيرهم فقد يستغربونه من حيث أن التيمى يروى عن أنس وهو هنا يروى عن واحد غير أنس 89 ولكن لا عبرة إلا بما هو مشهور عند علماء الحديث والوجه هو ذو الجاه والقدر وهو بضم الهاء يقال وجه الرجل يوجه وجهه فهو وجهه إذا كان ذا جاه وقدر كقوله تعالى (وكان عند الله وجهها) قال ابن عباس كان عند الله حظيا لا يسأله شيئا إلا أعطاه ونحوه قال

الحسن

كان مستجاب الدعوة

الصحيح

110 - (ص) ثم الصحيح وهو موصول السند

بالعدل ضابطا عن الميل استند

111 - وهو لا يكون شاذا أو معللا

مثل الصحيحين ومن بعد تلا

(ش) أى ثم تلى الصحيح من قسمى المشهور الصحيح وهو المتصل الإسناد بنقل العدل الضابط عن مثله سالما عن شذوذ وعلّة فالسند هو طريق المتن والمتمن هو الغاية التى ينتهى إليها السند والاتصال هو سماع راو لذلك المروى ممن فوقه واحترز به عن المرسل والمنقطع والمعضل الآتى تعريفها وبالعدل عن الضعيف أو المجهول حالا أو عينا وقد مضى

و بالضابط عمن عرف بالصدق والعدالة إلا أنه مغفل كثير الخطأ والضبط ضبطان ضبط صدر وهو أن يثبت ما سمعة بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء وضبط كتاب وهو صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدى منه وهو فى النظم حال وأطلق الضبط تبعا لغيره وقد قيده شيخنا بالتام ليخرج الحسن لذاته وكذا لم يقيد العلة بالقادحة اكتفاء بقوله معللا فإنه كما سيأتى فى محله ما فيه أسباب 90 خفية قادحة طرأت على الحديث الذى ظاهره السلامة واحترز بالخفية عن الظاهرة كالانقطاع وضعف وبالقادحة عن العلة التى ليست بقادحة كأن يروى العدل الضابط عن تابعى - مثلا - عن صحابى فيرويه غيره ممن يشاركه فى سائر صفاته عن ذلك التابعى بعينه عن صحابى آخر هذا يسمى عند كثير من المحدثين علة لوجود الاختلاف على تابعيه فى شيخه

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامىة

ولكنها غير قاذة لجواز أن يكون التابعى سمعه من كل منهما وفى الصحيحين من أمثلة ذلك جملة ثم إن من اشتراط نفى الشذوذ لم يصرح به كثيرون وبحث شيخنا فى اشتراطه فقال الإسناد الذى ظاهره السلامة هو أن يكون متصلا ورواته عدولا ضابطين فإذا وجد الوصف بذلك فقد انتفت عنه العلة الظاهرة المانعة عن الحكم بصحته وغاية ما فيه رجحان رواية على أخرى والمرجوحية كانتا فى الصحة وأكثر ما فيه أن يكون هنا صحيح وأصح فيعمل بالراجح ولا يعمل بالمرجوح لأجل معارضته له لا لكونه لم تصح طريقه ولا يلزم من ذلك الحكم عليه بالضعف وإنما غايته أن يتوقف عن العمل به وهذا كما فى الناسخ والمنسوخ صح بطريق كل منهما لكن قام مانع عن العمل بالمنسوخ ولا يلزم من ذلك أن يكون صحيحا ثم بحث فى جواز الحكم بالصحة قبل العلم بانتفاء الشذوذ عنه ولم لا يحكم للحديث بالصحة إلى

أن تظهر 91 المخالفة فيحكم حينئذ بالشذوذ انتهى وهذا الأخير يفضى إلى الاسترواح بحيث يحكم على الحديث بالصحة قبل تتبع طرقه التى يعلم بها الشذوذ نفيًا وإثباتًا فربما يطرق إلى التصحيح متمسكا بذلك من لا يحسن والأحسن يسد هذا الباب وقوله مثل الصحيحين إشارة إلى صحيح البخارى ومسلم وهو إما للتشبيه وإما للتمثيل ولا يلزم من كونهما للتمثيل وجود مصنفات نظيرهما فى الصحيح بل ذاك بالنسبة فانهما مما هو على شرطهما وأما قوله ومن بعد تلا فيه نظر لأن الذين تلوهما فى جمع الصحيح هو ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وأبو عوانة وليس واحد منهما ملتحقا بواحد منهما إلا بمجرد التسمية لكون فيهما الصحيح وغيره وأشدها توسعا وتساهلا كتاب الحاكم وقد سبقت الإشارة فى أنواع العلو إلى تفضيل كتاب البخارى 112 - (ص) وهل لنا تصحيح ما لا صحوا

نعم شرطه وهذا الأرجح

(ش) لما انتهى الناظم من ذكر الصحيحين ومن تلاهما ذكر مسألة إمكان التصحيح فى الأزمان المتأخرة وأشار إلى مذهب ابن الصلاح فيها وهو عدم التجاسر على الجزم بالحكم بالصحة يعنى لأن مجرد صحة السند لا تكفى مع غلبة الظن لأنه لما أهمله أئمة

الأعصار المتقدمة لشدة فحصهم واجتهادهم وأن الصحيح الجواز وهو الذى عليه عمل الحفاظ من المعاصرين له وبعده وبه صرح النووى حينئذ قال الأظهر عندى جوازه لمن تمكن وقويت 92 معرفته وإليه الإشارة بقوله بشرطه ووجه ابن الصلاح لما ذهب إليه أنه ما من إسناد إلا وفيه من اعتمد على ما ذكر فى كتابه عربيا عن الضبط والإتقان وصنيع شيخنا يشعر بموافقته فى الحكم فيما إذا لم يعتضد الإسناد المتصف بذلك بما يقويه أما إذا اعتضد فلا وذلك أنه قال إن الكتاب المشهور الغنى بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه كسنى النسائي - مثلا - لا يحتاج فى صحة نسبه إلى النسائي إلى الاعتبار رجال الإسناد منا إلى مصنفه قال فإذا رقا حديثا ولم يعلله وجمع إسناد شروط الصحة ولم يطلع المحدث المطلع فيه على علة فما المانع من الحكم بصحته ولو لم ينص على صحته أحد من المتقدمين ولا سيما وأكثر ما يوجد من هذا

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامىة

القبيل ما رواه رواة الصحيح ألا يناع فيه من له ذوق فى هذا الفن قلت والظاهر أن ابن الصلاح لا يخالف فى هذا إلا أنه قال الأمر إذا فى معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث فى تصانيفهم المعتمدة المشهورة التى يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف ولذا قال الولى العراقى فى دىاجة شرحه ل سنن أبى داود وهو قريب مما ذهب إليه شيخنا ما نصه إن تعليل ابن الصلاح المنع الذى لم يتحصل منه على شئ لا يأتى فيما إذا وجدنا حديثا فى سنن أبى داود و النسائى أو غيرها من التصانيف المعتمدة المشهورة التى يؤمن فيها لشهرتها من التغيير 93 والتحريف بإسناد لا غبار عليه كقبيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر فأى مانع من الحكم بصحة هذا فإن الإسناد من فوق ويصح الأمن ومن أسفل له يحتاج إليه على طريقته المشتهرة ذلك التصنيف انتهى وحينئذ قول شيخنا إن الرد على ابن الصلاح بهذا أولى من الاحتجاج عليه بصنيع معاصريه فإنه مجتهد وهم مجتهدون فكيف ينقض الاجتهاد

بالاجتهاد فيه نظر وكذا القول بإطلاق الجواز تنبيه لم يتعرض الناظم للتحسين وقد سوى ابن الصلاح بينه وبين الصحيح فى المنع ولا فرق بينهما فى ما قلناه فى الصحيح سواء

الحسن
113 - (ص) والحسن اختلف جدا والأصح

بأنه دون الذى من قبل صح

114 - وقيل ما قرب ضعفا والذى

قال صحيح حسن كالترمذى

115 - يعنى يشد صحة وحسنا

فهو إذن دون الصحيح معنا

(ش) قد اختلف أئمة هذا الشأن فى تعريف الحسن فقال الخطابى هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار أكثر الحديث فاحترز بمعرفة المخرج عن المدلس قبل بيانه والمنقطع وما أشبهها مما لم يتصل فإنه لا يعرفها مخرج الحديث بخلاف ما أبرز جميع رجاله والمراد بمخرجه كونه شاميا حجازيا عراقيا لكن قد يعترض بأنه لم يتميز بهذا التعريف عن الصحيح بكونه أيضا قد عرف مخرجه واشتهر رجاله وأجيب بأن 94 المراد الشهرة بالصدق دون بلوغ الغاية فى الضبط والإتقان وقال الترمذى فى العلل - الذى بأخر جامعه - كل حديث يروى لا يكون فى إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شادا ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن

وتعقب أيضا بأنه لم يتميز عن الصحيح إذ لا يكون صحيحا إلا وهو غير شاذ ولا يكون صحيحا حتى يكون رواه غير متهمين بل ثقات وبأنه يشترط فيه مجيئه من وجه ولم يشترط فى الصحيح ذلك وقال ابن الجوزى فى الموضوعات و العلل المتناهية معا هو الحديث الذى فيه ضعف قريب محتمل واقتصر عليه الناظم من بين هذه الأقوال لكن مع تضعيفه فإنه تعقب أيضا بأنه لم يضبط القدر المحتمل من غيره فلم يحصل تمييز والمعتمد فى تعريفه حسبما صححه

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامىة

الناظم أنه يعتبر فى ما اعتبر فى الصحيح من الاتصال وعدالة الرجال والسلامة من الشذوذ والإعلال غير أنه لا يكون فى رواته من الضبط ما فى رواية الصحيح وإليه الإشارة بقوله والأصح إلى آخره ثم أشار الناظم إلى إيراد ما استشكل الجمع بين الوصف والصحة والحسن وقال إن الحسن قاصر عن الصحيح ففى الجمع بين الوصفين إثبات لذلك المقصور ونفيه ونبه على الجواب بما أفاد

فى غير هذه المنظومة أنه ليس بمنقول حيث قال والظاهر أن مراده أنه تسوية الحكم بالصحة مع الحكم 95 بالحسن أى أنه أعلى رتبة من الحسن ودون الصحيح المطلق قال وكذا سمعت معناه من شيخنا ابن كثير انتهى وما أجاب به ابن الصلاح من كونه أراد الحسن اللغوى وهو ما تميل إليه النفس وتستحبه فليس بجيد وقد حقق شيخنا فى توضيح النخبة هذا المحل بقوله ومحصل الجواب أن تردد أئمة الحديث فى حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين فيقال حسن باعتبار وصفه عند قوم صحيح باعتبار وصفه عند قوم وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد لأن حقه أن يقول حسن أو صحيح وهذا كما حذف حرف العطف الذى بعده وعلى هذا فما قيل فيه حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح لأن الجزم أقوى من التردد قال وهذا يعنى الجواب حيث التفرد وإلا لم يحصل التفرد بإطلاق الوصفين معا على الحديث يكون باعتبار إسنادين أحدهما صحيح والآخر حسن وعلى هذا ما قيل فيه حسن صحيح فوق ما قيل فيه صحيح فقط إذا كان فردا لأن كثرة الطرق تقوى ثم نبه شيخنا على استشكل هذا الجواب بالأحاديث التى يحكم عليها الترمذى بالحسن مع الغرابة والتصريح بأنه لا يعرفه إلا من هذا الوجه بما يرجع إلى حاصل الذى قرره ابن الصلاح فى حمل كلام الترمذى على إرادة تعريف الحسن بغيره فإنه هو الحديث الذى فى روايه ضعف يسير نشأ عن قلة حفظه 96 لكنه اعتضد بمجيئه من وجه آخر فقال فإن قيل قد صرح الترمذى بأن شرط الحسن أن يروى من غير وجه فكيف يقول فى بعض الأحاديث حسن غريب لا يعرفه إلا من هذا الوجه فالجواب أن الترمذى لم يعرف الحسن مطلقا وإنما عرفه بنوع خاص منه وقع فى كتابه وهو ما يقول فى حسن من غير صفة أخرى وذلك أنه يقول

فى بعض الأحاديث حسن وفى بعضها صحيح وفى بعضها غريب وفى بعضها حسن صحيح غريب وتعريفه إنما وقع على الأول فقط وعبارته ترشد إلى ذلك حيث قال فى أواخر كتابه وما قلنا فى كتابنا حديث حسن وإنما أردنا به حسن إسناده عندنا كل حديث يروى لا يكون روايه متهما بكذب ويروى من غير وجه نحو ذلك ولا يكون شاذا فهو عندنا حديث حسن فعرف بهذا أنه إنما عرف الذى يقول فيه حسن فقط أما ما يقول فيه حسن صحيح أو حسن غريب أو حسن صحيح غريب فلم يعرفه كما لم يعرفه على تعريف ما يقول فيه صحيح فقط أو غريب فقط وكأنه ترك ذلك استغناء بشهرته عند أهل الفن واقتصر على تعريف ما يقول فيه فى كتابه حسن فقط إما لغموضه أو لأنه اصطلاح جديد ولذلك قيده بقوله عندنا ولم ينسبه إلى أهل الحديث كما فعل الخطابى قال وبهذا التقرير يندفع كثير من الإيرادات التى طال البحث فيها ولم

يستقر وجه توجيهها 97 فله الحمد على ما ألهم وعلم وقوله جدا نصب على التمييز وضعفا إما على التمييز أو بنزع الخافض الصالح

116 - (ص) ودونه الصالح إذ قد سكتا عند السجستانى وفات الصحتا

117 - وفيهما الثقة شرط أو عدم متهم ومن شذوذ قد سلم

118 - لكن هما للأكثرين واحد أما المصايح اصطلاح زايد

(ش) أى ودون الحسن الحديث الصالح ولم أرى من أفردته بنوع خاص وإنما وقع فى كلام أبى داود السجستانى حيث قال ما كان فى كتابى - أى السنن - من

حديث فيه وهن شديد فقد بينته وما لم (أذكره) فيه شيئا فهو الصالح وبعضها أصح من بعض ومتقضاه أن الأحاديث المسكوت عنده عليها متفاوتة المرتبة فى الصلاحية بحيث يكون فيها الضعف أيضا ولذا قال أيضا ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه فإن الذى يشبه الصحيح هو الحسن والذى يقاربه هو الذى فيه ضعف يسير والاستقراء يشهد لذلك فإنها أقسام منها ما هو فى الصحيحين أو على شرط الصحة ومنها ما هو من قبل الحسن إذا اعتضد وهذان القسمان كثير فى كتابه جدا ومنها ما هو ضعيف لكن من رواية من لا يجمع على تركه غالبا وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها كما نقل ابن منده خبر أنه يخرج الحديث الضعيف إذا لم يجد فى الباب غيره وأنه أقوى عنده من رأى الرجال وقد قرأت بخط شيخنا ما نصه لفظ (صالح) فى كلام 98 أبى داود أعم من أن يكون للاحتجاج أو للاعتبار فما ارتقى إلى الصحة ثم إلى الحسن فهو بالمعنى الأول وما عداهما فهو بالمعنى الثانى وما قصر عن ذلك فهو الذى فيه وهن شديد وقد التزم بيانه لكن ما محل هذا البيان هل هو عقيب كل حديث على حدته ولو تكرر ذلك الإسناد بعينه مثلا أو يكتفى بالكلام على وهن إسناده مثلا فإن عاد يعنى بغير اعتضاد لم يبينه اكتفاء بما تقدم ويكون كأنه قد بينه - هذا الثانى - أقرب عندى قال وأيضا قد يقع البيان فيه فى بعض النسخ دون بعض ولا سيما رواية أبى الحسن ابن العبد فإن فيها

من كلام أبى داود أشياء زائدة على رواية اللؤلؤى انتهى وحينئذ فمن احتج بما سكت عليه أبو داود مما لم يبلغ الصحة ليس بجيد لشموله الحسن وكذا قوله وفيهما إلى آخره إلا أنه يوافق قوله فى بعض تصانيفه إن أكثر أئمة الحديث لا يذكرون بعد الصحيح إلا الحسن فهو عندهم والصالح واحد نعم قوله أولا ودونه يدفع هذا وحينئذ فيكون اشتراط الثقة خاصا بالحسن لذاته والاكتفاء بالمستور بالصالح على وجه اللف والنشر والمرتب وقوله ومن شذوذ قد سلم يعنى كلا منهما ويتأيد بقوله فى بعض تصانيفه إنه لو قيل إنه الحديث الذى فى سنده المتصل مستور وهو خال عن علة قاده لم يكن بعيدا قال ولا شك أن من الحديث ما لم يكن 99 ضعيفا بمرّة ولا حسنا كحديث أنس الذى سكت عليه أبو

داود يرفعه عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل فإن فى سنده أبا جعفر الرازى واسمه عبد الله بن ماهان وقد تكلم فيه لكنه غير ضعيف بمرّة حتى وثقه بعضهم وهذا يقتضى أفراد نوع متوسط بين الحسن والضعيف قال وبشهاد ذلك صنيع المنذرى فى اختصاره السنن فإنه تعقب كثيرا من الأحاديث من حيث أنه سكت عليها وليست على شرط الحسن فإن هذا مما يظهر نوع الصالح قال وحينئذ فما سكت عليه ولم يبلغ درجة الصحيح فإن أقره المنذرى عليه فهو حسن وإن اعترض عليه بما لا يقتضى أن لا يكن حسنا فهو صالح عنده قلت ولكن لماذا يأتى ما قدمته ونحوه قول يعقوب بن شيبه فى بعض الأحاديث إسناده وسط ليس بالثابت و لا الساقط فهو الصالح انتهى قال هنا يظهر أن كلام ابن الصلاح ما وجدناه فى كتاب أبى داود مذكورا مطلقا وليس فى أحد الصحيحين ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين الصحة والحسن عرفناه بأنه من الحسن عنده فيه نظر بمقتضى اصطلاح أبى داود

كما أشرت إليه قلت وبعد هذا كله فالاحتياط أن لا يقال فى الأحاديث التى سكت عليها ولم يؤخذ له كلام عليها عند أحد من رواة كتابه ولا علل بأحد من رواتها فى موضع آخر صالح وعليه مشى ابن المواق فى بغية النقاد وأما 100 ما سلكه البغوى فى المصاييح من جعله ما انفرد به أصحاب السنن عن الصحيحين من الحسان فهو اصطلاح لا يعرف ولذلك قال الناظم فهو زائد أى على اصطلاح المحدثين كيف وقد قال ابن منده عن أبى داود ما أسلفته قريبا وقال غيره كان من مذهب النسائى أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه وقوله سكتا هو بالإشباع فيه وفى الصحة معا لأجل النظم وكذا فى البيت الثانى استعمال إلا أو هو جائز عندهم والسجستانى بكسر المهملة والجيم معا وقيل فى أولهما الفتح أيضا نسبة إلى سجستان وهى بلاد معروفة

الضعيف والمضعف

119 - (ص) ثم مضعف وذاك ما ورد

فيه لبعض ضعف متن أو سند

120 - لم يجمعوا فيه على التضعيف

ودون هذا رتبة الضعيف

121 - وهو الذى ولو على ضعف حصل

وقيل ما لم يكن للحسن وصل

(ش) أى ثم تلا ما يقدم من الأنواع المضعف وهو الذى يجمع على ضعفه بل

فيه إما فى المتن أو السند تضعيف أهل الحديث وتقوية لآخرين وهو أعلى

مرتبة من الضعيف بمعنى المجمع على ضعفه فى إتيانه ب ثم ما يقتضى

إنحطاطه عن سائر ما سبق مطلقا وليس كذلك لما يوجد من هذا القبيل فى

كتب ملتزمى الصحة حتى البخارى فليجعل كلام الناظم على ما إذا كان

الضعيف هو الراجح أو لم يرجح شئ وقوله لم يجمعوا تأكيدا لما فهم وأما

الضعيف فقد اختلف فى تعريفه فقليل ما اشتمل على ضعف وقيل ما قصر عن

101 رتبة الحسن وتتفاوت درجاته فى الضعف بحسب بعده من شروط كما

تتفاوت درجات الصحيح بحسب تمكنه منها وقد قسمه ابن حبان إلى قريب من

خمسین قسما وكلها

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامية

داخلة فى الضابط المذكور فلا نطيل ببسطها خصوصا وقد بينتها فيما كتبتة على الألفية وشرحها فائدة قد أثبت الذهبى نوعا من الضعيف والموضوع سماه المطروح وعرفه بأنه ما نزل عن رتبة الضعيف وارتفع عن رتبة الموضوع ومثل له بحديث عمرو بن سمرة عن جابر الجعفى عن الحارث عن على وجويبر عن الضحاك عن ابن عباس وهو فى التحقيق المتروك كما قال شيخنا

122 - (ص) وقولهم هذا صحيح سندا

وغيره لا يقتضيها أبدا

(ش) وقول أهل الحديث هذا صحيح الإسناد لا يقتضى الحكم للمتن بالصحة لأنه قد يصح الإسناد لثقة رجاله ولا يصح المتن لشذوذ أو علة وقد ضعف غير واحد من الأئمة أحاديث بعد أن حكموا على أسانيدنا بالصحة ومنهم الحاكم وكذا إذا قالوا هذا إسناد ضعيف لا يقتضى الحكم للمتن بالضعف لاحتمال مجيئه بإسناد آخر صحيح وقول الناظم لا يقتضيها أبدا أى لا يقتضى القول بالصحة أو الضعف المقالة

بذلك مطلقا سندا ومتنا بل تختص بالسند لكن قال ابن الصلاح إن ذلك إن صدر من إمام معتمد منهم من غير تعقب فالظاهر اعتماده سندا ومتنا المسند

123 - (ص) والمسند المتصل الإسنادا

قيل ولو وقف بعض زادا

(ش) المسند هو الذى اتصل إسناده من وراته إلى منتهاه وعبر شيخنا بقوله هو مرفوع صحابى بسند ظاهر الاتصال ليشمل مراسيل صغار الصحابة وخفى الإرسال ومثل ذلك عن الزهرى عن ابن عباس عن النبى { صلى الله عليه وسلم } فإنه مسند وإن لم يسمع الزهرى ابن عباس وقد صرح ابن عبد البر بأنه المرفوع إلى النبى { صلى الله عليه وسلم } متصلا كان أو منقطعا

ومثل للثانى مالك عن الزهرى عن ابن عباس وللأول ببعض الأمثلة وحكى فيه الاتفاق فإنه قال عقبه فهذا مسند عند الجميع لأنه متصل الإسناد مرفوع ولكن قد قطع الحاكم بأنه لا يقع إلا على ما تصل مرفوعا إلى النبى { صلى الله عليه وسلم } نعم قال الخطيب نقلا عن أهل الحديث إن أكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبى { صلى الله عليه وسلم } دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم فعلى هذا يقع أيضا على الموقوف وهو قول ابن الصباغ وجماعة لكن الأكثر على خلافه ولذلك أوردته الناظم بصيغة التمرىض وأبهم قائله وتقدير الكلام قيل ولو موقوفا فيما زاده بعضهم ومن حكايته علم أن الذى قبله يفيد الرفع والمتصل صفة موصوف محذوف تقديره المسند الحديث المتصل وميز الاتصال بقوله الإسناد على نحو العشرون الدرهم وينقسم المسند إلى الصحيح وغيره

تعريف المرفوع

124 - (ص) والخبر المرفوع ما أضيفا

إلى النبى ولم يكن موقوفا

(ش) المرفوع هو ما أضيف إلى النبى { صلى الله عليه وسلم } خاصة من قول أو فعل أو تقرير سواء كان متصلا أو منقطعا ويدخل فيه المرسل ونحوه ويشمل الضعيف وغيره وقال الخطيب المرفوع ما أخبر فيه الصحابى عن قول الرسول 103 { صلى الله عليه وسلم } أو فعله فخصه بالصحابة فيخرج عنه مرسل التابعى فمن بعده عن رسول الله { صلى الله عليه وسلم } ولكن

المشهور الأول مع أن شيخنا قال إنه يجوز أن يكون ذكره للصحابى على سبيل
المثال أو الغالب دون التقييد والحصر ويتأيد بكون الرفع إنما ينظر فيه إلى
المتن دون الإسناد وقول الناظم ولم يكن موقوفاً هو تأكيد الجأ إليه النظم وإلا
فهو لم يدخل ولا ذكر ما يوهم دخوله حتى يكون

للاحتراز

ما له حكم الرفع

125 - (ص) وصاحب يقول كنا نضع

كذا أمرنا ونهينا رفعوا

126 - كذاك ينميه كذا يبلغ به

أو فى القرآن كنزول بسببه

127 - كذا الذى عليه لا يطلع

كذا حديث قال قال يرفع

(ش) أى هذه الألفاظ لها حكم الرفع منها أن قول الصحابى كنا نقول كذا و
كنا نضع وهو مرفوع على الصحيح قطع به الحاكم والجمهور وقيل موقوف
وهو بعيد لأن الظاهر أنه { صلى الله عليه وسلم } اطلع عليه وقررهم واطلق
الناظم الحكم برفعه تبعاً للحاكم والفخر الرازى فهو القوى وإن قيده الخطيب
وغيره بما إذا أضاف إلى زمن النبى { صلى الله عليه وسلم } لكونه لا يجوز فى
حقه أن يعلم إنكاره { صلى الله عليه وسلم } لذلك ولا يبينه أما إذا لم يصفه
إلى زمنه { صلى الله عليه وسلم } فهو موقوف ومنها قول الصحابى أيضاً أمرنا
ونهيها عن كذا وأمر بلال بكذا مرفوع عند أهل الحديث وأكثر العلماء لأن الظاهر
أنه { صلى الله عليه وسلم } هو الأمر والنهى وقال الإسماعيلي وغيره ليس
بمرفوع والصحيح الأول 104 وسواء كان قوله ذلك فى حياته { صلى الله عليه
وسلم } أو بعده

ومنها إذا قيل عن الصحابى ينميه أو يبلغ به ونحو ذلك كيرفع الحديث أو يرويه
فإن كل هذا كناية عن رفعه وحكمه حكم المرفوع صريحاً كذا إذا قيل عن
التابعى يرفع الحديث ونحوه فهو مرفوع أيضاً لكنه يرسل وأبدي المنذرى
للعُدول عن التصريح بالرسول { صلى الله عليه وسلم } حكمة وهو شك
الراوى فى الصيغة بعينها فلم يجزم أو أتى بلفظ يدل على الرفع ويؤيده قول
أبى قلابة عن أنس من السنة إذا تزوج الحديث يتلوه لو شئت لقلت إن أنسا
رفعه إلى النبى { صلى الله عليه وسلم } فإن معناه أتى لو قلت رفعه لكنك
صادقاً بناء على الرواية بالمعنى لكنه تحرز عن ذلك لأن قوله من السنة إنما
يحكم له بالرفع بطريق نظرى ويحتمل أيضاً أن يكون شك فى ثبوت ذلك عن
النبى { صلى الله عليه وسلم } فلم يجزم بلفظ قول رسول الله { صلى الله
عليه وسلم } كذا بل كنى عنه تجوزاً لأن قوله من السنة إنما حكم ويحتمل أن
يكون طلباً للاختصار ومنها قول الصحابى فى تفسير القرآن مرفوع إذا كان
يتعلق بسبب النزول كقول جابر كانت اليهود تقول من أتى امرأته من دبرها
فى قبلها جاء أحول فأنزل الله تعالى (نساؤكم حرث لكم) الآية فأما تفاسير
الصحابة التى ليست من هذا ولا يشتمل على إضافة شئ إلى رسول الله

{ صلى الله عليه وسلم } فمعدودة فى الموقوفات 105 خلافا للحاكم وكذا كل ما قاله الصحابى مما لم يمكن يطلع عليه إلا بتوقيف من النبى { صلى الله عليه وسلم } مثل حديث ابن مسعود (لقد رأى من آيات ربه

(الكبرى) قال رأى رفرفا أخضر سد أفق السماء رواه البخارى فهذا معلوم أنه لا يقوله إلا عن توقيف وقيل إن محل هذا ما إذا لم يكن الصحابى إخذ عن الإسرائيليات وفيه نظر لأنه بصدد بيان شريعتهم فلا يظن بهم النقل عن غيرها من غير تمييز لذلك وكذا حديث ابن سيرين عن أبى هريرة قال قال إن الملائكة تصلى على أحدكم الحديث ونحو ذلك مما يقتضون فيه على القول مع حذف القائل مرفوع أيضا فقد قال محمد بن سيرين كل شئ أحدث به عن أبى هريرة رضى الله عنه فهو مرفوع انتهى قال موسى بن هارون إذ قال حماد بن زيد والبصريون (قال) قال فهو مرفوع حكاه الخطيب وقال قلت للبرقاني أحسب أن موسى عنى بهذا القول أحاديث ابن سيرين خاصة فقال كذا يجب وأورد الخطيب من طريق إدريس الأزدي عن أبيه عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال قال فذكر حديثا ومن طريق أبى منيب العتكي عن بريدة عن أبيه حديثا آخر قال فعلى ما ذكر موسى يعنى من الاختصار ليس مما يعد مرفوعا وإنما (سببه) فيهما بالرفع قال وقد ورد من غير الطريقتين المذكورين مرفوعا

تعريف الموقوف والموصول

128 - (ص) والعاشر الموقوف ضد ما ارتفع

لكن موصولا عليهما يقع

(ش) أى والعاشر من الأنواع التى سردها الموقوف وقد اقتصر فى تعريفه على أنه 106 ضد المرفوع وهذا ليس بجيد لصدقه على المقطوع فإنه لم يصف إلى النبى { صلى الله عليه وسلم } والصواب أن الموقوف عند الإطلاق هو المروى عن الصحابى قولا أو نحوه متصلا كان أو منقطعا كما أن المرفوع هو ما أضيف إلى النبى { صلى الله عليه وسلم } متصلا كان أو منقطعا ويستعمل الموقوف أيضا فى المروى عن غير الصحابة لكن مقيدا فيقال وقفه فلان على الزهرى ونحو ذلك

والموصول ويسمى المتصل أيضا هو ما اتصل إسناد سماع كل راو له ممن فوقه إلى منتهاه ومن يروى الرواية بالإجازة يريد أو إجازته ويدخل فيه الضعيف وغيره وسواء كان مرفوعا إلى النبى { صلى الله عليه وسلم } أو مرفوعا على غيره فالمتصل المرفوع مثل مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن النبى { صلى الله عليه وسلم } والمتصل الموقوف مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله ولذلك اشترط الناظم من كون الموقوف ضد المرفوع أنهما يشتركان فى إطلاق الموصول عليهما بقوله لكن موصولا عليهما يقع فصار ذلك تعريفا للموصول

المرسل

129 - (ص) والمرسل الذى يقول التابعى

قال النبى بلا صحاب رافع

(ش) المرسل على المشهور هو قول التابعى كبيرا كان أو صغيرا قال النبى

{ صلى الله عليه وسلم } واقتصر الناظم عليه لكونه هو المعتمد وإلا فقد قيده بعضهم بالكبير بل أطلقه الفقهاء والأصوليون على قول من دون التابعى - منقطعا كان أو معضلا - قال النبى { صلى الله عليه وسلم } ولذلك قال ابن الحاجب فى المختصر والمرسل قول غير 107 الصحابى قال رسول الله { صلى الله عليه وسلم } وقوله صحاب هو بفتح أوله وتنوين آخره أصله صحابى حذف ياء النسب ورافع بالجر صفة له ثم إن مراده بقوله بلا صحاب عدم الوساطة بين التابعين وبين الرسول حكم المرسل

130 - (ص) وهل يكون حجة فيه اختلف

نعم إذا أسند من وجه عرف

131 - أو مرسل آخر أو يفصل

بالكبر أو من عن ثقات ينقل

(ش) هذا بيان لحكم المرسل فى الاحتجاج وعدمه وقد اختلف فيه فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد فى رواية وجهها عنه يحتج به ومنع ذلك آخرون والذى عليه جماهير العلماء والمحدثين وهو الأصح أنه يكون حجة إذا اعتضد بمجيئه من وجه آخر مسندا وكذا من وجه آخر مرسلا لكن ليس على إطلاقه كما اقتضاه النظم بل هو مقيد لمرسل أخذ مرسله العلم من غير رجال المرسل الأول فحينئذ إذا اعتضد بأحد هذين الأمرين يلتحق بالحسن وما قيل إذا جاء من وجه آخر مسند مقبول من أن العمل حينئذ يكون بالمسند لا بالمرسل فلا فائدة فيه فليس بجيد إذ بالمسند يتبين صحة المرسل ويكون فى الحكم حديثان صحيحان بحيث لو عارضهما حديث من طريق واحدة رجح عليه وعمل بهما وأيضا فنحن لا نشترط فى المسند الذى يعتضد المرسل به أن

يكون حجة بانفراده بل لو كان فيه يسير ضعف كفى وقوله أو يفصل أشار به إلى ما نص عليه الشافعى - رحمه الله - 108 تعالى فى الرسالة حيث قال إن مراسيل كبار التابعين حجة إن جاءت من وجه آخر ولو مرسل أو كان المرسل لو سمي لا يسمى إلا ثقة كذا إذا اعتضدت بقول صحابى أو أكثر العلماء يكون حجة ولا ينتهى إلى رتبة المتصل قال وأما مراسيل غير كبار التابعين فلا أعلم أحدا قبلها وأما قول الشافعى - رحمه الله تعالى - فى مختصر المزنى وإرسال سعيد بن المسيب عندنا حسن ففى معناه قولان لأصحابه أحدهما أن مراسيله حجة لأنها فتشت فوجدت مسندة والثانى أنه يرجح بها لكونها من أكابر علماء التابعين لا أنه يحتج بها والترجيح بالمرسل صحيح وصحيح الخطيب هذا الثانى ورد الأول فى مراسيل سعيد ما لم يوجد مسندا بحال من وجه

تعريف المرسل الخفى والمزيد فى متصل الأسانيد

132 - (ص) واعرف خفى مرسل من مسند

وما يزداد فى اتصال سند

(ش) اشتمل هذا البيت على الإشارة لنوعى المرسل الخفى والمزيد فى متصل الإسناد وهما مهمان أفرد الخطيب فى كل منهما تصنيفا لكن لم يعرف الناظم واحدا منهما بل اقتصر على الأمر بمعرفة الإرسال الخفى من السند

الذى ظاهره الاتصال وكذا ما يزداد فى السند المتصل فأما المرسل الخفى فسمى بذلك احترازا عن الظاهر لكونه لا يدرك إلا بكشف وبحث واتساع علم من الحافظ الجهدى فهو على ما حققه شيخنا ما رواه المعاصر لمن روى عنه ولم يلقه بلفظ موهم للسمع مثاله حديث رواه ابن ماجة من طريق 109 عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر مرفوعا رحم الله حارس الحرس وعمر لم يلق عقبة كما جزم به المزى فى الأطراف وكذا ما رواه الحسن البصرى عن أبى

هريرة على القول بأنه لم يره وبالتنصيص على ذلك من إمام مطلع بعلم الإرسال وكذا بإخباره عن نفسه بعدم السماع ممن روى عنه مطلقا كأحاديث أبى عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود عن أبيه فإن الترمذى روى أن عمرو بن مرة قال لأبى عبيدة هل تذكر من عبد الله شيئا قال لا ولا يكفى فى العلم بذلك أن يقع فى بعض الطرق زيادة راو بينهما إلا بتميز الحافظ الناقد لأنه ربما كان الحكم للزائد وربما كان للناقص والزائد وهم فيكون من المزيد فى المتصل الأسانيد وهو أحد النوعين المشار إليهما وميز شيخنا تبعاً لغيره أولهما عن المدلس لقصر التدليس على رواية المحدث عن من سمع منه ما لم يسمع منه بلفظ موهم متمسكا بأن أهل الحديث قد أطبقوا على أن رواية المخضرمين مثل أبى حازم وأبى عثمان النهدي وغيرهما عن النبى {صلى الله عليه وسلم} من قبيل المرسل لا من قبيل التدليس

المقطوع

133 - (ص) والخبر المقطوع وهو ما وقف

قولا وفعلنا عن تابع وصف

(ش) المقطوع وهو ما جاء عن التابعين من أقوالهم وأفعالهم موقوفا عليهم واستعمله الشافعى وهو سابق لاصطلاحهم والطبرانى وغيرهما فى المنقطع وليس به كما

سيأتى وعلى كل حال فكلاهما ليس بحجة 110 لكن قال الخطيب فى جامعة الموقوفات على التابعين ويلزم كتبها والنظر فيها ليتخير من مذاههم ويجمع المنقطع على مقاطيع ومقاطع وقوله وصف تأكيد لتابع كأنه قال وصف بكونه مقطوعا وعلى كليهما فهو زيادة

المقطوع

134 - (ص) منقطع الحديث ما لم يتصل

أو كان من قبل الصحابى لم يصل

المنقطع

135 - (ص) بساقط ومعضل فائتان

معا فصاعدا أو قيل دان

المعنن

136 - (ص) من جملة المرسل والمعنعن

كمثل عن فلان والمؤنن

137 - أن فلانا أو لبعض منقطع

أو مرسل والقول فيهما جمع

138 - إن ثقة لقاؤه به ثبت

فإنه متصل بغير بت

(ش) اشتملت هذه الآيات على عدة أنواع أحدهما المنقطع وهو ما ذهب إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم والخطيب وابن عبد البر من المحدثين ومشى عليه الناظم ما لم يتصل إسناده على أى وجه كان حكاه النووى فى إرشاده فهو أعم من المرسل والمعضل مطلقا وهما أخص منهما مطلقا ولذلك قال الخطيب المنقطع هو مثل المرسل إلا أن هذه العبارة تستعمل غالبا فى رواية من دون التابعى عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر أو الثورى عن جابر أو شعبة عن أنس وجعل الحاكم من جملة صورته مما سقط منه راو قبل الوصول إلى التابعى الذى هو محل الإرسال ثم ذكر له مثلا فيه انقطاع من موضعين قبل الوصول إلى التابعى ولم يحصر المنقطع فى هذا بل جعل أيضا من صورته ما لم يسم 111 تابعه فيه وحينئذ فاقترن من اقتصر فى الحكاية عنه عن الأول ثم اعتراضه بأنه لو سقط منه التابعى كان منقطعا أيضا وكان الأولى أن يقول ما سقط منه قبل الوصول إلى الصحابى شخص واحد لم يلاحظ فيه مجموع كلامه لما تبين من أنها أيضا من صورة وإذا كان يسميه منقطعا مع إبهام تابعيه فمع إسقاطه أصلا من باب أولى وقد أشار الناظم إلى القول فى تعريف المنقطع بأنه ما سقط منه قبل الوصول إلى الصحابى واحد بقوله أو كان من قبل الصحابى لم يصل ساقط يعنى لا بأكثر فهو مباين للأول فإنه لعدم تقييده بواحد معين

يسمى ما سقط منه الصحابى منقطعا ولذلك قال شيخنا وإن كان السقط باثنين غير متوالين فى موضعين مثلا فهو المنقطع وكذا إن سقط واحد فأكثر أو أكثر من اثنين بشرط عدم التوالى وحكى الخطيب عن بعض علماء الحديث أنه ما روى عن التابعى أو من دونه موقوفا عليه من قوله أو فعله أو كما قال ابن الصلاح غريب بعيد ثانيها المعضل وأصحاب الحديث يقولون أعضل فهو معضل وهو ما سقط من سنده اثنان فصاعدا من أى موضع كان كقول مالك قال النبى { صلى الله عليه وسلم } وكقول الشافعى قال ابن عمر ويسمى منقطعا عند بعض ومرسلا عند آخرين ولذلك عرف الفقهاء والأصوليون المرسل كما سلف بقول من دون التابعى قال رسول الله { صلى الله عليه وسلم } { 112 } يعنون سواء كان منقطعا أو معضلا وإليه أشار الناظم بقوله وقيل ذان من جملة المرسل فإذا روى تابع التابعى عن التابعى حديثا وقفه عليه وهو مرفوع متصل عن ذلك التابعى بأن تجئ من طريق أخرى كذلك فقد جعله الحاكم نوعا من العضل قال ابن الصلاح وهذا أحسن لأن التابعى أعضله فسقط الصحابى والرسول { صلى الله عليه وسلم } معا ثالثها المعنعن وهو قول الراوى فى السند كان عن فلان واختلف فيه فذهب بعضهم إلى أنه من قبيل المرسل أو المنقطع حتى يتبين بغيره اتصاله والصحيح عند محققى المحدثين والفقهاء والأصوليين أنه متصل إذا كان الراوى ثقة وأمكن لقاؤهما مع براءتهما من التدليس وكاد ابن عبد البر يدعى

إجماع أهل الحديث عليه فإنه قال فى مقدمة التمهيد (اعلم - وفقك الله - أنى تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث ونظرت فى كتب من اشترط الصحيحين فى النقل منهم ومن لم يشترط فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن لا خلاف بينهم فى ذلك إذا جمع شروطا وهى عدالة المحدثين ولقاء بعضهم بعضا مجالسة ومشاهدة (وأن يكونوا براء من التدليس) والأولان قد أشار الناظم إليهما بقوله إن ثقة لقاؤه به ثبت وأخل بالثالث ولا بد من اشتراطه وليس اشتراط الثقة مغنى عنه ثم إن اشتراط اللقاء هو الذى عليه أئمة الحديث كالبخارى وابن المدينى وغيرهما فيما قيل 113 وصرح به أبو بكر الصيرفى وغيره ونحوه قول الدانى يكون معروفا بالرواية عنه وأنكر مسلم فى خطبة صحيحه وقال إنه قول مخترع وإن المتفق عليه بإمكان لقاؤيهما لكونهما فى عصر واحد وإن لم يأت فى خبر قط أنهما اجتمعا ورد بعضهم عليه وقيده أبو الحسن القابسى بما إذا أدركه أو رآه بينا ثم إنما يقدم محله فى غير المتأخرين لكونهم كما قال ابن الصلاح كثيرا استعمال (عن) بينهم فى الإجازة فإذا قال أحدهم قرأت على فلان عن فلان ونحو

ذلك فيظن به أنه رواه عنه إجازة رابعها المؤنن ويقال له المؤنان وهو قول الراوى أن فلان ابن فلان قال كذا أو ذكر (أو) حديث أو نحو ذلك وقد اختلف فيه أيضا فبعض قال إنه منقطع وبعض مرسل والذى حكاه ابن عبد البر عن الجمهور أن (عن) و (أن) سواء وأنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة يعنى مع السلامة من التدليس وإن أخل به الناظم فإذا صح سماع بعض من بعض حمل على الاتصال أى لفظ كان حتى يتبين الانقطاع وما حكاه ابن الصلاح هو عن الإمام أحمد ويعقوب بن شيبه مما يخالف هذا فالتحقيق أنه ليس من هذا الوادى كما قرره العراقى ثم إن الذهبى وغيره من المتأخرين قد استعملوا (أن) فى الإجازة أيضا فيقولون مثلا أن الفخر ابن البخارى أن بركات بن إبراهيم الخشوعى قال أنا فلان 114 وقوله جمع بكسر الميم أى أن المعنعن والمؤنن جمع فيها اشتراط الثقة واللقاء ويحتمل أن يكون بفتحه لكن فى استعماله للمثنى المذكر نظر ثقة بالنصب إما حال أو خبر ل كان المحذوفة وبت أى قطع وأشار بها إلى الخلاف الذى بيناه

المعلق

139 - (ص) ثم المعلق يقال أو روى

أو نحوه والكل فى الأصل سوى

140 - إن جاء مسندا كفعل الجعفى

وخطؤوا ابن حزمهم فى الضعف

(ش) المعلق وهو ما (حذف) أول سنده أو جميعه وأضيف لمن فوق

المحذوف بصيغة الجزم ك قال ومنه قول البخارى وقال يحيى بن كثير عن عمر

بن الحكم بن ثوبان عن أبى هريرة إذا أتا فافطر إذ روى ومنه قول مسلم فى التيمم وروى الليث بن سعيد ثنا ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن

عمير مولى ابن عباس أنه سمعه يقول أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبى {صلى الله عليه وسلم} حتى دخلنا على أبى الجهم بن الحارث بن الصمة الأنصارى الحديث أو نحوه كل واحد من هذين اللفظين مثل (فعل وأمر وذكر) وغيره من صيغ الجزم وحكمها حسبما فهم من كلام الناظم الانقطاع إن لم تجئ مسندة لكن إن وقع الحديث فى كتاب التزمته صحته كالبخارى فما أتى فيه فى الجزم دل على أنه ثبت إسناده عنده وإنما حذفه لغرض من الأغراض وما أتى فيه بغير الجزم ففيه مقال ولكن إيرادها فى كتاب الصحيح مشعر بصحة أصله وقوله كفعل الجعفى يعنى البخارى وأشار به إلى ما وقع فى صحيحه 115 حيث قال قال هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثنا عطية بن قيس ثنا عبد الرحمن بن غنم ثنا أبو عامر وأبو مالك الأشعري أنه سمع رسول الله {صلى الله عليه وسلم} يقول ليكونن فى أمتى قوم يستحلون الخز الحرير والمعازف الحديث فإن هذا وإن أتى بصيغة التعليق لا انقطاع فيه أصلا

بكون البخارى لقى هشاما وسمع منه وقد تقرر عند أئمة الحديث أنه إذا تحقق اللقاء والسمع مع السلامة من التدليس حمل ما يرويه على السماع بأى لفظ كان كما يحمل قول الصحابى قال رسول الله {صلى الله عليه وسلم} على سماع منه إذا لم يظهر خلافه وخطئوا أبا محمد بن حزم الظاهري فى جعله ذلك منقطعا قادحا فى الصحة وليس بجيد والمختار الذى لا محيد عنه أن حكمه مثل غيره من التعاليق فإنه وإن قلنا يفيد الصحة لجزمه به فقد يحتمل أنه لم يسمعه من شيخه الذى علقه عنه بدليل أنه علق عدة أحاديث عن عدة من شيوخه الذى سمع منهم ثم أسندها فى مواضع أخرى من كتابه بواسطة بينه وبين من علق عنه بل علق فى تاريخه شيئا عن بعض شيوخه وصرح بأنه لم يسمعه منه فقال فى ترجمة معاوية قال إبراهيم بن موسى فيما حدثونى عنه عن هشام بن يوسف فذكر خيرا

تعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف

141 - (ص) والوصل والإرسال إن تعارضا

والرفع والوقف ووصل الرضا

142 - فاحكم له وقيل بل للمرسل

كمثل لا نكاح إلا بولى

(ش) فى 216 هذين البيتين مسئلتان أدرجهما فى خلال ما سرده أولا من الأقسام إحداهما إذا روى ثقة حديثا متصلا ورواه ثقة غيره مرسلا كحديث لا نكاح إلا بولى رواه إسرائيل وجماعة عن أبى إسحاق السبيعى عن أبى داود عن أبى موسى عن النبى {صلى الله عليه وسلم} عن أبى بردة فقد قيل الحكم للمسند إذا كان عدلا ضابطا قال الخطيب وهو الصحيح وسئل البخارى عن هذا الحديث فحكم لمن وصل وقال الزيادة من الثقة مقبولة هنا مع أن المرسل شعبة وسفيان ودرجتهم من الحفظ والإتقان معلومة وهو الذى قدمه وفى المسألة منه خلاف غير ذلك فقيل الحكم للمرسل

لكونه جرحا فى الخبر والجرح مقدم على التعديل وقيل للأكثر وقيل للأحفظ
وإذا قلنا به وكان المرسل الأحفظ فلا يقدح ذلك فى عدالة الواصل وأهليته
على الصحيح الثانية إذا رفع ثقة حديثا ووقفه ثقة غيره فالصحيح أن الحكم
للرافع لأنه مثبت وغيره ساكت ولو كان نافيا فالمثبت مقدم وكذا الحكم فيما
إذا كان وصل أو رفع هو الذى أرسل أو وقف لكن قد صحح الأصوليون فيها إن
الاعتبار بما وقع منه أكثر وقول الناظم ووصل الرضى راجع إلى المسلمين
ولكن الحق أنه لا اطراد فيهما لحكم معين بل الترجيح مختلف بحسب ما يظهر
للقائد كذا قرره شيخنا وبسطته فى محل آخر 117

المدلس

143 - (ص) مدلس ثلاث فالأول رد

كمثل من يسقط شخصا من سند

144 - ويرتقى بعن وقال وبأن

يوهم وصله وللجمهور أن

145 - ما صرح الثقات بالوصل قبل

فى الصحيحين كثيرا احتمل

146 - ويقدح التدليس للسوية

وجوزوا التدليس للتعمية

(ش) يعنى أن المدلس بفتح اللام واشتقاقه من الدلس بالتحريك وهو اختلاط
الكلام لكون المحدث كان فى خبره ثلاثة أقسام تدليس الإسناد وهو أن يسقط
من السند واحدا فأكثر من أوله وأثنائه ويضفه لمن بعد المحذوف ممن سمع
هو أو الذى قيل المحذوف منه فى الجملة موهما بذلك السماع منه لا يقول
أخبرنا وما فى معناها بل يقول عن فلان أو قال فلان أو إن فلانا وما

أشبه ذلك من الألفاظ التى توهم الاتصال وهو فيما إذا كان من إثباته تدليس
تسوية إذا كان المحذوف ضعيفا ومن عداه ثقة وهو ثانى أقسامه والجمهور من
المحدثين والفقهاء والأصوليين أنه لا يقبل ممن عرف بالأول إلا ما صرح فيه
بالاتصال كسمعت وثنا ونحوها وقد خرج فى الصحيحين وغيرهما ممن الحق
بهما من حديث أهل هذا القسم المصرح فيه بالسماع كثير كالأعمش وقتادة
والثورى وما فيها من حديثهم بالعنونة ونحوها محمول على ثبات السماع عند
المخرج من وجه آخر ولو لم يطلع على ذلك تحسينا للظن بأصحاب الصحيح ثم
إن كون المروى عنه ممن لقيه المدلس 118 أو المحذوف يؤخذ من قول
الناظم يوهم وصله وقوله يسقط شخصا يعنى فى الغالب وإلا فلو أسقط أكثر
مع ملاحظة بقية الشروط كان تديسا وقوله والجمهور إشارة إلى الخلاف فى
المسألة فقد ذهب جماعة إلى جرح من عرف بذلك وعدم قبول روايته سواء
بين السماع أو لم يبينه وإليه الإشارة بقوله رد وقوله احتمل أى احتمل حديثهم
عند أهل الصحيح لكون تدليسهم كما قال النووى ليس كذبا بل لم يبين فيه
الاتصال فلفظه محتمل ولا يكون ذلك قادحا فيهم وإن قدح فى معنعتهم
وشبهها وأما تدليس التسوية وهو كما قال الناظم تبعا لغيره قاده فيمن تعمد
فعله وكان بقية من أفعال الناس له القسم الثالث أن يسمى شيخه الذى سمع
منه بغير اسمه المعروف أو يصفه بما لم يشتهر به تعمية له كى لا يعرف وهذا
أخف من الأول وهو جائز أيضا وسمح فيه جماعة من المؤلفين كالخطيب لكن
يختلف الحال فى كراهيته بحسب اختلاف القصد الحامل عليه وهو لكونه

ضعيفاً أو صغيراً أو متأخر الوفاة أو لكونه مكثراً عنه وشاركه فى السماع منه جماعة منه وهذا القسم يسمى تدليس الشيوخ واللذان قبله تدليس

الإسناد وشرفهما الثانى وكذا تدليس الضعيف من هذا قد صنف شيخنا تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس والظاهر أن البخارى ونحوه ممن يقع لهم تغطية الشيوخ لا يقصدون بذلك إيهام الاستكثار مع قوله 119 { صلى الله عليه وسلم } المنتشيع بما لم يعط كلابس ثوبى زور بل يقصدون بهذا صنع خطأ الراوى على التعريف بحال الرواة بحيث لا تدليس عليهم على أى وجه كان وقد سأل ابن دقيق العيد الذهبى - رحمهما الله - من أبى العباس الذهبى فبادر بقوله هو أبو الطاهر المخلص وكذا سأل شيخنا بعض الطلبة عن قول ابن حبان حدثنا أبو العباس الدمشقى فلم يهتد له فقلت هو ابن جوصا الحافظ الشهير

زيادة الثقة

147 - واقتل زيادات الثقات مسجلاً

كانت من الراوى أو الغير كلا

(ش) زيادات الثقات وهى مدرجة خلال ما سرده أولاً وكان الأنسب تقديمها على التدليس مقبولة مطلقاً على الصحيح سواء كانت من شخص واحد بأن رواه مرة

ناقصاً ومرة أخرى وفيه تلك الزيادة أو كانت الزيادة من غير من رواه ناقصاً لكن بشرط عدم منافاتها للائق والأرجح وقيل بل مردودة مطلقاً وقيل مردودة منه مقبولة من غيره وقال الأصوليون إن اتحد المجلس ولم يحتمل غفلته عن تلك الزيادة غالباً ردت وإن احتمل قبلت عند الجمهور وإن جهل تعدد المجلس فأولى بالقبول من صورة اتحاده وإن تعدد يقينا قبلت اتفاقاً وهو فن طريق يتعين العناية به ونظر الفقيه فيه أكثر وقوله مسجلاً وما بعده بيان له والمعنى إن كلا الصورتين حكمهما سوى

المدرج

148 - (ص) المدرج الملحق فى التحديث

من قول راو لا من الحديث

149 - نحو إذا قلت عن التشهد

وأسيغوا وقد يجئ فى سند

(ش) المدرج تارة يكون فى المتن تارة يكون فى الإسناد فأما الأول فهو كلام يلحق بالمتن من عند صاحبيه فمن دونه من رواه كما أشار إليه بقوله من قول راو ليس من الحديث لكنه يصله بلا فصل فيلبس على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم أن الجميع من الحديث ثم تارة يكون الإدراج فى آخر الحديث أو أوله أو وسطه واقتصر الناظم على الإشارة للتمثيل للأولين دون الوسيط فقوله نحو إذا قلت عن التشهد هو مثال لما أدرج آخر المتن واستغنى بأول لفظة من المدرج عن باقيه فكأنه قال نحو قول الراوى إذا قلت المزيد عن لفظة التشهد ويحتمل أن يكون عن زائدة فتوافق عبارة غيره والحديث هو عن ابن مسعود أنه { صلى الله عليه وسلم } علمه التشهد فى الصلاة فقال التحيات لله فذكره

حتى قال أشهد أن لا إله إلا الله محمد رسول الله فأدرج أبو خيثمة زهير بن معاوية أحد رواة عن الحسن بن الحر هنا لابن مسعود وهو فإذا قلت هكذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد دل على ذلك رواية غيره له عن الحسن مفصلاً مع اتفاق جماعة آخرين على ترك هذا الكلام فى آخر الحديث ولهذا قال النووى فى الخلاصة اتفق الحفاظ على أنه مدرج وقوله واسبغوا هو مثال لما أدرج أول المتن والحديث عن أبى هريرة 121 قال أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم {صلى الله عليه وسلم} قال ويل للأعقاب من النار فأسبغوا الوضوء من قول أبى هريرة والثانى مرفوع لكن رواه بعضهم فرفع الجميع وهو وهم كما قال الخطيب وأما الإسناد فأليه الإشارة بقوله وقد يجئ فى سند فهو أن يكون عند الراوى متنان بإسنادين أو طرق من متن بسند غير سنده فرواهما معا بسند واحد كحديث وائل فى صفة صلاة النبى {صلى الله عليه وسلم}

وحديثه أنه جاء فى الشتاء فرأهم يرفعون أيديهم من تحت الثياب فإنهما معا عند عامر بن كليب الأول عن أبيه عن وائل والثانى عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل فرواهما بعضهم معا عن عاصم بالسند الأول وكحديث مالك عن الزهرى عن أنس رفعه لا تباغضوا ولا تحاسدوا وحديثه عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة لا تباغضوا ولا تناقشوا حيث جعلها بعضهم بالسند الأول والصواب فى المثاليين ما قرره ثم أنه يدرك الإدراج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج مما أدرج فيه أو بالتنصيص على ذلك من الراوى أو من بعض الأئمة المطلعين

أو بإستحالة كون النبى {صلى الله عليه وسلم} يقول ذلك وبعد ذلك حرام وقوله من قول روايتان للواقع لا للاحتراز

العالى والنازل

150 - (ص) والخبر العالى ذكرنا أولاً

أقسامه وضده ما نزلاً

(ش) قد تقدم أن الإسناد العالى على خمسة أقسام فما ثبت من كل قسم منها يوصف بالعلو 122 وأشار هنا إلى أن النازل يكون أيضاً كذلك بالنسبة إلى كونه ضد الأقسام العالمة فكل قسم من أقسام العلو ضده قسم من أقسام النزول وقل فى هذه الأعصار المميز بينهما وهو - أعنى النزول - مفضول مرغوب عنه على الصحيح عند أئمة هذا الشأن إذا لم يكن فيه فائدة راجحة على العلو قال ابن المدينى وغيره النزول شؤم وجنح بعضهم كما قدمنا إلى تفضيله لأن التعب فيه أكثر بالنظر إلى الفحص عن كل راو فالأجر أكثر منه ولكن ليس هذا بشئ والمعتمد تفضيل العلو

المسلسل

151 - (ص) ثم مسلسل وذاك ما ورد

بحالة تعاد فى كل سند

152 - تزيده حسناً ولكن خيره

ما حقق اتصاله لا غيره

153 - كسورة الصف وتشبيك اليد

وأولية وعد فى يد

(ش) التسلسل التتابع والحديث المسلسل ما ورد بحالة واحدة فى الرواية أو فى الرواية فما فى الرواية تارة قولاً ومثله بالمسلسل بقراءة سورة الصف وهو حديث عبد الله بن سلام - رضى الله عنه - قال قعدنا قوم من أصحاب رسول الله { صلى الله عليه وسلم } فتذاكرنا فقلنا لو نعلم أى الأعمال أحب إلى الله تعالى لعملناه فأنزل الله تعالى (سبح لله ما فى السموات وما فى الأرض وهو العزيز الحكيم) حتى ختمها قال عبد الله فقرأها علينا رسول الله { صلى الله عليه وسلم } حتى ختمها قلت واتصل ذلك أعنى قراءة السورة من كل رجال

السند بنا وهو من خير المسلسلات لأن رجاله كلهم 123 ثقات ومن أمثله أيضاً المسلسل بقول والله إنى لأحبك ويقول حدثنى والله فلان وتارة فلان ومثل له بالمسلسل بالتشبيك وهو حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال شبك رسول الله { صلى الله عليه وسلم } بيدي وقال خلق الله الأرض يوم السبت وذكره وقد وقع لنا متصل السلسلة فى مسلسلات أبى القاسم التيمى وغيرهما وكذا ذكر فى أمثله المسلسل بعد اليد ومما لم يذكره من أمثله المسلسل بالمصافحة ورفع الأيدي فى الصلاة ورفع اليد على الرأس والاتكاء وأما التسلسل بصفة الرواية فمن أمثله الحديث المسلسل بالأولية لكن الصحيح أن التسلسل مما انقطع فيه عن سفيان بن عيينة ومن رفعه مسلسلاً من ثم فقد غلط أو كذب ثم إن التسلسل مما يزيد الحديث حسناً لما فيه من مزيد الضبط قال ابن الصلاح وخيرها - يعنى المسلسلات - ما كان فيه دلالة على اتصال السماع وعدم التدليس وقل ما يسلم عن خلل فى التسلسل لا فى أصل المتن انتهى وأصحها قراءة الصف ثم الأولية وقد اعتنى بإفرادها غير واحد من الأئمة واقتديت بهم فى تقييد جملة مما وقع لى منها فى مجلد لطيف

الغريب

154 - (ص) أما الغريب فهو ما به انفرد

عن حافظ راو بمتن أو سند

155 - منه صحيح وضعيف وحسن

ففارق الفرد وما شذ إذن

(ش) الغريب ما انفرد واحد بروايته وكذا برواية زيادة فيه عن يجمع أى يروى ويكتب حديثه كالزهرى أحد الحفاظ وكقتادة مثلاً فى المتن أو السند - أى الزيادة كائنة وينقسم إلى غريب صحيح كالأفراد المخرجة فى الصحيحين وإلى غريب ضعيف وهو الغالب على الغريب وإليه أشار الإمام أحمد بقوله لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء وإلى غريب حسن وفى جامع الترمذى لذلك أمثلة كثيرة وقوله ففارق الفرد هو كما صرح به الناظم فى بعض تصانيفه من حيثية أنه ليس كلما يعد من أنواع الأفراد معدوداً من أنواع الغريب كما فى الأفراد المضافة إلى البلاد على ما سيأتى هناك والحق كما قال شيخنا أنهما مترادفان لغة وكذا اصطلاحاً فإنهم يقولون فى الفرد المطلق والنسبى تفرد به فلان أو أغرب به فلان لكنهم أكثر ما يطلقون الغريب على الفرد النسبى وأكثر ما يطلقون الفرد على الفرد المطلق وهو الحديث الذى لا يعرف إلا من طريق ذلك الصحابى ولو تعددت الطرق إليه

وحينئذ فلا مغايرة بينهما إلا من حيث كثرة الاستعمال وقلته ولعدم ظهور فرق بينهما قال الزركشى إنه يحتاج للنظر فيهما وقوله وما شذا أى وفارق من حيثية أنه ليس منه شئ صحيح إذ ليس منه شئ صحيح إذ شرط الصحيح عدم الشذوذ

العزير

156 - وهو العزير إن رواه اثنان

ثلاثة غير عالم ربانى

(ش) لما فرغ من الغريب وإنه الذى ينفرد به واحد عن الحافظ ذكر العزير وهو ما 125 ينفرد بروايته اثنان أو ثلاثة واشتركوا يسمى عزيزا دون سائر رواة الحافظ المروى عنه هكذا عرفه ابن مندة وابن طاهر وزعم بعضهم أنه ما يرويه اثنان عن اثنين وهذا من غير زيادة ولو طولب بشئ من أمثله لعز عليه وجوده بل امتنع ثم إن الناظم لم يتعرض تبعا لابن الصلاح لكونه كالغريب أيضا يكون منه الصحيح والضعيف والحسن والربانى هو العالم الراسخ فى العلم والدين او الذى يطلب بعلمه وجه الله وقيل العالم العامل وهو منسوب إلى الرب بزيادة الألف والنون للمبالغة وقيل هو من الرب بمعنى التربية لأنهم كانوا يربون المتعلمين بصغار العلم قبل كباره

المعلل

157 - (ص) ثم المعلل الذى بعلة

تخفى ويدربها أطباء السنة

158 - ترى الحديث مسندا كالشمس

فيعرفونها بغير لبس

159 - يعرف فى المتن وأوبا فى السند

وبقرينة ترى فتنتقد

(ش) المعلل ويقال المعل وكذا المعلول ولكن عيب لغة وهو ما فيه علة

وهى ست قدح غامض مع ظهور السلامة منه ولذلك يخفى إدراكها على غير أهل الحفظ والخبرة والفهم الصحيح لتطرقها إلى الإسناد الجامع لشروط الصحة ظاهرا كالشمس وأما هم فالكونهم أطباء السنة بمعنى أنهم حاذقون بأمورها عارفون بالطبيب الذى يعالج المرضى صاروا يعرفونها بدون التباس ثم العلة إما فى الإسناد وهو الأكثر كوصل مرسل أو منقطع ورفع موقوف 126 وأما فى المتن كالحديث الذى رواه مسلم فى صحيحه من جهة الأوزاعى عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس أنه حدثه أنه قال صليت خلف النبى { صلى الله عليه وسلم } وأبى بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون ب (الحمد لله رب العالمين) لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم فى أول قراءة ولا فى آخره فقد أعل الشافعى - رحمه الله - هذه الزيادة التى فيها عدم البسمة فإن سبعة أو ثمانية اتفقوا على الاستفتاح ب (الحمد لله رب العالمين) خاصة دون نفى البسمة والمعنى أنهم يبدؤن بقراءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدها ولا يعنى أنهم يتركون البسمة حينئذ فكان بعض رواته فهم من الاستفتاح بالحمد نفى البسمة فصح بما فهمه وهو مخطئ فى ذلك ويتأيد بما صح عن أنس أنه

سئل أكان رسول الله { صلى الله عليه وسلم } يستفتح بالحمد لله رب العالمين أو ببسم الله الرحمن الرحيم فقال إنك تسألنى عن شئ ما أحفظه ولا سألتنى عنه أحد قبلك وأهم من هذا فى تعليل حديث الأوزاعى أن قتادة ولد أكمه وكاتبه لم يعرف وتدرك بتفرد الرواى وبمخالفة غيره له مع قرائن أخرى تنبه على وهمه فى وصل مرسل أو رفع موقوف أو إدراج حديث أو غير ذلك يحصل معرفتها بكثرة التتبع وجمع الطرق مع الملكة القوية بالأسانيد والمتون وهو أجل علوم الحديث وأشرفها وأدقها ولذلك لم يتكلم فيه إلا القليل من أئمة هذا الفن كعلى بن المدينى وأحمد بن حنبل والبخارى ويعقوب بن شيبه وأبى حاتم وأبى زرعة 127 والدراقتنى ومصنفه أجمع مؤلف فى بابيه وقد شرعت فى تلخيصه 160 - (ص) من أجل ذا قالوا يكاد علمنا يكون عند غيرنا تكهنا

(ش) وقال بعض أئمتنا يكاد علمنا أن يكون كهانة عند غيرنا وتوجيه هذه المقالة أنه يخبر عن أشياء مستترة وقد كانت العرب تسمى كل من تعاطى علما دقيقا كاهنا حتى إن بعضهم كان يسمى الطيب بذلك ولدقة هذا النوع واحتياجه لجمع طرق الباب أو الحديث قال المصنف بالخوض فيه بل يكاد أن يكون مقصودا ومن وقف على مجالس فى الإملاء على الأذكار بان ذلك ولا قوة إلا بالله ثم أنه تارة لغلبة ظنه بقوتها يمضى الحكم وتارة يتردد فيقف ولا يقدر على إقامة الحجة وتارة لا كالصيرفى يحكم بعدم جودة الدينار ولا يقدر على بيان ذلك وقد سئل أبو زرعة ما الحجة فى تعليلكم الحديث فأرشد السائل إلى أنه يسأله عن حديث ثم يسأل عنه بعينه حافظا آخر وينظر فإذا اتفق جوابهم فهو دليل على حقيقته قال ففعل الرجل فانفتحت كلمتهم فقال أشهد أن هذا الحديث إلهام وكذا قال ابن مهدي معرفة الحديث إلهام لو قلت للعالم لم يعلل الحديث من أين هو قلت هذا لم يكن له حجة

التفرد

161 - (ص) والفرد قسمان ففرد شذا

يأتى وفردين رواه فذا

162 - غير ثقة أو بلد كذكرى

لم يروه عن زيد غير عمرو

(ش) الأفراد على قسمين أحدهما فرد مطلقا من جميع الرواة كما سيأتى فى الشاذ 128 قريبا ثانيا فرد بالنسبة إلى صفة خاصة لتقييد الفردية بثقة وهو تارة يكون ممن يحتمل تفرد كمالك أو لا يحتمل كأبى ركين عى ما سيأتى فى المنكر أو أفراد بالنسبة لبلد معين كمكة والبصرة والكوفة ولا يقتضى شئ من ذلك صفة من هذه الحثية ثم إنه قد يراد بتفرد أهل مكة تفرد واحد من أهلها فيكون حينئذ من القسم الأول وقد يكون فى الفرد بالنسبة لذو خاص وإليه الإشارة بقوله الأوسط والصغير بسند البزار والأفراد به للدراقتنى وهى كاملة بهذا النوع فى مائة جزء لذلك أمثلة كثيرة وقد تنتقض دعوى كل من الحافظين بما يوجد عند الآخر وذلك فيما يدعى أحدهما تفرد رواية ويدعى الآخر تفرد

غيره بل ربما يوجد ذلك للمصنف الواحد لو اعتنى حاذق بأفراد ذلك كان حسنا فإن بسط للنظر فى غيرها فهو أحسن ومن أنواع التفرد تفرد أهل نسبة وفيه كنا التفرد لأبى داود والفذ بالمعجمة الواحدة وقد فذ الرجل عن أصحابه إذا شذ عنهم وبقي فردا وقوله عن ثقة ليس المراد به أن الراوى ينفرد به عن الثقة بل الثقة نفسه هو المفرد فكأنه قال يكون أو هى ثقة وقوله كذكرى أشبعت الرء فيه للنظم والمعنى كقول القائل لم يروه إلى آخره ويجوز أن يكون الياء ضميرا وربما يتوهم أنه أشار للفظه عن مثال وعلى عادته فى الاختصار وليس كذلك

المتابعة والشاهد

163 - (ص) وذاك بعد الاعتبار هل شرك

رواية الغير وإن كان اشترك

164 - لفظا فمن معتبر متابعة

وشاهدان إن كان معنى تابعه

165 - كأخذوا إهابها للفظه

ديغ أتابها فتى عيينة

166 - عن عمرو إلا أن عمرا توبعا

وحاله شاهد عن رفعا

(ش) يعنى أن الحكم بالمنفرد يحصل بعد الاعتبار وهو تتبع الطرق لذاك الحديث الذى يظن أنه فرد هل شرك راويه راو آخر أم لا فإن وجد بعد ظن كونه فردا أن راو آخر ممن يصلح أن يخرج حديثه للاعتبار والاستشهاد به وافقه فإن كان التوافق باللفظسمى متابعة والحاصل من المصدر الذى هو الاشتراك المتابعة وإن كان بالمعنىسمى شاهدا وإن لم يوجد من وجه بلفظه أو بمعناه فإنه يتحقق فيه التفرد المطلق حينئذ ثم أشار الناظم إلى مثال اجتمع فيه الأمران أعنى المتابعة والشاهد معا وهو حديث ابن عباس - رضى الله عنهما - رفعه لو أخذوا إهابها فذبعوه فانتفعوا به فإن ابن عيينة رواه بإثبات الدباغ فيه هكذا عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبى رباح عنه ورواه ابن جريج عن عمرو فنظرنا أسامة بن زيد رواه عن عطاء فهذه متابعة ثم وجدنا له شاهدا وهو حديث لعبد الرحمن بن وعله عن ابن عباس مرفوعا أيما إهاب ديبغ فقد طهر فإن قيل المتابعة وهذا المثال إنما هى فى نسخ الشيخ فالجواب أن البيهقى سمي ذلك متابعة وهى لا انحصر لها فى النسخ متى بل متى وجدت فى أى 130 واحد من سلسلة السند كانت متابعة لكن تتفاوت بحسب بعدها من الراوى فإن حصلت للراوى نفسه فهى التامة أو لشيخه فمن فوقه فهى القاصرة ويستفاد منها التقوية قال ابن الصلاح ويجوز أن يسمى ذلك بالشاهد يعنى كما صنع الحاكم فى المدخل حيث سمي المتابعة شاهدا والأمر فى ذلك كما قال شيخنا سهل وقد استعمل الناظم غير باللام للضرورة وأدرج معرفة المتابعات والشواهد فى خلال الأقسام التى سردها أولا

167 - (ص) وراجع الطرق من الأطراف

وما لشيخ شيخنا فكافى

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامية

(ش) قصد الناظم الإرشاد بلفظة معرفة الطرق التى يحصل بها المتابعات والشواهد وينتفى بها الفردية ولم يعمل شيئاً فالكاتب المصنفة فى الأطراف - وقد قدمت كيفية وضعها فى ذكر أشياء تتعلق بطالب الحديث - هى لكتب مخصوصة كالسنة وشبهتها وبفوتها من الطرق والمتون الكثير يعرف ذلك من مارسه وأيضاً فالأطراف بمجرد ما وإن

اهتدى منها لكثير من المتابعات لا يهتدى بها لمعرفة كون المتن مروياً عن صحابى آخر بل التصانيف المبوبة فى هذا أمس وقوله وما لشيخ شيخنا يوجد فى بعض النسخ وما لشيخنا فشاف كاف وكلاهما صحيح فالأول هو الحافظ جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكى عبد الرحمن المزى فإن له أطراف السنة وعليه معول من بعده مع ما عليه فيه من المؤاخذات التى أفرد شيخنا أكثرها فى تصنيف واستدركت مما فاته كثيراً والثانى هو 131 الحافظ العماد أبو الفداء إسماعيل بن كثير فإنه من شيوخ الناظم وهو أحد كتاب شيخه المزى وضم إليه مسانيد أحمد والبخاري وأبى يعلى ومعجم الطبرانى عشرة كتب وسماها جامع المسانيد والسنن وعلى كلا الحالين فليس بكاف فكم من كتب الحديث متونها ومسندها بل وفى الأجزاء المنثورة والمعاجم والمشيكات من طرق لم تودع فى الكتب المشار إليها وذلك بحر لا ساحل له

الشاذ

168 - (ص) والشاذ أن يخالف الثقة ما

يروى الثقات فيرى أن وهما

169 - أو انفراد من نقل من لا يحمل

إفراد مثله فليس يقبل

(ش) الشاذ هو أن يروى الثقة شيئاً يخالف فيه الثقات فيظن أنه وهم فيه وتفسير الشاذ بذلك هو مذهب أهل الحجاز وهو معنى قول الشافعي - رحمه الله - ليس من الحديث أن يروى الثقة ما لا يروى غيره إنما الشاذ أن يروى الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس وخالف أبو يعلى الخليلي حيث قال الذى عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد شذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة فما كان من غير ثقة فمتروك وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به وقوله وما كان عن ثقة إلى آخره هو شبيه قول الحاكم الشاذ ما انفرد به ثقة وليس له أصل متابع وليس إطلاقهم بجيد فلا بد أن يكون مع ذلك مخالفاً لما رواه غيره وإلا فهو غريب وذكر ابن الصلاح أن الصحيح التفصيل فما خالف فيه المنفرد من هو أحفظ منه وأضبط فشاذ مردود وإن لم يخالف بل روى شيئاً لم يروه غيره 132 وهو عدل ضابط فصحيح أو غير ضابط يبعد عن درجة الضابط فحسن وإن بعد فشاذ منكر وهو تفصيل حسن وعليه مشى الناظم حيث اقتصر على القسم الأول والثالث من الثانى لكن كلام ابن الصلاح محل بخالفة الثقة لمن هو مثله فى الضبط وبيان حكمه

المنكر

170 - (ص) والمنكر الفرد لبعض والأصح

تفصيله فهو بذى الإتيان صح

171 - كمالك فى عمر وعمر

وكحديث بلح بتمر

(ش) اختلف فى المنكر فقال الحافظ أبو بكر البرديجى هو الحديث الذى ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته من الوجه الذى رواه منه ولا من وجه آخر وإليه الإشارة بقول الناظم والمنكر الفرد لبعض والصحيح كما قال ابن الصلاح التفصيل المذكور قريبا فى الشاذ وأنه إن كان المنفرد عدلا ضابطا لم يخالف فهو صحيح وهو معنى قوله والأصح تفصيله فهو - أى المنفرد - به ذو الإتيان صح ثم أشار إلى مثالين أحدهما لما انفرد به ثقة يحمل تفرد وثانيهما لما انفرد به ثقة لا يحمل تفرد فالأول هو حديث مالك عن الزهري عن على بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد - رضى الله عنهما - رفعه لا يرث المسلم الكافر فإن مالكا خالف فى تسميته رواية عمر بضم العين غيره حيث هو عندهم عمرو بفتحها وقطع مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه وثانيهما حديث أبى زكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضى الله عنها - 133 مرفوعا كلوا البلح بالتمر الحديث تفرد به أبو زكير وهو شيخ صالح أخرج له مسلم فى كتابه غير أنه لم يبلغ فبلغ مبلغ من يحمل تفرد وقد ضعفه ابن معين وابن حبان وقال ابن عدى أحاديثه مستقيمة سوى أربعة عد منها هذا إذا عرف هذا فليس فى كلام الناظم تبعا لابن الصلاح ومختصراته ما يفصل الشاذ من المنكر بل اشترك بينهما فى القسمين وقد فصل بينهما شيخنا حيث قرر أن المعتمد فى تعريف الشاذ اصطلاحا أنه ما رواه المقبول مخالفا لمن هو أولى منه وفى تعريف المنكر ما رواه غير المقبول مخالفا للثقات فالصدوق إذا تفرد بشئ غير تابع ولا شاهد ولم يكن فيه من الضبط ما يشترط فى الصحيح والحسن كان كأحد قسمى الشاذ فإن خولف مع ذلك

كان أشد فى شدوده وربما سماه بعضهم منكرا وإن بلغ الشاذ تلك الرتبة فى الضبط لكنه خالف من هو أرجح منه فى البقية والضبط كان المرجوح شادا وهو القسم الثانى وهو المعتمد فى تسميته وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو الضعف فى بعض شيوخه دون بعض بشئ لا متابع له فيه ولا شاهدا فهذا أحد قسمى المنكر وهو الذى يوجد فى إطلاق كثير من أهل الحديث وإن خولف مع ذلك فهو القسم الثانى وهو المعتمد على رأى الأكثرين قال فيان بهذا فصل المنكر من الشاذ وأن كلا منهما قسمان يجمعهما مطلق التفرد أو مع قيد المخالفة قلت 134 وبهذا يتجه قوله فى شرح النخبة بينهما عموم وخصوص من وجه لأن بينهما اجتماعا فى اشتراط المخالفة وافتراقا فى أن الشاذ رواية الثقة أو صدوق والمنكر رواية ضعيف

المضطرب

172 - (ص) مضطرب أن يختلف راويه على التساوى باختلاف فيه

173 - مثل مصل لم يحد ما ينصب

وعند ترجيح فلا يضطرب

(ش) أى المضطرب هو الذى يروى على أوجه مختلفة متدافعة متفاوتة على التساوى فى الاختلاف من واحد أو أكثر فى السند أو فى المتن مثله فى السند حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - مرفوعا - - فى المصلى إذا لم يجد عصى

بنصبها بين يديه فليخط خطأ فقد اختلف فى سنده على إسماعيل بن أمية
ف قيل عن أبى عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن أبى هريرة وقيل
عن أبى عمرو بن محمد بن حريث

عن أبيه عن أبى هريرة وقيل عن أبى عمرو بن محمد بن حريث عن أبيه عن
أبى هريرة وقيل عن عمرو بن حريث عن جده حريث وقيل عن حريث بن عمار
عن أبى هريرة وفيه من الاضطراب غير ذلك قال ابن عيينة لم نجد شيئاً نشد
به هذا الحديث ولم يجرى إلا من هذا الوجه وقد خدش شيخنا هذه المقالة
بإيراده من غير هذا الوجه بل حقق انتفاء الاضطراب عن هذا الحديث وذلك أنه
قال جميع من رواه عن إسماعيل عن هذا الرجل إنما وقع بينهم الاختلاف فى
اسمه أو كنيته وهل روايته عن أبيه أو عن جده أو عن أبى هريرة بلا واسطة
وإذا حقق الأمر فيه لم يكن فيه 135 حقيقة للاضطراب لأن الاضطراب هو
الاختلاف الذى يؤثر قدحاً واختلاف الرواية فى اسم رجل لا يؤثر ذلك لأنه إن
كان الرجل ثقة فلا ضير وإن كان غير ثقة فضعف الحديث إنما هو من قبل
ضعفه لا من قبل اختلاف انساب فى اسمه ويؤيد ذلك تصحيح ابن حبان
والحاكم وغيرهما له بل صنيعهم مقتض لثبوت عدالته عندهم فما يضره معها
أن لا ينضب اسمه إذا عرف ذاته قال على إن الطرق التى ذكرها شيخنا يعنى
العراقى وابن الصلاح مائلة لترجيح بعضها على بعض والراجحة منها يمكن
التوفيق بينهما فينتفى الاضطراب أصلاً ورأساً يعنى فإن الطرق إذا اختلفت
ورجحت إحدى الروايات على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح بأن يكون راويها
أحفظ أو أكبر أو أكثر صحبة

للمروى عنه أو غير ذلك فالحكم للراجحة ولا يكون الحديث مضطرباً وإليه أشار
الناظم بقوله وعند ترجيح فلا يضطرب وهو تصريح بما فهم من قوله على
التساوى والمضطرب ضعيف لإشعاره بعدم الضبط وفات الناظم التصريح
بالتنبية على ذلك كما أنه لم يتعرض لمثال الاضطراب فى المتن وكأنه تركه
لعسرة وجوده مثال تعذر الجمع بين الاختلاف فيه كالاختلاف فى تعيين الصلاة
من قصة ذى اليمين ومختلف بالنصب ولكنه سكنه للضرورة محمد بن حريث
عن جده حريث عن أبى هريرة وقيل عن أبى عمرو بن محمد بن حريث عن
أبيه عن أبى هريرة وقيل عن عمرو بن حريث عن جده حريث وقيل عن حريث
بن عمار عن أبى هريرة وفيه من الاضطراب غير ذلك قال ابن عيينة لم نجد
شيئاً نشد به هذا الحديث ولم يجرى إلا من هذا الوجه وقد خدش شيخنا هذه
المقالة بإيراده من غير هذا الوجه بل حقق انتفاء الاضطراب عن هذا الحديث
وذلك أنه قال جميع من رواه عن إسماعيل عن هذا الرجل إنما وقع بينهم
الاختلاف فى اسمه أو كنيته وهل روايته عن أبيه أو عن جده أو عن جده أو عن
أبى هريرة بلا واسطة وإذا حقق الأمر فيه لم يكن فيه 135 حقيقة للاضطراب
لأن الاضطراب هو الاختلاف الذى يؤثر قدحاً واختلاف الرواية فى اسم رجل لا
يؤثر ذلك لأنه إن كان الرجل ثقة فلا ضير وإن كان غير ثقة فضعف الحديث إنما
هو من قبل ضعفه لا من قبل اختلاف النساب فى اسمه ويؤيد ذلك تصحيح ابن
حبان والحاكم وغيرهما له بل صنيعهم مقتض لثبوت

عدالته عندهم فما يضره معها أن لا ينضب اسمه إذا عرف ذاته قال على إن الطرق التي ذكرها شيخنا يعنى العراقى وابن الصلاح مائلة لترجيح بعضها على بعض والراجحة منها يمكن التوفيق بينهما فينتقى الاضطراب أصلا ورأسا يعنى فإن الطرق إذا اختلفت ورجحت إحدى الروايات على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح بأن يكون راويها أحفظ أو أكبر أو أكثر صحة للمرؤى عنه أو غير ذلك فالحكم للراجحة ولا يكون الحديث مضطربا وإليه أشار الناظم بقوله وعند ترجيح فلا يضطرب وهو تصريح بما فهم من قوله على التساوى والمضطرب ضعيف لإشعاره بعدم الضبط وفات الناظم التصريح بالتنبيه على ذلك كما أنه لم يتعرض لمثال الاضطراب فى المتن وكأنه تركه لعسرة وجوده مثال تعذر الجمع بين الاختلاف فيه كالاختلاف فى تعيين الصلاة من قصة ذى اليمين ومختلف بالنصب ولكنه سكنه للضرورة

الموضوع

174 - (ص) والخبر الموضوع كذب مختلق

وهو أقسام فيعض اختلق

175 - ذاك احتسابا كفواتح السور

وليلة النصف وذا القسم أضر

176 - وبعضهم ظنا وبعض للهوى

والبعض للدنيا وبعضهم غوى

177 - ولم يجز فى كلها رواية

إلا على البيان والحكاية

(ش) الموضوع هو المكذوب على رسول الله { صلى الله عليه وسلم } ويقال له المختلق والمصنوع يعنى أن واضعه اختلقه وصنعه وهو بحسب قصد الواضع أقسام فيعض اختلقه واضعه الذى نسب إلى الزهد والديانة احتسابا للخير وتقربا إلى الله تعالى بزعمه وجهله كأبى عصمة نوح بن أبى مريم فى وضعه أحاديث فضائل سور القرآن عن عكرمة عن ابن عباس وكذلك حديث أبى بن كعب الطويل فى فضائل سور القرآن سورة سورة ولقد أخطأ الواحدى ومن قلده فى ذكره فى التفسير أمية وكالكرامية من المبتدعة جوزوا الوضع فى الترغيب والترهيب وخالفوا إجماع المسلمين الذى يعتد بإجماعهم فوضعوا حديث

صلاة النصف من شعبان و صلاة الرغائب و فضائل صوم رجب وهذا القسم أضر لأنهم لما رأوا فرقة لم يرجعوا عنه والناس يثقون بهم ويركنون إليهم لما نسبوا إليه من الزهد والصلاح فينقلونها عنهم وبعضهم ظنا كما وقع لثابت بن موسى الزاهد فى حديث من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار حيث دخل على شريك القاضى والمستملى بين يديه وشريك يقول حدثنا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر - رضى الله عنه - قال قال رسول الله { صلى الله عليه وسلم } وسكت عن إيراد المتن فلما نظر إلى ثابت وأعجبه سمته لزهده قال من كثرة صلواته 137 وسكت عن إيراد المتن فلما نظر إلى ثابت وأعجبه سمته لزهده قال من كثرت صلواته بالليل وذكره فظن ثابت أن هذا هو متن الإسناد الذى وقف عقبه ثم سرقه منه جماعة للهوى والتعصب كمامون بن

أحمد الهروى فى وضعه حديث يكون فى أمتى رجل يقال له محمد بن إدريس وقد حكى الناظم فى بعض تصانيفه أنه رأى رجلاً قام يوم الجمعة والناس مجتمعون قبل الصلاة فشرع ليورده فسقط من قامته مغشياً عليه وكذا وضع نحو هذا فى أبى حنيفة - رحمهما الله تعالى -

ونحو ذلك ما حكاه القرطبى عن بعض أهل الرأى إنما وافق القياس الجلى جاز أن يعزى إلى النبي {صلى الله عليه وسلم} وروى ابن حبان فى مقدمة الضعفاء من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ أن رجلاً من أهل البدع رجع عن بدعته فجعل يقول انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه فإننا كنا إذا رأينا جعلنا له حديثاً والبعض للدنيا والتقرب للملوك كغياث بن إبراهيم النخعى فى وضعه حديث المسابقة بالجناح للمهدى ونحو ذلك من يكسب بها من القصاص وشبهه كابى سعيد المدائنى وبعض غوى كمحمد بن سعيد الشامى المصلوب وغيره من الزنادقة حيث وضعوها زندقة ليلضوا الناس إلى غير ذلك من المقاصد ولا يجوز رواية شيء من ذلك فى أى معنى كان من الأحكام أو القصص أو الأمثال أو الترغيب أو الترهيب مع العلم به إلا مع البيان له من قبل نفسه إن كان أهلاً أو الحكاية لذلك عن غيره من الأئمة مع غير بيان لكن بشروط 138 فى غير هذا المحل

طرق معرفة الوضع

178 - (ص) ويعرف الموضوع لا بأن يقر

واضعه بل من نبى الله سر

179 - وقد يكون بفساد المعنى

وركة اللفظ وغير معنى

180 - فبين النقاد كل هذا

وميزوا من مان أو من هذا

(ش) أى ويعرف هذا الموضوع لا بإقرار واضعه كما ذكر فإنه قد يكذب فى إقراره بوضعه مع ردنا لخبره هذا أو غيره من رواياته بل ذلك سر من أسرار النبوة قال الربيع بن خثيم إن للحديث ضوء كضوء النهار يعرفه وظلمة كظلمة الليل منكورة وقد يستدل لذلك بفساد معناه من مخالفة أصول الشرع والمعلوم المقطوع به وثواب النبيين والصدّيقين على عمل قد لا يكون فيه عبادة أو فيه عبادة ما فيجازف فى الوعيد وكذا بركة لفظه وربما يجتمع الفساد والبركة معا قال ابن الصلاح قد وضعت أحاديث طويلة يشهد لوضعها ركة ألفاظها ومعانيها وكذا بغير ما ذكره من

المعانى كقريئة حال الراوى مثل ما يحكى عن مأمون ابن أحمد أنه ذكر بحضرته الخلاف فى كون الحسن سمع من أبى هريرة فساق فى الحال إسناداً إلى النبي {صلى الله عليه وسلم} أنه قال سمع من أبى هريرة ونحوه قصة غياث ابن إبراهيم حيث دخل على المهدي فوجده يلعب بالحمام فساق فى الحال إسناداً إلى النبي {صلى الله عليه وسلم} إنه قال لا سبق إلا فى نصل أو خف أو حافر أو جناح ولم يخف صنيعه فيه على المهدي الذى وضعه من أجله ثم المروى طارة يخترعه 139 الواضع وتارة يأخذ كلام غيره كبعض

الإسرائيليات أو يأخذ حديثاً ضعيف الإسناد فيركب عليه إسناداً صحيحاً ليروج
فبين النقاد جزاهم الله خيراً كل هذا وميزوا عن حديث رسول الله { صلى الله
عليه وسلم } الكذب والهديان ولم تعدم الأمة المحمدية فى كل عصر من يقوم
بحفظ السنة وينفى عنها ما ليس منها وقد توسع ابن الجوزى فى إيراد كثير من
الأحاديث التى لا ترتقى إلى الوضع بل وفى بعضها ما هو صحيح ونحوه بل
أغرب من هذا إدخاله لكثير مما حكم عليه بالوضع فى تصانيفه الوعظية وغيرها
ساكتاً عليه فلم يمش فى الطريق على سنن واحد مع جلالته وإمامته وقوله
مان هو فى المتن وهو الكذب وهذا من الهديان وهو الكلام الساقط وفيه وفى
السطر قبله الجناس التام

المقلوب

181 - (ص) والخبر المقلوب أن يكون عن

سالم يأتى نافع ليرغبين

(ش) المقلوب وهو من أقسام الضعيف أن يكون حديث مشهور عن راو
كسالم مثلاً فيجعل مكانه راو آخر فى طبقاته نحو نافع ليصير لغرابته مرغوباً
فيه فقوله يأتى نافع بدل سالم وممن كان يفعله من الوضاعين إسماعيل بن
أبي حية اليسع وبهلول ابن عبيد الكندى وحماد بن عمرو النصبى وقد ينقلب
الحديث على راو بدون قصد ويقع القلب فى المتن أيضاً لكنه قليل بالنسبة إلى
السند وقد أفرد الناظم فى

نوع 140 سماه المنقلب وخالف شيخنا حيث جعل ما كان فى المتن المقلوب
وما كان من الأسماء المبدل

182 - وقيل فى فاعل هذا سرق

ثم مركب على ذا أطلقوا

183 - قلت وعندى أنه الذى وضع

إسناد ذا لغيره كما وقع

184 - للحافظ البخار فى بغداد

والمز أيضاً بابن عبد الهادى

إنه قد قيل فى فاعل هذا سرق كما وصف بها جماعة وعدت فى ألفاظ التجريح
وقد أطلق بعضهم على هذا النوع وهو ما كان مشهوراً براو فجعل مكانه راوياً
آخر المركب وإخبار الناظم أنه غيره وهو - أى المركب - وضع متن إسناده آخر
ومتنه لإسناد متن آخر كما وقع للبخارى الحافظ حين قدم بغداد فامتحنه
محدثوها ووضعوا له مائة حديث مركبة الأسانيد كل سند لمتن آخر وجعلوها
عشرة عشرة مع كل محدث وحضروا مجلسه فأورد كل من العشرة حديثاً
بالإسناد المركب حتى تمت المائة وهو يجيب فى كل حديث بلا أعلمه ثم التفت
إلى الأول فقال حديثك الأول أوردته كذا وإنما هو كذا حتى أتى على المائة فرد
كل سند إلى متنه وكل متن إلى سنده فأذعنوا له بالفضل وكما وقع للحافظ
أبى الحجاج المزى صاحب المحرر وقال له انتخب من روايتك أربعين حديثاً
أريد قراءتها عليك وقرأ الحديث

الأول وكان الشيخ متكناً فجلس فلما 141 أتى على الثانى تبسم الشيخ وقال

ما هو أنا ذاك البخارى حكاه الناظم فى بعض تعاليقه عن شيخه ابن كثير قال

والبخارى قال لى شيخنا - يعنى ابن كثير - وكان هذا عندنا أحسن من رده كل

حديث إلى سنده انتهى قال وعندى إنه بالمركب أشبه ولا مشاحة فى

الاصطلاح وهذا يقصد به الإغراب فيكون كالوضع وقد يفعل اختبارا لحفظ المحدث وهل يقبل التلقين أم لا وتوقف العراقي فيه فقال وفى جوازه نظر إلى أنه إذا فعله أهل الحديث لا يستقر حديثا والأعمال بالنيات وحذف الناظم ياء النسب من كل من البخارى و المزى لضرورة النظم

185 - منقلب واصله كما يحب

لسبق لفظ الراو فيه ينقلب

186 - كمثل للفارس سهمين الفرس

لنار ينشئ الله خلقا انعكس

187 - ان ابن مكتوم بليل يسمع

وقبل جمعة يصلى أربع

أى المنقلب وهو أن يكون على وجه فينقلب بعض لفظه على الراوى فيتغير معناه وربما انعكس وأشار الناظم بعدة أمثلة منها حديث أسهم رسول الله {صلى الله عليه وسلم} للراجل سهمما ولل فارس سهمين فإن فيه ولل فارس سهمين بدل ولل فارس فسبق اللفظ من حيث ذكر الراجل إلى الفارس فصار منقلبا ومنها الحديث الذى رواه البخارى فى أواخر صحيحه فى باب 142 (إن رحمة الله قريب من المحسنين) من حديث صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبى هريرة - رضى الله عنه - رفعه اختصمت الجنة والنار إلى ربهما الحديث وفيه أنه ينشئ للنار خلقا صوابه كما رواه فى موضع آخر منها من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبى هريرة بلفظ فأما الجنة فينشأ الله لها خلقا فسبق لفظ الراوى من الجنة إلى النار وصار منقلبا ولذلك جزم ابن القيم بأنه غلط ومال إليه البلقينى حيث أنكر هذه واحتج بقوله (ولا يظلم ربك أحداً) كما بسط فى محله ومنها حديث عائشة - رضى الله عنها - أن ابن مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان بلال أخرجه ابن خزيمة وعنده أيضا وكذا ابن حبان وأحمد وغيرهما من حديث أنيسة - رضى الله عنها - قالت قال رسول الله {صلى الله عليه وسلم} إذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا انقلب على بعض الرواة وصوابه أن بلالا يؤذن بليل متفق عليه من حديث ابن عمر

وعائشة - رضى الله عنها - ومنها حديث الصلاة قبل الجمعة أربع فإن الصواب فيه كما أخرجه مسلم فى صحيحه من حديث خالد بن عبد الله عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعا كون الأربع بعدها فانقلب على بعض رواته كما أفهمه الناظم - وإن لم أفق على ذلك إلى الآن - بل الذى رأيته إنما هو قلبه فى السند نعم رواه أبيض أزابان الثقفى عن منهل بلفظ من كان 143 مصليا فيصل قبلها

أربعا وبعدها وعد فى إفراده عن سائر الحفاظ من أصحاب سهيل فهو شاذ ومما لم يذكره الناظم حديث إذا صلى أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبته كذا رواه أبو داود والترمذى وهو منقلب على بعض رواته وصوابه ولا يضع يديه قبل ركبته لأن أوله يخالف آخره فإنه إذا وضع يديه قبل ركبته
برك كما يبرك البعير لكن قد ادعى بعضهم فى هذا النسخ وحينئذ فلا يكون من

هذا الباب كما فعل ابن خزيمة فى ثالث الأحاديث إذا قال لا تضاد بين الحديثين لخبرين إذ من الجائز أن يكون النبى {صلى الله عليه وسلم} جعل الأذان بالليل تناولا بين بلال وبين ابن أم مكتوم فحين يكون نوبة أحدهما ليلا يكون نوبة الآخر عند طلوع الفجر وفى الخبران على حسب الحالين وأخذ هذا ابن حبان وحزم به فقال ليس بين الخبرين تضاد قال شيخنا وهذا بعيد ولو فتحنا باب التأويل لا ندفع كثير من علل المحدثين انتهى وقد أفرد الجلال البلقينى - رحمه الله - كثيرا من أمثلة هذا النوع لكن لا نطيل بإيرادها وأسلفت قريبا فى المقلوب عن شيخنا أنه جعل هذه الأمثلة للمقلوب وما كان فى الرواة سماه المبدل فعلى هذا يكون عند كل من الناظم وشيخنا نوع لم يذكره ابن الصلاح

المديح

188 - (ص) تديجهم أن يروى القرين

عن مثله وهو له يدين

189 - مثل أبى هر مع الصديقة

لأوزاع مع مالکهم حقيقة

(ش) التديج بالدال المهملة والجيم هو أن يروى القرين عن مثله والقرين

المروى عن قرينه يدين أى يجازى يقال كما تدن تدان كما تجازى بفعلك أو

بحسب ما عملت فالحاصل أنه رواية كل من القرينين عن الآخر مأخوذ من

ديباجتى الوجه وهما صفحتا الخدين قال ابن الصلاح المديح رواية الأقران

بعضهم عن بعض وهم المتقاربون فى السن والإسناد وربما اكتفى الحاكم أبو

عبد الله فيه بالتقارب فى الإسناد وإن لم يوجد فيه السن

ثم أشار الناظم إلى مثالين له أحدهما فى الصحابة وهو رواية كلا من أبى هريرة وعائشة الصديقة - رضى الله عنهما - عن الآخر فى تابعى التابعين وهو رواية كلا من الأوزعى وهو عبد الرحمن بن عمر الأوزعى الشامى ومالك بن أنس - رحمهما الله تعالى - عن الآخر وكذلك روى التابعيان كلا من الزهرى وعمر بن عبد العزيز عن الآخر ومن أتباع الاتباع كل من أحمد وابن المدينى عن الآخر وفى المتأخرين كل من المزى والبزار إلى أحدهما عن الآخر طول مع كونه أفرد بالتأليف وقد روى أحد القرينين عن الآخر دون عكسه كسليمان التيمى حيث روى مسعر ولا يعلم لمسعر عن التيمى رواية وهما قرينان وربما اجتمعا ثلاثة بل أربعة من الأقران فى سلسلة وقوله مثل أبى هر هو بالتنكير والتذكير نقلا من التأنيث والتصغير وقوله لأوزاع استعمله بنقل حركة همزته إلى الساكن قبلها وحذف الهمزة الأولى مع با النسبة للضرورة

رواية الأكاير عن الأصاغر

190 - (ص) وإن يكن بينهما بعد مدى

طبقة ورتبة وأسندا

191 - أعلى عن أدنى فهو الأكاير

يروى عن الأواير الأصاغر

192 - مثل النبى عن تميم الدارى

ومالك عنه روى الأنصارى

(ش) إذا كان بين الروايتين غاية بعيدة وهى المعبر عنها بقوله بعد مدى لأن المدى الغاية وذلك البعد إما أن يكون الراوى أقدم طبقة وأكبر سنا من المروى عنه وإما أن يكون فى الرتبة فقط بأن يكون أكبر قدرا فى الحفظ والعلم

والإتيان عن المروى عنه وإما أن يكون فيهما معا واقتصر الناظم على التصريح به وأسند الأعلى من هذه الأقسام عن الأدنى فهذا يسمى رواية الأكاير عن الأصاغر وهو مع الثلاثة بعده طول

مع كونه أفرد بالتأليف وقد روى أحد القرينين عن الآخر دون عكسه كسليمان التيمى حيث روى عن مسعر ولا يعلم لمسعر عن التيمى رواية وهما قربان وربما اجتمع ثلاثة بل أربعة من الأقران فى سلسلة وقوله لاوزاع استعمله بنقل حركة همزته إلى الساكن قبلها وحذف الهمزة الأولى مع ياء النسبة للضرورة مما أدرجه خلال ما سرده من الأقسام أولا ثم أشار بالتمثيل برواية النبى {صلى الله عليه وسلم} عن تميم الدارى كما فى صحيح مسلم لحديث الجساسة إلى الأخير منها وهو أجل مثال فى ذلك ولهذا قدمه وفى بعض طرقه أنه {صلى الله عليه وسلم} رأى تميما فقال يا تميم حدث الناس بما حدثتني فاستفيد من ذلك علو الإسناد وتنبية الشيخ الطالب على الأخذ عن حدث عنه إذا كان حيا إلى غير ذلك مما لا مدخل له فى هذا الباب ونحو هذا المثال ما يروى أن رسول الله {صلى الله عليه وسلم} 146 قال أخبرنى عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - أنه ما سأقت أبا بكر فى خير إلا سبقنى وكذا من أمثله رواية العبادة عن كعب والصحابة عن التابعين وغير ذلك والتمثيل رواية الأنصارى وهو يحيى بن سعيد عن مالك إلى الأول منها فيحىى تابعى مات بعد الأربعين ومائة ومالك من أتباع التابعين لا رواية له عن أحد من الصحابة مات فى سنة تسع وسبعين ومائة ولم ينشر إلى مثال لثانيها لكون التقدم فى السند هو مطلوب الباب وللخطيب فى هذا النوع تصنيف حافل وكذا غيره ومن فوائده أن لا يتوهم

كون المروى عنه أكبر وأفضل من الراوى نظرا إلى الأغلب فى ذلك فيجهل وقد صح قول عائشة أمرنا رسول الله {صلى الله عليه وسلم} أن ننزل الناس منازلهم والأواخر صفة للأصاغر وهو زيادة للنظم
رواية الآباء عن الأبناء والأبناء عن الآباء
193 - (ص) وحدث الآباء عن الأبناء
مثلى وعكسه كثير جارى

(ش) هذان نوعان فأما أولهما فهو رواية الآباء عن الأبناء وهو يدخل فى رواية الأكاير عن الأصاغر لكنه أخص منه وله أمثلة كثيرة يؤخذ حلها من مصنف للخطيب فى ذلك ومن فائدته الأمن من توهم التصحيف ونحوه وقوله مثلى إشارة إلى ما حدثه به ابنه أبو الخير عن أخيه أبى القاسم على عن الناظم أبيهما عن أبى البنا محمود بن خليفة قالانا أبى الحافظ عبد المؤمن بن خلف الدمياطى أنى الحافظ يوسف بن الخليل هكذا قرأته بخط 147 الناظم فى بعض تعاليقه وأما ثانيهما فهو رواية الأبناء عن الآباء المشار إليه بقوله وعكسه وقد أفرد بالتصنيف أيضا ويظهر أن من فوائده كون ولد الرجل غالبا أمس بحديثه بحيث ما يقدم ما يقع من ذلك على رواية غيرهم ممن لم يكن كثير المخالطة له أو أخص منه رواية الابن عن أبيه عن جده وأكثر ما بلغنا ما انتهت الآباء إليه فيه إلى أربعة عشر أبا وقد رواينا عن مالك رحمه

الله أنه قال فى قوله تعالى (وإنه لذكر لك ولقومك) قال هو قول الرجل حدثني أبى عن جدى وقال غيره الإسناد بعضه عوالى وبعضه معالى وقول الرجل حدثني أبى عن جدى من المعالى وللعلاى مصنف فى ذلك لخصه شيخنا فشفى وكفى

السابق واللاحق

194 - (ص) وذو اشتراك سابق ولاحق
فى فرد شيخ وهو نوع لائق

(ش) السابق واللاحق هو عبارة عن اشتراك فى الرواية عنه روايات متقدمة ومتأخر تباين وقت وفاتهما تبايناً شديداً فحصل بينهما أمد بعيد وأن المتأخر غير معدود به من معاصرى الأول ومن طبقته ومن أمثله الفخر بن البخارى روى عنه المنذرى ومات فى سنة ست وخمسين وستمائة والصلاح ابن أبى عمرو ومات فى سنة ثمانين وسبعمائة والصلاح هذا سمع منه الحافظ الذهبى ومات سنة ثمان وأربعين وسبعمائة وآخر من لقيته ممن روى لنا عنه مات فى سنة سبعين وثمان مائة وأصحابه أرجو بقاءهم إن بقى الزمان إلى قرب الأربعين من القرن العاشر قال شيخنا وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك ما بين الروايتين عنه فى الوفاة مائة وخمسون سنة وذلك أن الحافظ السلفى سمع منه أبو على البردانى أحد مشايخه حديثاً رواه عنه ومات على رأس الخمسمائة ثم كان آخر أصحاب السلفى بالسماع سبطه أبو القاسم عبد الرحمن بن مكى وكانت وفاته سنة

خمسين وستمائة ومن قديم ذلك أن البخارى حدث عن تلميذه أبى العباس السراج بأشياء فى التاريخ وغير ذلك ومات - أبى البخارى - سنة ست وخمسين ومائتين وآخر من حدث عنه السراج بالسماع أبو الحسين الخفاف ومات سنة - يعنى الخفاف - ثلاث وتسعين وثلثمائة وغالب ما يقع من ذلك أن المسموع منه قد يتأخر بعد أحد الروايتين عنه زماناً حتى يسمع منه بعض الأحداث ويعيش بعد السماع منه دهرًا طويلاً فيحصل من مجموع ذلك نحو هذه المدة وللخطيب - رحمه الله تعالى - فيه تصنيف حسن وقد استدرج عليه الذهبى وغيره بثمان ومن فوائده تقدير حلاوة الإسناد فى القلوب ولهذا قال الناظم وهو نوع لائق ويلتحق به أن أبى القاسم البغوى مات فى شوال سنة سبع عشرة وثلثمائة ومات الحجار فى سنة ثلاثين وسبعمائة فجملة ما بين وفاتيهما أربعمائة سنة وزيادة على عشرين سنة وبينهما فى العدد أربعة أنفس قال الذهبى وهذا 149 شئ لا نظير له فى الأعصار وهو متعقب بالفخر على وأبى قلابة الرقاشى بين وفاتيهما أربعمائة سنة وأربع عشرة وبابن كليب بينه وبين ابن المبارك أربعمائة وبضع عشر وبابن طبرزد وابن على بين وفاتيهما أربعمائة سنة ونيف وعشرون وبغائش بن عبد الهادى وابن عبد الهادى وابن أبى شريح بين وفاتيهما نحو ذلك على الأربعة تخص كل واحد زيادة على مائة عام واتفاق تسلسل مثله نادر

المصحف

195 - (ص) ثم المصحف وأقساماً ورد

فى المتن لفظا ثم معنى وسند
(ش) المصحف وهو نوع جليل قام به الأئمة واعتنى به الحفاظ ولكل من
الدارقطنى والخطابى والعسكرى وابن الجوزى فيه بالتأليف وقل من يسلم
من الوقوع فيه

كما صرح به الإمام أحمد حيث قال ومن يعرى من الخطأ والتصحيح هو التغيير
وذلك إما أن يكون فى نقط الحروف أو فى حركاتها وسكناتها وربما لقب هذا
الباب ب (المحرف) ويقع فيهما ما يسمى تصحيف البصر وقد يقع فى الكلمة
تبديل بموازنتها فيسمى تصحيف السمع وإذا لك كل الإشارة بقوله لفظا ألا يقع
تبديل فى صورتها بل فى معناها ويسمى تصحيف المعنى وهو قليل بالنسبة
إلى اللفظ وإليه الإيماء ب ثم إلى غير ذلك الأقسام ولا اختصاص للمتن بوقوعه
بل يقع فى السند أيضا ولذا قال وسند أى ويرد فى السند وأقسام حال مقدم
واستعمل فى البيت الأقوى

196 - (ص) مثل حديث جابر روى أبى 150

يزن ذرة وشق الحطب
(ش) هذه أمثلة للتصحيف فى المتن باعتبار البصر وهى حديث جابر - رضى
الله عنه - روى أبى يوم الأحزاب على أكحله فكواه رسول الله { صلى الله
عليه وسلم } صحفه غندر وقال فيه أبى بالإضافة وإنما هو أبى بن كعب وأبو
جابر كان قد استشهد قبل ذلك يوم

أحد وحديث أنس - رضى الله عنه - ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله
وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة بفتح الذال المعجمة والشد قال فيه شعبة
ذرة بضم المعجمة والتخفيف وأوقعه فى ذلك سبق الشعير والبر وحديث
معاوية - رضى الله عنه - لعن رسول الله { صلى الله عليه وسلم } الذى
يشقون الخطب بضم المعجمة شقيق الشعر صحفه وكيع بن الجراح بفتح
المهملة فرده عليه أبو نعيم بالخاء وكذا صحفه أبو حفص ابن شاهين بجامع
المنصور فقال بعض الملاحين يا قوم كيف نعمل والحاجة ماسة ومما لم يذكره
الناظم من أمثلة التصحيف حديث أبى ذر تعين الصانع قال فيه هشام بن عروة
بالضاد المعجمة والتحتانية وهو كما رواه الزهرى بالمهملة والنون ضد الأخرق
هو الذى ليس بصانع ولا يحسن العمل وقال الزهرى إن هشاما صحفه وكذا قال
ابن المدينى وصوب الدارقطنى رواية الزهرى على أن الرواية الأولى وجهة
بأن المراد بالضايح ذو الضياع من فقر أو عيال فيرجع إلى معنى الإهمال قال
أهل اللغة رجل أخرق لا ضيعة له وحديث من صام رمضان وأتبعه ستا

151 من شوال صحفه أبو بكر الصولى فقال شيئا بالمعجمة والتحتانية وحديث
عائشة فى الكهان قر الدجاجة بالذال المهملة صحفه أبو بكر الإسماعيلى عمير
بالفتح والكسر ما فعل النغير بالموحدة المفتوحة والمهملة المكسورة وحديث
صلاة فى أثر صلاة كتاب فى عليين صحفه بعضهم كتاب فى علميين وأكثر ما

يقع فى ذلك لمن قلد الصحف وقد قيل كما سلف لا تأخذوا العلم من صحفى ومعناه كما قال الخليل أن الصحفى يروى الخطأ على قراءة الصحف باشتباه الصحف وقال غيره أصله أن قوما كانوا أخذوا العلم من الصحف من غير أن يلقوا فيها العلماء فكان يقع فيما يروونه التغيير فيقال عنده قد صحفوا أى روه عن الصحف وهم مصحفون والمصدر التصحيف ومن أمثلة التصحيف فى المتن باعتبار السمع ولم يذكره الناظم ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة إليه بإسناده عن زيد بن ثابت - رضى الله عنه - أنه { صلى الله عليه وسلم } احتجم فى المسجد وإنما هو بالراء احتجر فى المسجد بخص أو حصيره حجرة يصلى فيها صحفه ابن لهيعة لكونه أخذه من كتاب بغير سماع 197 - (ص) ومنه تصحيف لحذف قد يجئ

كقوله صليت قبل أن تجئ

198 - وضده مثل حديث خطبته

فى العيد من رجليه فى راحلته

199 - وقيل فى كان إذا صلى نصب

عنزة شاة إلى المعنى ذهب

200 - وقيل فيها العنزى لنا شرف

صلى إلينا المصطفى فاعرف

(ش) هذا مثال التصحيف فى المعنى مع اللفظ وهو ما ذكر الحاكم أن أعرابيا زعم أنه { صلى الله عليه وسلم } كان إذا صلى نصب بين يديه شاة فبدل معنى الكلمة وهو أنه { صلى الله عليه وسلم } كان يصلى إلى عنزة بفتحات وهى حربة تركز أمامه يصلى إليها وحرف صورتها حيث سكن فيها النون فهو تصحيف للفظ والمعنى معا ثم أشار إلى مثال التصحيف أن أبا موسى محمد بن المثنى المعروف بالزمن شيخ البخارى قال لهم يوما نحن قوم لنا شرف نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة قد صلى إلينا النبى { صلى الله عليه وسلم } يريد حديث أنه { صلى الله عليه وسلم } صلى إلى عنزة توهم أنه صلى إلى قبلتهم وإنما العنزة حربة كما تقدم فصحف معنى الكلمة مع بقاء الصورة

201 - (ص) وابن مزاحم كذا ابن البذر

صوابه مراجع الندر

(ش) هذا مثال للتصحيف فى السند باعتبار البصر وهو حديث شعبة بن العوام

بن

مراجع عن أبى عثمان النهدي عن عثمان رفته لتؤدن الحقوق إلى أهلها الحديث صحفه ابن معين فقال مزاحم بالزاي والحاء المهملة وصوابه بالراء والجيم ومن ذلك ما قاله ابن جعفر ابن جرير الطبرى فيمن روى عن النبى { صلى الله عليه وسلم } من بنى سليم عتبة بن البذر بالباء الموحدة وبالذال المعجمة وإنما هو ابن الندر بالنون والمهملة ومن أمثلة التصحيف فى السند باعتبار السمع ولم يذكره الناظم ما رواه أحمد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن مالك بن عرو عن عبد خير عن عائشة - رضى الله عنها - أنه صلى الله عليه 153 وسلم نهى عن الدباء والمزفت قال أحمد صحفه شعبة وإنما هو خالد بن علقمة ومما ذكره الدارقطنى فى حديث عاصم الأحوال رواه بعضهم فقال واصل الأحداث

202 - (ص) ومنه تصحيف لحذف قد يجئ

كقوله صليت قبل أن تجئ
203 - وضده مثل حديث خطبته
فى العيد من رجليه فى راحلته
(ش) هذا مثال التصحيف بحذف البعض وهو حديث جابر دخل يوم الجمعة
والنبي { صلى الله عليه وسلم } يخطب فقال صليت قبل أن تجلس الحديث
رواه ابن ماجه فقال قبل أن يجئ
وهو تصحيف من بعض ما نبه عليه الحافظ المزي وقال غلط فيه الناسخ قال
وكتاب ابن ماجه إنما تداوله شيوخ لم يعتنوا به بخلاف الصحيحين فإن الحافظ
تداولوهما واعتنوا بضبطهما وتصحيحهما ثم ذكر الناظم مثالا لصد هذا يعنى
التصحيف بالزيادة وهو حديث أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - فى خطبة
العيد كان { صلى الله عليه وسلم } يخرج يوم العيد فيصلى بالناس ركعتين ثم
يسلم فيقف على راحلته يستقبل الناس وهم جلوس الحديث والصواب - والله
أعلم - فيقف على رجليه زاد فيه بعض الرواة ألفا ولا ريب فى أنه { صلى الله
عليه وسلم } إنما كان يخرج إلى العيد ماشيا والعنزة بين يديه وإنما خطب على
راحلته يوم النحر
الناسخ والمنسوخ
204 - (ص) وناسخ المنسوخ الحديث
يعرفه المجتهد الرسوخ

(ش) الناسخ والمنسوخ فن جليل مهم صعب حتى قال الزهرى إنه أعيب
الفقهاء وأعجزهم وكتابه أدخل بعض المحدثين فيه ما ليس منه ولهذا قال
الناظم يعرفه 154 المجتهد الرسوخ يعنى الراسخ وقد كان للشافعى - رحمه
الله تعالى - له فيه اليد الطولى بحيث قال أحمد - رحمه الله - ما علمنا
المجمل من المفسر ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسناه وصنف فيه
ابن أبى داود وابن الجوزى والحازمى وهو أوسعها وقد قرأته بعلو
205 - والنسخ ما يرفع ما حكما قدما
بمتأخر كمثل احتجما
النسخ لغة الإزالة أو التحويل من حال إلى حال وأما فى الاصطلاح ففيه عبارات
اقتصر الناظم منها على أنه رفع حكم متقدم بمتأخر ونحوه قوله فى بعض
تعليقه إنه حكم شرعى بدليل شرعى متأخر عنه وقال إنه أجود ما قيل فيه
احترز بالرفع بيان عن مجمل وبالحكم عن رفع الإباحة الأصلية وبالمقدم عن
التخصيص المتصل بالتكليف كالاستثناء ونحوه ثم إن المراد برفع الحكم قطع
تعلقه بالمكلفين وإلا فالحكم قديم لا يرتفع ولهذا قال شيخنا هو رفع تعليق
حكم إلى آخره والناسخ ما دل على الرفع المذكور تسميته ناسخا مجاز لأن
الناسخ فى الحقيقة هو الله تعالى ثم أشار الناظم بقوله كمثل احتجما إلى
مثال لذلك وهو حديث ابن عباس - رضى الله عنهما أن النبي { صلى الله عليه
وسلم }

احتجتم وهو صائم قال الشافعى قد بين أنه ناسخ لحديث شداد ابن أوس وغيره
أفطر الحاجم والمحجوم لكونه متأخرا عنه فإنه كان فى حجة الوداع سنة عشر

والآخر كان زمن الفتح سنة ثمان وشداد رضى الله عنه معه حيث رأى رجلا يحتجم فى رمضان واستفيد من التمثيل بهذا أن النسخ يعرف بالتاريخ وهو كذلك والطريق لمعرفته إما تنصيص الشارع وهو أصرحها كحديث بريدة رضى الله عنه فى صحيح مسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الآخرة أو يجزم الصحابى بأنه متأخر كقول جابر رضى الله عنه كان آخر الأمرين من رسول الله { صلى الله عليه وسلم } ترك الوضوء من ما مست النار أو بالإجماع على تأخره وقيل أنه أعلاها لإفادة الإجماع بالعلم ولا أثر لتأخير إسلام الراوى لاحتمال أن يكون سمعه من صحابى آخر قدم من المتقدم المذكور أو مثله فأرسله لكن إن وقع التصريح بسماعه له من النبى { صلى الله عليه وسلم } فيتجه أن يكون ناسخا بشرط أن يكون لم يتحمل عن النبى { صلى الله عليه وسلم } قبل إسلامه

وأما الإجماع على العمل بمضمون خبر فليس بناسخ بل دال على وجوده و ما فى البيت إما موصولة أو نكرة موصوفة
206 - (ص) مختلف الحديث معنى منه ما

يمكن أن يجمع ما بينهما

207 - كمثل لا عدوى من المجذوم فر

ومرض على مصح فاعتبر

208 - ومنه ما لا يمكن الجمع فإن

لم يظهر النسخ وإلا رجن

(ش) هو فن مهم يضطر إليه جميع الطوائف من العلماء وإنما تكفل بالقيام به الأئمة من أهل الحديث والفقه والأصول الغواصون على المعانى وقد 156 تكلم الشافعى - رحمه الله - فى جزء من آخر الأم على جمل منه ينبه العارف على طريقة سمعته وقرأته أيضا ثم صنف فيه ابن قتيبة وكذا للطحاوى فيه تأليف حافل قابل للتلخيص فى آخرين وحقيقته أن يوجد حديثان متضادان فى المعنى بحسب الظاهر فيجمع بينهما بما ينفى التضاد بينهما كحديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث فر من المجذوم فرارك من الأسد وحديث لا يورد ممرض على مصح

فإن ظاهرهما التضاد لكن قد جمع بينهما بأن هذه الأمراض لا تعدى بطبيعتها ولكن الله تعالى جعل مخالطة المريض للصحيح سببا لإعداء به بم قد يختلف ذلك عن سببه كما فى سائر الأسباب ففى الأول نفى ما يعتقد الجاهل من كونه يعدى بالطبع ولهذا قال فمن أعدى الأول وفى الثانى أعلم بأن الله تعالى جعل ذلك سببا لذلك وحذر من الضرر الذى يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله تعالى وهذا أى إمكان الجمع هو أحد القسمين المشار إليهما ومن جمع الأحاديث المتقدمة لم يشكل عليه شئ من ذلك ولهذا كان ابن جزيمة يقول لا أعرف حديثين صحيحين متضادين فمن كان عنده فليأتنى لأولف بينهما والقسم الثانى ما لا يمكن الجمع فإن علمنا ناسخا قدمناه وإلا عملنا بالراجح منهما ووجوه الترجيح تزيد على المائة كالترجيح بكثرة الرواة أو بصفاتهم وإن لم يظهر للمجتهد محل الترجيح توقف حتى يظهر وقيل يهجم فيفتى بواحد منها أو يفتى بواحد منها فى وقت كما يفعل 157 الإمام أحمد مما شهد روايات أصحابه وأما الثانية زائدة بخلاف ما قبلها وما بعدها فموصولة

معرفة الصحابة

(ش) لما انتهى الناظم من بيان ما أجمله من الأنواع شيئا فشيئا مع إدخال أشياء كما سبق شرع فى بيان كثير من الأنواع المختصة بالرواية بعد سبق أنواع لها كالتدليس والأكابر وغيرهما مما كان ضمه مع ما سيأتى أليق وأهمها معرفة الصحابة والتصانيف فيه كثيرة وفائدة معرفة الصحابة والتابعى تميز المتصل من المرسل واختلف فى حد الصحابى المعروف عند أهل الحديث وجماعة من الأصوليين أنه كل من رأى النبى { صلى الله عليه وسلم } وهو مسلم وممن صرح بذلك البخارى فإنه قال فى صحيحه ومن صحب النبى { صلى الله عليه وسلم } أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه وسبقه شيخه ابن المدينى فقال ومن صحب النبى { صلى الله عليه وسلم } أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبى { صلى الله عليه وسلم } والتقيد بالمسلم يخرج من رآه من الكفار ولو اتفق إسلامه بعد موته ولكن يرد عليه من رآه مسلما ثم ارتد ولم يعد إلى الإسلام كعبيد الله بن جحش فإنه ليس بصحابى اتفاقا أما لو ارتد ثم عاد إلى الإسلام ولكن لم يره ثانيا بعد عوده كالأشعث بن قيس فالصحيح أنه معدود فى الصحابة وأما التقيد بالرواية فالمراد به مع زوال المانع منها كابن أم مكتوم فإنه كان أعمى وهو صحابى جزما 158 ولهذا قال الناظم فى بعض تعاليقه تبعا لغيره ولو قيل فيه من لقى يعنى بدل من رأى لكان أحسن ليدخل فيه الأعمى كابن أم مكتوم وغيره وحينئذ فالأحسن فى تعريفه أنه من لقى النبى { صلى الله عليه وسلم } ولو تخللت ردة على الصحيح وكأن الناظم إنما صحح التعريف السابق بالنسبة لمن اشترط طول الصحبة له { صلى الله عليه وسلم } وكثرة المجالسة له على طريق التتبع له والأخذ عنه ولغير ذلك من الأقوال كالبلوغ أو التمييز

210 - (ص) وهم بالإجماع عدول أجمع

أفضلهم فالخلفاء الأربع

211 - فستة فأهل بدر فأحد

فبيعة الرضوان فالمكثر عد

212 - أبو هريرة ابن عباس أنس

عائشة ابن عمر جابر بسر

(ش) الصحابة بأسرهم عدول مطلقا لظواهر الكتاب والسنة قال تعالى خطابا للموجودين حينئذ (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) أى عدولا وقال أيضا (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف) وقال { صلى الله عليه وسلم } لا تسبوا أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وقال أيضا خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم متفق عليهما أجمع من يعتد به على ذلك سواء فى التعديل من لا بس الفتنة منهم وغيره لوجوب حسن الظن بهم حملا للملابس على الاجتهاد ونظرا إلى ما عهد بهم من المأثر من امتثال أوامره { صلى الله عليه وسلم } وفتحهم الأقاليم وتبليغهم عنه الكتاب والسنة وهدايتهم 159 الناس ومواظبتهم على الصلوات

والزكوات وأنواع القربات مع الشجاعة والبراعة والكرم والإيثار والأخلاق الحميدة التى لم تكن فى أمة من الأمم المتقدمة ولا يكون أحد بعدهم مثلهم فى ذلك كل محلول نظره {صلى الله عليه وسلم} وأفضلهم على الإطلاق عند أهل السنة إجماعاً أبو بكر ثم عمر وأما من بعدهما فالجمهور على أنه عثمان قال ابن عمر - رضى الله عنهما -

كنا نخير بين الناس فى زمن النبى {صلى الله عليه وسلم} فنخير أبا بكر ثم عمر ثم عثمان بن عفان وفى لفظ كنا فى زمن النبى {صلى الله عليه وسلم} لا نعدل بأبى بكر أحداً ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب النبى {صلى الله عليه وسلم} لا نفاضل بينهم انتهى ثم بعد عثمان على وحكى الخطابى عن بعض أهل السنة من الكوفة تقديمه على عثمان وبعضهم توقف فيهما ولكن الذى استقر عليه مذهب أصحاب الحديث وأهل السنة كما قال ابن الصلاح تقديم عثمان وهو رأى المهاجرين والأنصار واجتهد عبد الرحمن بن عوف فى الشورى ثلاثة أيام بلياليها حتى سأل النساء فى خدورهن والصبيان فلم يرههم يعدلون بعثمان أحداً فقدمه ولهذا قال الدارقطنى من قدم علياً على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار وقال الإمام أبو منصور البغدادى أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة ثم الستة تمام العشرة يعنى بهم طلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وأبا عبيدة عامر بن الجراح وإليهم أشار شيخنا بقوله 160 الذى أنشدنيه غير مرة شعراً

لقد بشر الهادى من الصحب زمرة
بجنات عدن كلهم فضله اشتهر
سعيد زبير سعد طلحة عامر
أبو بكر عثمان ابن عوف على عمر
وكذا عملهم فى بيت مفرد أبو الوليد بن الشحنة ولم يثبت عندي أسبقهما فقال
أسماء عشر رسول الله بشرهم
بجنة الخلد عمن زانها وعمر
سعد سعيد على عثمان طلحة مع
أبو بكر ابن عوف ابن جراح زبير عمر

ثم أهل بدر ثم أحد ثم بيعة الرضوان بالحديبية وبذلك جزم ابن عبد البر فى أواخر خطبة الاستيعاب فإنه قال وليس فى غزواته ما يعدل بها - يعنى بدر - فى الفضل ويقرب منها إلا غزوة الحديبية حيث كانت بيعة الرضوان والمكثرون منهم ستة أبو هريرة وابن عباس وأنس وعائشة وابن عمر وجابر وليسوا فى الإكثار على هذا الترتيب بل أكثرهم أبو هريرة ولا يعارضه استثناءه ابن عمرو من حصره الأكثرية فيه لأننا نقول هذا بحسب ما نقل عنهم وذلك بالنسبة لما كان عنده ثم ابن عمر ثم أنس ثم عائشة ثم ابن عباس ثم جابر وليس فى الصحابة من يزيد حديثه على ألف سواهم وكذا أبو سعيد وابن مسعود وابن عمرو بن العاص المشار إليه وكل هذا بالنسبة لمسند بقى بن مخلد خاصة ولبعض المتأخرين ممن لقيه أصحابنا صحب النبى ذوو ألف وعدتهم

قل سبعة نحب بالفضل قدر وسواء 161
أبو هريرة عبد الله وعائشة
جابر وابن عباس كذا أنس
وأبو سعيد روى ألفا تتبعها
سبعون مع مائة جلى بها الفليس
وحذف التاء من الخلفاء للضرورة وفيما عدّها بالترتيب وبسر صوت يسكن به
الراعى الناقة عند الحلب كأنه قال أمسك لا ترد
213 - (ص) ثم العبادلة أبناء عمر
زبير العباس عمر والحضرمى العبادلة

(ش) من الصحابة - رضى الله عنهم - أربعة ابن عمر وابن الزبير وابن عباس
وابن عمرو بن العاص هكذا عدّهم الإمام أحمد وغيره وقيل للإمام أحمد وعبد
الله بن مسعود قال لا قال البيهقى وهذا لتقدم موته بخلاف الآخرين فإنهم
عاشوا حتى احتج إليهم فإذا اجتمعوا على شئ قيل هذا قول العبادلة أو فعلهم
لكن قد عدّه فيهم مضافا للمذكورين أبو عمر وابن الحاجب فهم عنده خمسة
والرافعى فى الديات لكن مع ابن عمرو وابن عباس فقط والزمخشري مع ابن
عمر وابن عباس وحينئذ هم عنده ثلاثة وكذا عدّه فيهم الجوهري فى صحاحه
بدلا عن ابن العاص فيما حكاه النووى فى مهمات التهذيب وهو ثابت فى بعض
النسخ المعتمدة فيما قيل والذي رأيت فى مادة عبد الله بن عباس وابن عمر
وابن عمرو وابن مسعود فى الألف اللينة فى هاء ابن عمر وابن عباس وابن
الزبير ولكن المعتمد اصطلاحا ما مشى عليه الناظم تبعاً لمن تقدمه وقد
نظمهم بعضهم فقال
إن العبادلة الأختيار أربعة
مناهج العلم فى الإسلام للناس 162
ابن الزبير مع ابن العاص وابن أبى
حفص الخليفة والبحر ابن عباس
وقد يضاف ابن مسعود لهم بدلا
عن ابن عمرو لوهم أو الإلباس
214 - (ص) آخرهم موتا أبو الطفيل فى مكة عام مائة فعرف

(ش) آخر الصحابة - رضى الله عنهم - موتا على الإطلاق بلا خلاف أبو
الطفيل عامر بن وائلة الليثى فإنه على الصحيح مات بمكة سنة مائة وقيل سنة
أثنين وقيل سبعة قيل عشرين وهو الذى صحه الذهبى وحينئذ فيكون آخر
المائة التى أشار إليها النبى {صلى الله عليه وسلم} بقوله أرايتكم ليلتكم هذه
فإنه ليس من نفس منقوسة يأتى عليها مائة سنة وهو حديث صحيح رواه
مسلم وبما تقرر فإنه قوله فى مكة ليس للتقييد بل لإفادة محل موته ولا
يخدرش فى الإجماع ما قيل أن عكراش بن ذوب عاش بعد يوم الجمل مائة سنة
فذاك غير صحيح وإن صح فمعناه أنه استكمل المائة بعد الجمل لأنه بقى
بعدها مائة سنة نص عليه الأئمة وكذا لا يخرش فيه بابا رتنى ونحوه فإنه لا يروج
على من له أدنى مسكة من العقل كما أوضحت ذلك فى جواب مفرد وكذا

القول بأن نافع بن سليم العدوى عاش إلى سنة عشر ومائة وجزم شيخنا بأنه باطل قال وأظن سليما - يعنى ابنه - وهم فى ذكر من أبيه وأما آخر الصحابة موتا بالإضافة إلى النواحي فقد أفردها ابن منده فى جزء سمعناه ولا نطيل بتلخيصه مع ما لا يلائمه هنا

معرفة التابعين - رضى الله عنهم

215 - (ص) والتابعى صاحب الصحلبى

سماعا أولقيا على الصواب

(ش) التابعى ويقال له أيضا تابع هو من صحب الصحابى قاله الخطيب وقيل يكفى اللقاء وإن لم توجد الصحبة العرفية قياسا على الصحابى بل هو هنا أولى لاقتضاء لفظ الصحبة أزيد منه وهو الذى عليه عمل الأكثرين

وقال النووى إنه الأظهر ولذا قال الناظم على الصواب ويستأنس له بقوله { صلى الله عليه وسلم } طوبى لمن رأى وطوبى لمن رأى من رأى الحديث لما فيه من الاقتصار على مجرد الرؤية والتسوية بينهما ولكن اشترط ابن حبان أن يكون فى سن من يحفظ فإن كان صغيرا فلا وفائدة هذا الباب كما تقدم فى الصحابة تمييز المتصل و أو ليست للتخيير بل لحكاية الخلاف

216 - (ص) أعلاهم المخضرمون أسلموا

وقت النبى ولم يروه خضرموا

217 - منهم أبو مسلم والأودى

أويس والأحنف والنهدى

(ش) أى أعلى التابعين طبقة المخضرمون يعنى بمعجمتين وشذ من أهمل الأولى ثم راء مهملة مفتوحة وقيل مكسورة

وهم من أدرك الجاهلية وزمن النبى { صلى الله عليه وسلم } ولم يرد فى خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبى { صلى الله عليه وسلم } ولا رأوه سواء أسلموا فى حياته أم لا واقتصر الناظم على الإسلام فى حياته واحدهم مخضرم خضرم عما أدركه غيره أى قطع وناقمة مخضرمة قطع طرف أذنها ويقال إنهم لما أسلموا كانوا يخضرمون أذان الإبل أى يقطعونها لتكون علامة لإسلامهم إذا غير عليهم أو حاربوا وهو يؤيد كسر الراء لأنهم خضرموا أذان 164 الإبل ويحتمل أن يكون بفتحها لأنه اقتطع عن الصحابة وإن عاصر بعدم الرؤية وقيل إنهم لترددهم بين الصحابة للمعاصرة وبين التابعين لعدم الرؤية سموا بذلك ومنه مخضرم لا

يدرى من ذكر هذه أو أشئ وقيل إنه من المناصفة بين صفتين قال صاحب المحكم رجل مخضرم إذا كان نصف عمره فى الجاهلية ونصفه فى الإسلام لكن لا يتمشى هذا على الاصطلاح لأن مقتضاه أن حكيم بن حزام ونحوه مخضرم وليس كذلك وما قاله ابن حبان عند ذكر أبى عمرو الشيبانى من أن الرجل إذا كان فى الكفر له ستون سنة وفى الإسلام ستون سنة يدعى مخضرمًا فكانه أراد ممن ليست له صحبة بقربنة ذكره كذلك عند أبى عمرو وإلا فهو من أعاجيبه والمخضرم أيضا الشاعر الذى أدرك الجاهلية والإسلام مثل لبيد قال فى الدلائل المخضرم من الإبل التى نتجت بين العراب واليمانية ورجل مخضرم إذا عاش فى الجاهلية والإسلام قال وهذا أعجب القولين إلى انتهى ثم ما المراد بالجاهلية فقبل ما قبل مبعثه { صلى الله عليه وسلم } سموا بذلك لجهالاتهم قاله النووى عند قول مسلم وهذا أبو عثمان النهدى وأبو رافع الصانع وهما ممن أدرك الجاهلية وقيل

أدرك قومه أو غيرهم على الكفر قبل فتح مكة لزوال أمر الجاهلية إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة الكعبة وبشهادة لذلك عد مسلم فى المخضرمين يسير بن عمرو مع أنه إنما ولد بعد زمن الهجرة وكان له عند موت النبى {صلى الله عليه وسلم} دون عشر سنين فأدرك بعض زمن الجاهلية فى قومه إذا علم هذا فقد عدّهم مسلم عشريين نفسا وهو أكثر ممن ذكر ومن طالع الإصابة لشيخنا رأى جما غفيرا وهم فيما اتفق عليه علماء الحديث 165 غير صحابة وأحاديثهم عن النبى {صلى الله عليه وسلم} مراسيل وقد أفصح من ذكر بعضهم ومنهم ابن عبد البر فى كتب الصحابة أنهم لم يذكرهم إلا لمقاربتهم لتلك الطبقة لا أنهم صحابة ومنهم من ذكره الناظم أبو مسلم الخولانى فإنه هاجر إلى النبى {صلى الله عليه وسلم} فمات النبى {صلى الله عليه وسلم} وأبو مسلم فى الطريق فلقى أبا بكر وعمر وابن ميمون الأودى وأويس القرنى والأحنف بن قيس ويقال إن النبى {صلى الله عليه وسلم} دعا لهم وأبو عثمان النهدي بفتح النون الساكنة وما ذكر الناظم من أنهم أعلى التابعين قد ينازع فيه جعل الحاكم التابعين على طبقات فقال فمن الطبقة الأولى قوم لحقوا العشرة المشهود لهم بالجنة فإن تكن كذلك فلعله اختيار الناظم

218 - (ص) **والفهاء السبعة** ابن عيينة وابن المسيب وعروة أتى
219 - خارجة ثم سليمان فتى

بشار قاسم أبو سلمة

(ش) ومن كبار التابعين فقهاء المدينة السبعة وهم عند أكثر علماء الحديث كما قال

الحاكم عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وخارجة بن زيد بن ثابت وسليمان بن يسار والقاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق وأبو سلمة بن عبد الرحمن واختلف فى أبى سلمة فجعل ابن المبارك بدله سالم بن عبد الله بن عمر وقال إنهم فقط أهل المدينة الذى يصدرون عن رأيهم وجعل أبو الزناد بدله أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ولفظه أدركت من فقهاءنا الذين ينتهى إلى قولهم وذكرهم وقال هم أهل فقه وصلاح وفضل انتهى واشتهر 166 على الألسنة أنه كان إذا كتبت أسماؤهم ووضعت فى شئ من الزاد أو القوت بورك فيه وإن كان قمحا ونحوه لا تأكله السوس وضبطهم بعض الفضلاء بالنظم ماشيا على قول أبى الزناد فقال

ألا كل من لم يقتض بأئمة

فقسمته ضيزى عن الحق خارجه

فخذهم عبيد الله عروة قاسم

سعيد أبو بكر سليمان خارجه

المسيب بكرس التحتانية عند أهل المدينة ويفتحها وهو المشهور وحكى أن

سعيدا كان يكرهه قاله النووى فى تهذيبه

معرفة الإخوة والأخوات

220 - (ص) واعرف الإخوة مع الأخوات

من الأئمة أو الرواة

221 - مثل أبى العاص وثابت معه

(ش) هذا فن مهم وهو معرفة الأخوة والأخوات من العلماء والرواة فمن أمثلة الإثنين هشام وعمرو ابنا العاص وزيد ويزيد ابنا ثابت وهو كثير فى الصحابة والتابعين ومن الثلاثة سهل وعباد وعثمان بنو حنيف بالتصغير ووقع فى عدة نسخ من النظم بنو شعيب بدل حنيف منهم عمرو وعمر بنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ومن الأربعة سهيل وعبد الله الذى يقال له عباد ومحمد وصالح بنو أبى صالح ذكوان السمان بل فى الصحابة عائشة وأسماء وعبد الرحمن ومحمد بنو أبى بكر الصديق - رضى الله عنهم - 167 وأغرب من ذلك أربعة ولدوا فى بطن وكانوا علماء وهم محمد وعمرو وإسماعيل ومن لم يسم بنو أبى إسماعيل السلمى ومن الخمسة سفيان وآدم وعمران ومحمد وإبراهيم بنوا عينة هذا تقييد من روى منهم وأما مطلقا فبنوا عينة أكثر من ذلك ومن الستة محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة أولاد سيرين وهؤلاء الستة كلهم من التابعين وكان هذا يفيد الرواية وإلا فقد قال ابن قتيبة فى المعارف ولد لسيرين ثلاثة وعشرين ولدا من أمهات أولاد وقد صنف فى هذا النوع غير واحد من الأئمة كعلى بن المدائنى وأبى داود وغيرهم وفائدة معرفتهم الأمن من توهم من ليس بأخ أخا للاشتراك فى اسم الأب وكذا من توهم تحريف أسم أحدهما من الأخ تنبيهان أحدهما قوله فى النظم بنوا سهيل سهو فسهيل أحدهم لا أبوهم كما بينته ثانيهما اقتصر فى النظم على الإنتهاء لستة مع ذكر ابن الصلاح لسبعة وإيراد مثال لها وهم فى الصحابة بنو مقرن وكذا ورد غيره من أمثلتها فى التابعين وهم عبد الرحمن وعبد العزيز وعبيد الله ومسلم ورواد ويزيد وكيسه وبنو عبد الله بن عمر وهم سالم وعبد الله وعبيد الله وحمزة وزيد وبلال وعمر وكانه أعرض عن ذلك كله لزيادة عدد كل من الأمثلة الثلاثة على السبعة وكذا تعرض بعضهم للزيادة على السبعة قال ابن الصلاح ولم يطل بما زاد عليها

223 - (ص) ثم الذى لم يرو إلا واحد

168) عنه كعمرو فى الصحيح وارد (ش) هذا النوع لمن لم يرو عنه إلا راو واحد فمن الصحابة والتابعين ومن بعدهم ولمسلم فيه كتاب جليل وكذا لأبى الفتح الأزدي ومن أمثلته كما أشار إليه الناظم رواية الحسن البصرى عن عمرو بن تغلب التى أخرجها البخارى فى الصحيح فإن صاحبه الصحيح أنهما لم يخرجها فيهما لمن لم يرو راو واحد ولكنه ناقض نفسه أيضا باختصاص ذلك بما عدا الصحابة كما بينته فى شرح الألفية على أن هذا المثال متعقب بقول ابن أبى حاتم أن عمرا روى عنه الحسن قال العراقى فى شرح الألفية لم أر له رواية فى شئ من طرق أحاديث عمر بن تغلب والحكم بن الأعرج لكن قد تبع الناظم فى التمثيل به ابن الصلاح فى أمثلة كثيرة سالمة مما ذكره

أسماء مختلفة ونعوت متعددة

- 224 - (ص) ومن له أسماء أو صفات
فاعرف ففيها دلس الروات
- 225 - مثل أبى سعيد غير الخدرى
وسبلان سالم غير النصرى
(ش) أى اعرف من كثرت أسماؤه أو نعوته ففى ذلك دلس كثيرا من الرواة
وهو فن جليل تدعو الحاجة إلى معرفته صنف فيه عبد الغنى بن سعيد
والخطيب وفائدته الأمن من جعل الواحد اثنين وتوثيق الضعيف وتضعيف القوى
والاطلاع على صنيع المدلسين ومن أمثلته محمد بن السائب الكلبي المفسر
هو أبو النصر الذي روى عنه ابن إسحاق وهو حماد بن السائب الذي روى عنه
169 أسامة وهو أبو سعيد الذي يروى عنه عطية العوفى موهما أنه الخدرى
وهو أبو هشام الذي روى عنه القاسم بن الوليد ومن ذلك سالم بن عبد الله
النصرى بالنون أبو عبد الله المدني هو سالم مولى النصرين وهو سالم سبلان
وهو سالم مولى دوس وهو سالم أبو عبد الله الدوسى وهو سالم مولى
المهرى وهو أبو عبد الله الذي روى عنه بكير بن الأشج وقال فيه عبد الملك
بن مروان بن الحارث بن أبى ذياب أخبرنى أبو عبد الله سالم سبلان وقال فيه
أبو سلمة ثنا أبو سالم أو سالم مولى المهري
المفردات من الأسماء والألقاب والكنى
226 - (ص) كذاك مفردات الأسماء واللقب

مع الكنى ونحوهما من النسب

227 - مثل تدوم عن بيع مندل

زر حبيش وهيب معفل

228 - سعيير سندر ومشكدانه

كلدة سفينة وابصة

- (ش) أى كذا اعرف المفردات من الأسماء التى وضعت علامة على مسمياتها
وكذا الألقاب وهى جمع لقب وهو الذى دل على رفعة أو ضعة والكنى وهى ما
صدرت بأب أو أم والنسب وهى إما إلى قبيلة أو بلد أو خطة أو حرفة
والمفردات من كل ذلك نوع لطيف جدا ألف فيه أهل الحديث فمن الأسماء من
الصحابة سندر بفتح أوله وثالثه مع إهمالها وقد قيل إنه ليس بفرد وإن أبا
موسى المدينى كان ذكر آخر ولكن قال ابن الأثير يغلب على ظنى أنهما واحد
وكلدة بفتحات والبدال المهملة بن الحنبل بمهملة بعدها نون ثم موحدة ولام
وهيب وهو بموحدين مصغرتين 170 ومغفل بضم أوله وسكون ثم فاء
مكسورة بعدها لام ووابصة وهو بموحدة مكسورة ثم مهملة ابن معبد ومن
الأسماء من غيرهم تدوم وهو بفتح المثناة فوقانية أو التحتانية فيما قيل ودال
مهملة مضمومة ابن صبيح وقيل صبيح الحميدى

وقوله عن تبع هو بضم أوله ثم موحدة مصغر ابن عامر الحميرى الحمصى
وليس هو من المفردات بل هم جماعة يسمون كذلك وكان الناظم لم يذكره إلا
لإفادة أنه شيخ يدوم وما عرفت النكتة فى اختصاصه دون غيره ممن ذكره

بذلك وزر هو بكسر المعجمة أوله ثم راء مشددة ابن حبيش بالمهملة أوله وبالمعجمة آخره بينهما موحدة وتحتانية مصغرا وابنه فى النظم بالإضافة إليه كمغفل وسعير بالمهملة مصغر ابن الخمس بكسر المعجمة وآخره مهملة بينهما ميم وقد تبع الناظم فى ذكره مع ابن الصلاح وهو متعقب فيهما ففي الصحاح به آخر اسمه زر بن عبد الله بن كليب الفقيمي أحد المهاجرين وآخرين اسم كل منهما سعير أحدهما ابن عداة والآخر ابن سواده ويقال إن اسم ثانيهما سفيان يمكن أن يكون الفردية فى كل منهما بالنظر لاسم أبيه أيضا والله أعلم ومن الألقاب فى الصحابة سفينة وزن مدينة مولى رسول الله { صلى الله عليه وسلم } واختلف فى اسمه على أقوال كثيرة والسبب فى اشتهاؤه بذلك أنه كان فى سفر فكان بعض القوم إذا ألقى عليه ثوبه حتى حمل ذلك شيئا كثيرا فقال له النبى { صلى الله عليه وسلم } 171 ومن غيرهم مندل وميمه مثلثة وابن الصلاح ضبطها بالكسر وغيره بالضم قال ابن ناصر الصواب الفتح ابن على العترى واسمه فيما قيل عمرو ومشكدانة وهو بضم أوله وثالثه قاله أبو نعيم الفضل بن دكين لعبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الكوفى لكونه رأى ثيابه نظيفة ورائحته طيبة فإن المشكدانة وعاء المسك بالمعجمة فبقيت لقبا للمذكور

هؤلاء الذين اقتصر عليهم الناظم لكنه لم يميز الأسماء من الألقاب ولا الصحابة من غيرهم لضيق النظم فميزتهم للفائدة وكذا لم يذكر للكنى والأنساب مثلا فمن الكنى أبو العبيدين بضم المهملة ثم موحدة مفتوحة بعدها تحتانية ثم مهملة تثنية عيد بالتصغير واسمه معاوية بن سبرة وأبو العشاء الدارمى وهو بضم المهملة أوله ثم معجمة مفتوحة ومن الأنساب اللبقي بفتح اللام ثم الموحدة بعدها قاف وهو على بن سلمة فائدة فى الرواة محدث لا نظير فى اسمه بل وفى سائر نسبه وهو مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أرندل بن سرندل بن عرندل بن ماسك بن المستورد انفرد بهذا النسب هكذا منصور الخالدى ولم يتابع عليه

الكنى

229 - (ص) أما الكنى فقسموا التسعة

فقد يكون كنية لكنية

230 - وقد تكون أسماء وقد يجئ لقب

اثنين أو أكثر من غير سبب

231 - وتارة فى الاسم لا الكنى اختلف

وتارة فيها والاسم قد عرف

232 - وفيها أخرى وأو ما عرفا

أو أنها تجئ من اسم اعرفا 172

(ش) معرفة الأسماء والكنى فن جميل يحتاج أهل هذا العلم إلى تحقيقه وقد صنف فيه جماعة وأجمع تصنيف فيه للحاكم أبى أحمد لكنه ترتيب عجيب وقد لخصه الذهبى والقصد بيان أسماء ذوى الكنى إذ ربما ذكر الراوى مرة بكنيته ومرة باسمه فيتوهم العدد مع كونهما واحد أو المحققون من علماء الحديث يتحفظونه ويعتنون به ويطرحونه

فيما بينهم وهم على تسعة أقسام الأول يكون كنية لصاحب أخرى غيرها ولا اسم له غيرها ومثال ذلك كما ذكره ابن الصلاح أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أحد الفقهاء السبعة كنيته أبو عبد الرحمن وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصارى كنيته أبو محمد ولا نظير لهما فى ذلك كما قاله الخطيب وقيل فى ابن حزم إنه لا كنية له قلت وكذا قيل الآخر اسمه وكنيته واحد بل جزم به ابن حبان وقال المزى أيضا أنه الصحيح على أنه قد اختلف فى اسمه فقيل عمرو وقيل المغيرة وقيل محمد وكذا قيل فى كنيته أبو محمد وحينئذ فالتمثيل بكل منهما مخدوش الثاني أن تكون الكنية اسمه ولا كنية له غيرها كأبى بلال الأشعري عن شريك وكأبى حصين الرازي روى عنه أبو حاتم الرازي فإنه روى عن كل منهما قوله اسمى وكنيتى واحد وأمثله كثيرة الثالث أن تكون الكنية لقبا وله اسم وكنية غيرها كأبى تراب لعلى بن أبى طالب أبى الحسن وأبى الزناد لعبد الله بن ذكوان أبى عبد الرحمن وكان يغضب من أبى الزناد الرابع 173 أن تكون له كنية غيرها أو أكثر من غير سبب لذلك يعنى فى الغالب وإلا فريما تكون لتعداد الأبناء وغيره ومن أمثله ذى الكنيتين عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح يكنى أبا خالد وأبا الوليد وعبد الرحمن السهيلي يكنى أبا القاسم وأبا زيد وكثيرون ومن أمثلة الثلاثة منصور الفراوى يكنى أبا بكر وأبا الفتح وأبا القسم حتى كان يقال له ذو الكنى الخامس أن يكون كنية لا خلاف فيها وفى اسمه اختلاف كأبى نصر الغفارى قيل فى اسمه جمل بالجيم المفتوحة بن بصرة وقيل بالحاء المهملة المضمومة وفتح الميم وهو الأصح وأبى جحيفة بجيم ثم مهملة وفاء مصغر السوادى

قيل وهب بن عبد الله وقيل وهب ابنه وأبى هريرة وأبى عمرو بن العلاء فى اسميهما خلاف كثير السادس عكسه أن تكون كنيته مختلفا فيها دون اسمه كأبى بن كعب قيل فى كنيته أبو المنذر وقيل أبو الطفيل وأسامة بن زيد الحب قيل أبو زيد وقيل أبو محمد وقيل أبو عبد الله وقيل أبو خارجة السايح أن تكون فى كل من اسمه وكنيته اختلاف كسفينة مولى رسول الله { صلى الله عليه وسلم } وهو لقبه وقيل اسمه صالح وقيل عمرو وقيل مهراى وكنيته قيل أبو عبد الرحمن وقيل أبو البحرى وأشار إلى هذا القسم بقوله وفيهما أى واختلف فى الاسم والكنية تارة أخرى والثامن عكسه وهو من اتفق عليهما معا كأصحاب المذاهب 174 المتبوعة أبا عبد الله مالك بن أنس ومحمد بن إدريس الشافعى وأحمد بن حنبل وهذا أكثر الأقسام وإليه أشار وأوما عرفا أى مرة عرفا أى الاسم والكنية التاسع من هو بكنيته أعرف أى أشهر منها باسمه كأبى داود إدريس الخولانى اسمه عبد الله وأبى إسحاق السبيعى اسمه عمرو والإمام أبى حنيفة اسمه النعمان

الأسماء

233 - (ص) ثم الذى يعرف باسم رتبوا

لى الحروف وهو فيها أغلب

234 - وخير ما ألف فى الرجال

تهذيب شيخ شيخنا الجمال

235 - وإنه لما حواه آية

وليس بعده لحسن غاية

(ش) لما انتهى من الكنى أردفها بالأسماء وكان الأنسب أن يكون عاشر الأقسام السابقة

فإن عكس أحدهما من عرف اسمه ولم يشتهر بكنية ولكن الظاهر أنه لم يرد إلا أعم من ذلك وفى الأسماء تأليف مختلفة الصنيع فى الترتيب والأحسن من رتبها - وهو الأغلب - على حروف المعجم وهم فى ذلك مختلفون فمنهم من يراعى الترتيب حتى اسم الأب والجد وإن على وفى النسبة ومنهم من لا يعتبر ذلك وخير مؤلف فى الرجال جمعا وترتيباً - يعنى بالنسبة لرواة الكتب الستة - تهذيب كمال عبد الغنى بن سعيد الحافظ شيخ شيخ الناظم حافظ وقته الجمال أبى الحجاج يوسف بن الزكى عبد الرحمن المزى فإنه سعى فى ذلك وكفى من جاء بعده فهو كل عليه وقد اعتنى الأئمة به تلخيصاً وانتقاءً واستدراكاً وأنفع مختصراته تهذيبه لشيخنا - رحمه الله تعالى - ثم اختصره فى تقريره

الألقاب 175 والأنساب

236 - (ص) ثم الذين عرفوا باللقب

مع الذين عرفوا بالنسب

237 - كالضال والضعيف مع غنجار

صاعقة غندر مع بندار

238 - بموت للأخفش الرضى وثعلب

والشافعي والنسائي والشاطبي

(ش) الألقاب نوع مهم لأنها قد تأتى فى سياق الأسانيد حجرة عن أسمائها

فمن لا يعرفها يوشك أن يظنها اسماً فيجعل من ذكر باسمه فى موضع آخر

شخصين وهما واحد وكذا من المهم معرفة الأنساب فكثيراً ما يكون نسبة

لقبيلة أو بطن أو جد أو بلد أو صناعة أو مذهب أو غير ذلك مما أثره مجهول عند

العامه وهو معلوم عند الخاصة فيقع فى كثير منه التصحيف ويكثر الغلط

والتحريف وفى كل هذين النوعين تصانيف ولقد أشار الناظم إلى أمثلة من كل

منهما فمن الأول

الضال لصيغة اسم الفاعل من ضل وهو بالتشديد خفف ضرورة و الضعيف ضد

القوى وقد قال الحافظ عبد الغنى بن سعيد المصرى رجلاً جليلاً لزمهما

لقبان قبيحان معاوية بن عبد الكريم الضال وإنما ضل فى طريق مكة وعبد الله

بن محمد الضعيف وإنما كان ضعيفاً فى جسمه لا فى حديثه انتهى وكذا لقب

بالضعيف غير المذكور وألحق ابن الصلاح من نظميهما ثالثاً وهو عارم بن

النعمان محمد بن الفضل السدوسى شيخ البخارى فإنه كان عبداً صالحاً بعيداً

عن العرامة - يعنى شدة الفساد - وكذا من أمثله غنجار وهما 176 اثنان

بخاريان أحدهما أبو أحمد عيسى بن موسى التيمى ويقال التيمى يروى عن

مالك والثورى ولقب بذلك لحمرة وجهه والآخر أبو عبد الله محمد بن أحمد

الحافظ صاحب تاريخ (بخارى) توفى سنة اثنتى عشرة وأربعمائة لقب بذلك

لشدة حفظة غندر وهو لقب لسبعة كل منهم اسمه محمد بن جعفر منهم أبو

بكر البصرى صاحب شعبة لقبه به ابن جريح لكونه كان يكثر الشغب عليه وأهل

الحجاز يسمون الشغب غندراً قال أبو جعفر النحاس فى كتاب الاشتقاق إنه

من الغدر وأن نونه زائدة وداله تضم وتفتح وأبو الحسن الرازى يروى عن أبى حاتم الرازى وغيره وأبو بكر البغدادى الحافظ الجوال روى عنه أبو نعيم وغيره وأبو الطيب الخطيب بن دران البغدادى يروى عن أبى خليفة الجمحى وآخر اسم جده العباس مات سنة تسع وسبعين وثلاثمائة ذكره الخطيب وكذا لقب به اثنان أيضا اسم كل منهما محمد أحدهما ابن المهلب الحرانى كذبه ابن معين وأبى يوسف الهروى ثلاثة اسم كل منهما أحمد أحدهم ابن آدم شيخ لأحمد بن محمد بن الحجاج بن رشد بن وثانهم ابن عبد الرحمن

الجرجاني روى عن أبى المغيرة عبد القدوس بن محمد بن عيسى البلوى و بندار هو بضم الموحدة لقب جماعة اشهرهم محمد بن بشار البصرى أحد شيوخ الشيخين قال ابن الفلكى إنما لقب بهذا لأنه كان بندار الحديث أى مكثرا من شئ يشتري منه من هو أسفل منه وأخف حالا ثم يتبع ما يشتري منه من غير 177 قاله أبو سعيد بن السمعانى ويموت هو ابن المزرع ابن يموت البغدادى أخبارى كان يقول فيما روينا عنه بليت بالاسم الذى سمانى به أهلى فإنى إذا عدت فاستأذنت عليه فليل من ذا أسقط اسمى فأقول ابن المزرع والأخفش وهو من يكون صغير العين مع سوء بصرها لقب لجماعة نحويين وقراء منهم أحمد بن عمران البصرى متقدم يروى عن زيد بن الحباب وغيره وله غريب الموطأ والحسن بن معاذ بن حرب بصرى كان يسمى الغلاس وأبو الخطاب عبد الرحمن بن عبد المجيد المذكور فى كتاب سيبويه وأبو الحسن سعيد بن مسعدة صاحب سيبويه وراوى كتابه عنه وأبو الحسن على بن سليمان بن الفضل صاحب ثعلب والمبرد ويقال له الأخفش الصغير والذى قبله الأوسط والذى قبلهما الكبير ومن القراء أبو عبد الله هارون بن موسى بن شريك الكبير ومحمد بن خليل أبو بكر الدمشقى الأخفش الصغير وشخص من فقهاء المالكية يقال له عبد الملك بن سفيان بن مرزوق اللخمي السكندرى وآخر فى وسط المائة السابعة اسمه محمد بن عبد القوى بن عبد الله بن على الشاعر الكاتب والرضى وهو بفتح الضاد على بن موسى الكاظم وبكسرهما أبو الحسن محمد ابن أبى الطاهر الموسوى الشريف الشاعر المشهور ولقب بها بعده جماعة سوى من يقال له رضى الدين

ومحمد بن عبد الرحمن البصرى كان نحويا لقب بذلك ابن الأعرابى 178 وقد لقب به الطبرانى ومحمد بن عبد الله بن أبى بشر الهروى وعلى بن يوسف المحتسب بشير بن بصرى الأصل حدث عن بكر بن سهيل ومن الثانى الشافعى وهو إمام المذهب محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع إليه انتسب ابن عمه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن العباس وجده لأمه محمد بن على بن شافع والنسائى وهو بفتح النون والسين وبعد الألف همزة نسبة لمدينة بخرسان يقال لها نسا وينسب إليها نسوى وهم جماعة منهم صاحب السنن أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن على بن بحر بن سنان والنشاطبى نسبة لشاطبة من بلاد الأندلس هم جماعة منهم صاحب القصيدة فى القراءات المسماة حرز الأمانى ووجه التهانى التى أتقنها وأبدع فيها أبو محمد القاسم بن فيرة بن أبى القاسم خلف بن محمد الرعيني الضرير المقرئ

المنسوب إلى غير أبيه

239 - (ص) وميزوا أنساب ذى أم وأب

ممن إلى غيرهما قد انتسب

240 - مثل بنى منية بنى عفراء

وابن بحينة بنى بيضاء

241 - وابن أبى فى سلول أمة

ومثل مقداد لزوج أمه

(ش) هذا نوع منهم وهو من نسب إلى غير أبيه ويأتى على ضروب اعتنى

الأئمة بتمييزها

فالأول من نسب إلى أمه مثل يعلى بن منية بضم الميم وسكون النون بعدها

تحتانية ويقال بل هى جدته واسم أبيه أمية ومعاذ ومعوذ 179 وعوذ ويقال

عوف بنو عفراء هى أمهم وأبوهم الحارس بن رفاعه وعبد الله بن بحينة بضم

الموحدة ثم مهملة مفتوحة مصغرة وأبوه مالك وبنو بيضاء وهم سهل وسهيل

وصفوان واسم بيضاء دعد وأبوهم وهب والثانى من نسب إلى جدته ومنهم عبد

الله بن أبى ابن سلول غير مصروف وتثبت الألف من ابن كتابة والثالث من

نسب إلى زوج أمه كالمقداد بن الأسود واسم أبيه عمرو بن ثعلب ولم يذكر

الناظم مثالا لمن نسب لأبيه لكونه الجادة وكذا لم يذكر الناظم من نسب إلى

جده ومنه قوله { صلى الله عليه وسلم } أنا النبى لا كذب أنا بن عبد المطلب

أوطان الرواة وقبائلهم وبلدانهم والموالى

242 - (ص) ولازم معرفة الأوطان

من القبائل من البلدان

243 - كذلك المولى من الصريح

من الدعى من الصحيح

(ش) معرفة أوطان الرواة وقبائلهم وبلدانهم من اللازم الذى يفتقر إليه

حفاظ الحديث فإنهم يتوصلون بذلك إلى الإسمين المتفقين فى اللفظة بأن

ينظر فى الشيخ

والذى روى عنه بحيث يكون أحد المتفقين فى اللفظ ببلديه يغلب على الظن

أنه هو المذكور فى السند لا سيما إذا لم يعرف له سماع بغير بلده وأيضا فقد

يستدل بذكر وطن الشيخ أو ذكر مكان السماع على الإرسال بين الروائين إذا

لم يكن لهما اجتماع عند من يكتفى بالمعاصرة وكذا من اللازم معرفة المولى

الذى هو أعم من كونه ولا عتاقة 180 أو إسلام أو حلف لنفسه أو لأحد من آيائه

من الصريح أى الخالص نسبه من ذلك السالم منه بحيث تميز أحدهما من الآخر

ولا يخفى عليه من انتسب قريشيا مثلا فيظنه من خالصهم تمسكا بظاهر

الإطلاق وكذا معرفة الدعيين جمع دعى وهو من انتسب إلى غير عشيرته

وقبيلته ممن انتسابه صحيح وفائده الإدعاء فى ذلك كله التمييز وقد يظهر

فائده فى الأحكام الشرعية فى الأمور المشترط فيها النسب كالإمامة

العظمى والكفاءة فى النكاح أو المستحب فيها كالتقديم فى الصلاة ونحو ذلك

الأنساب التى باطنها على خلاف ظاهرها

244 - (ص) وقد يكون باطن الأنساب

على خلاف ظاهر الصواب

245 - مثل أبى مسعود البدرى نزل

بدرا سليمان على تيم حصل
(ش) أى قد يكون الراوى منسوباً بنسبة يتبادر إلى الذهن ظاهرها والصواب
فى النسبة إليه خلافه وهو المعنى فى النظم بالباطن ك أبى مسعود عتبة بن
عمرو البدرى فإنه لم ينسب لذلك لشهوده بدرا فى قول الجمهور وإن عده
البخارى فى صحيحه ممن شهدها وإنما كان ساكناً - يعنى نازلاً بها -

وك سليمان بن طرخان التيمى ليس من تيم بل نزلها أيضاً فى جماعة وهو مما
يحتاج إليه فقد وقع لكبار أهل الحديث من ذلك أو هام ومن هذا الباب من ينسب
حسيناً بالحسينية لسكناه بها فيظن أنه من ذرية الحسين - سبط رسول الله
{ صلى الله عليه وسلم } - رضى الله عنه - وزبيرياً لمحل يقال لها الزبيرية
فيظن أنه من ذرية الزبير 181 بن العوام حواري رسول الله { صلى الله عليه
وسلم } أو جعفرية بالمحلة أيضاً فيظن أنه من ذرية جعفر بن أبى طالب فى
أشباه لذلك عم الضرر بها

المبهمات

246 - (ص) واعرف من الأسماء ما قد أبهما

فإنه الأكمل عند العلما

247 - كمثل عن رجل كذا عن أمه

وعن فلان وكذا عن عمه

(ش) أى واعرف من الأسماء من قد أبهم فى الحديث إسناداً أو متناً من
الرجال والنساء والتوصل لمعرفته بجمع طرق الحديث غالباً وهو فن جليل ألف
فيه غير واحد من الحفاظ وكتاب أبى القاسم بن بشكوال أجمع مصنف فيه
قلت ويشهد للاهتمام به قول ابن عباس لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر عن
اللتين قال الله فيهما (إن تتوبا إلى الله) حتى سألته حين حج فقال واعجبا لك
يا ابن عباس هما عائشة وحفصة وهو أقسام أههما عن رجل أو عن أمه مثاله
فى السند إبراهيم بن أبى عليّة عن رجل عن واثلة فالرجل هو العريف
بالمعجمة

المفتوحة ومثاله فى المتن حديث أبى سعيد الخدرى فى ناس من أصحاب
النبي { صلى الله عليه وسلم } مروا بحى فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه
رجل منهم بفاتحة الكتاب على ثلاثين شاة الحديث فالرجل الراقى هو الراوى
أبو سعيد وكذا ما يجىء عن فلان عن أمه كالحسن البصرى عن أمه هى خيرة
بالحاء المعجمة وعن فلان كقول عبد العزيز بن أبى حازم حدثنى فلان عن أبى
برزة فإن فلانا هو اسمه لكنه لم يسم وكذا ما يجىء عن فلان عن عمه كرواية
182 الحارث بن عبد الرحمن بن أبى ذباب عن عمه فعمه سماه ابن حبان فى
كتابه عبد الله بن المغيرة بن أبى ذباب وكذلك أمثلة كثيرة

المؤتلف والمختلف والمتفق والمفترق
248 - (ص) وحققاً مؤتلفاً من مختلف

متفقاً مختلفاً كما أصف

(ش) هذا نوعان مهمان أحدهما المؤتلف والمختلف وهو ما يأتلف أى يتفق
صورته خطأ وتختلف صيغته لفظاً وذلك مما يقبح جهله بأهل العلم خصوصاً أهل

الحديث وهو منتشر لا ضابط لأكثره وقد ألف فيه كتب كثيرة أجملها الإكمال للحافظ أبى نصر بن ماکولا وذيل عليه الحافظ عبد الغنى بن نقطة وعلى بن نقطة كل من الحافظين جمال الدين الصابونى ومنصور وسليم وعليهما العلاء مغلطای وأجمعها

مصنف لعبد الرزاق الغوطى الحافظ وأخصرها كتاب للحافظ أبى عبد الله الذهبى لكن أحال على ضبط الخط فربما يدخل فيه الخليل وقد لخصه شيخنا وأتى بزيادات كثيرة عجيبة جاء كتابا لا مزيد عليه فى الحسن مع قلة صغر حجمة ثانيهما المتفق والمفترق وهو ما اتفق خطأ ولفظا وافترقت مسمياته وهذا بخلاف النوع الذى قبله بل هو من قبيل ما يسميه الأصوليون المشترك وقد زل فيه جماعة من الكبار كما شأن المشترك فى كل علم وللخطيب فى هذا النوع مصنف جليل شرع شيخنا فى اختصاره فلم 183 يكمل شرعت فى إكماله

249 - (ص) حمل كمثل أحمد فتى عجان

محمد بن أتش الصنعانى

(ش) هذا مشروع من الناظم - رحمه الله - فى أمثلة أول هذين النوعين وهو المؤلف والمختلف قصدا للضبط فمنها أن جميع الرواة أحمد بالحاء المهملة إلا أحمد يعنى بالجيم ابن عجان بمهملة ثم تحتانية كعثمان وقيل بفتح الجيم وتشديد التحتانية كعليان شهد فتح مصر وفيها أتش بمثناة فوقانية بعد الهمزة ثم المعجمة وليس لهم كذلك إلا محمد بن الحسن بن أتش الصنعانى نسبة لصنعاء بنون ساكنة من أقران عبد الرزاق وأخوه على والباقون أنس بالنون والمهملة

250 - (ص) أسيد كبر لا فتى حضير

والد عقبة فتى ظهير

251 - وفى كنية وفى ابنه مع يحيى

مع ابن رافع خلاف أحيا

(ش) يعنى كلما أسيدا فهو بالهمزة المفتوحة مكبر ثم المهملة المكسور بعدها تحتانية ثم دال مهملة وهو المعنى بقوله كبر لا فتى حضير يعنى والد حضير بالحاء المهملة المضمومة ثم الصاد المعجمة مصغرا فهو أسيد مصغرا لا مكبرا وهو صحابى مشهور وكذا والد التابعى عقبة بن أسيد الصدفى وفتى أى ولد ظهير بالطاء المعجمة ثم هاء مصغر فهو أسيد الصحابى مع كنية أى مع كنى من ذكر من الثلاثة وهو أبو أسيد الساعدى الصحابى 184 المشهور مالك بن ربيعة لموافقة كنيته لأسمائهم وفى ابنه أى وفى ابن أبى أسيد وهو أسيد بن أبى أسيد الساعدى تبع يحيى بن أبى أسيد البصرى أبى مالك التابعى مع ابن رافع وهو أسيد بن رافع شيخ مجاهد بن جبر خلاف أى أنه اختلف فى هؤلاء الثلاثة فقبل فيهم بفتح الهمزة كالجادة والأصح الضم وإلى ترجيحه الإشارة بقوله أحيا فالحاصل أن جميع ما لهم أسيد بالفتح لا أسيد بن حضير وعقبة ابن أسيد وأسيد بن ظهير وأبا أسيد الساعدى بلا خلاف وأسيد بن أبى أسيد الساعدى ويحيى بن أسيد البصرى وأسيد بن رافع على الراجح ومما لم يذكره الناظم مما هى بالضم أيضا أبو أسيد بن ثالث صاحب حديث كلوا الزيت تابعى وحمزة وسعد والمنذر أولاد أبى أسيد الساعدى وأسيد بن ثعلبة واسمه ابن ساعدة بن عامر الأنصارى الحارثى صحابيان وابن ثانيهما يزيد

وأسید بن الحكم ابن سعید أبو الحارث الواسطى وأسید العنبرى روى عنه
أخوه توبة وأسید الكلابى عن مكحول
252 - (ص) كذا البطين كنية لا مسلم
أبو حصین عكسه وأعجموا
253 - حصین منذر حبیب ابن عدى
كابن الزبیر كنيته والجیم ذمى
254 - حبیب حارث عقيل خالد
بنوا عقيل وليحیى والد

(ش) اشتملت هذه الأبيات على خمس تراجم الأولى أبو البطين بضم 185
الموحدة وفتح المهملة تصغير بطن قيل إنه كنية للطفيل بن أبى بن كعب
الأنصارى التابعى لعظم بطنه ولكن الذى كناه به ابن سعد أبو بطن بالتكبير نعم
ذو البطين لقب لأسامة بن زيد بن حارثة الحب كما وقع فى الإيمان من صحيح
مسلم فقال سعد وأنا والله لا اقتل مسلما حتى يقتله ذو البطين يعنى أسامة
فلعل الناظم عناه وتوسع فى الإطلاق على اللقب كنيته والبطين بفتح الموحدة
وكسر المهملة لقب أيضا لمسلم بن عمران الكوفى المحدث على أنه قد لقب
به أيضا جماعة

الثانية أبو حصين وهو عكس ما قبله والكنى كلها بفتح المهملة الأولى ثم كسر
الثانية والأسماء بالضم ثم الفتح مصغرا فمن الأولى عثمان بن عاصم تابعى
مشهور ومن الثانى عمران بن حصين صحابى مشهور الثالثة حصين بمهملتين
مصغرا إلا حصين بن المنذر أبا ساسان صاحب على بن أبى طالب فهو بإعجام
ثانيه ومثله والد يحيى أيضا وإلى هذه الترجمة أشار بقوله وأعجموا حصين منذر
يعنى أن حصينا بالصاد المهملة كثير لا ينضبطين والمنضبطين فرد وهو حصين
والرابعة خبيب يعنى بضم المعجمة ابن عدى صحابى مشهور وأبو خبيب كنية
عبد الله بن الزبير وذلك واسع وجيب بن الحارث بضم الجيم صحابى مشهور
أيضا وهو فرد والخامسة عقيل بالضم ابن خالد ويحىى بن 186 عقيل وبالفتح
بنو عقيل ووقع فى النظم إلباس حيث وسط بين المضمومتين بالمفتوح فإن
والد معطوف على خالد وكل من حصين وجيب وعقيل مضاف فى النظم بأبيه
255 - (ص) سلام خفف أبى عبد الله ثم

محمد شيخ البخارى فى الأتم
256 - بابن أبى الحقيق خلف والسفر
لذى الكنى وساكن الأسماء استقر

(ش) اشتمل هذان البيتان على ترجمتين الأولى سلام وإليه أشار إلى أنه
بالتخفيف منضبط ولذلك استوعبه فذكر والد عبد الله بن سلام الحبر الصحابى
المشهور ووالد محمد بن سلام بن الفرخ السكندرى شيخ البخارى وأشار بقوله
فى الأتم إلى ما قيل من أنه بالتشديد وأن الأتم من الاختلاف التخفيف ونحوه
قول ابن الصلاح أنه أثبت وهو الذى جزم به غنجار فى تاريخ بخارى والخطيب
وابن ماكولا وصف فيه المنذرى وسلام بن أبى الحقيق فيه خلاف هل هو
بالتخفيف أو بالتشديد كما أشار إليه الناظم بقوله خلف وبالتخفيف جزم المبرد

ومما لم يذكره الناظم وهو مما هو فى كتاب ابن الصلاح سلام بن مشكم خمار كان فى الجاهلية وقال الفرزدق وفيه التشديد وسلام بن محمد بن ناهض ووقع عند الطبرانى حيث روى عنه بزيادة هاء بأخره وزاد العراقى سلام ابن أخت عبد الله بن سلام معدود فى الصحابة ومحمد بن يعقوب بن إسحاق بن محمد بن موسى بن 187 سلام المسمعى السلامى نسبة لجدّه مات بعد الثلاثين وأربعمائة وسعد بن جعفر بن سلام السندى مات سنة أربع عشرة وستمائة وزاد غيره على بن يوسف بن سلام بن أبى الدلف البغدادى شيخ الدمياطى وكل هؤلاء بالتخفيف وكذا فى المتأخرين جماعة الثانية السفر بالتحريك فى الكنى والسكون فى الأسماء كما جزم به المزى قال الأسماء بالسكون والكنى بالتحريك فمن الكنى عبد الله بن أبى السفر واسم أبى السفر سعيد ومن الأسماء السفرين نسبة عن أبى هريرة وأبو الفيض يوسف بن السفر

257 - (ص) حرام من الأنصار فى قريش

زاي ومن بصرة جاء العيش

258 - والشام عنسى وكوف عيسى

أمين واضمم كأمين العيسى

(ش) اشتمل هذا البيتان على ثلاث تراجم لكنه لم يحصل ضبط فى واحد منها فالأول حرام بمهملتين مفتوحتين و حزام بمهمله مكسورة ثم معجمة فالأول من الأنصار والثانى من قريش وهذا الضبط إنما هو بالنسبة لما فيهما خاصة وإلا فقد وقعا فى عن قريش والأنصار وحينئذ فالاشتباه باق قد يمر الراوى ولا يدرى الطالب أهو من قريش أو من الأنصار وكذا فى الرواة من اسم جده خرام بخاء معجمة مضمومة وراء مشددة ومثله لكن بفتح أوله وزاي الثانية عيشى بتحتانية ثم معجمة وعنسى بنون ثم مهمله و عيسى مثله ولكن بموحدة فالأول 188 فى البصريين والثانى فى الشاميين والثالث فى الكوفيين وظاهر كلام ابن ماكولا عدم الحصر فى الأولين لقوله عامتهم فى البصرة وفى الثانى ومعظم عيس بالشام وكذا فى المعدود فى الكوفيين عامر بن ياسر وهو عنسى بالنون وأما بلال بن يحيى الكوفى فضبطه العسكرى بالنون وابن سعيد بالموحدة وقد ذكر الحاكم فى هذه الترجمة القيسى يقاف ثم تحتانية بعدها مهمله وقال القيسيون يعنى بالقاف بطن من تميم والثالثة أمين بفتح الهمزة وكسر الميم وأمين بالضم وفتح الميم فالأول عبد الرحمن بن أمين ويقال أمين وفيه ضعف فرد لا نظير له ولو سماه الناظم

لا ضبط من عداه والثانى اقتصر الناظم فيه على أمين العيسى وأشار بكاف التشبيه إلى أن ثم غيره وهو كذلك فلهم فى الأسماء أمين بن عمرو المعافى أو خارجه مصرى وقيل وهو مشهور بكنيته وأمين بن ذروة بن نضلة روى عنه ابنه الجنيد وفى الكنى أبو أمين عن أبى هريرة وأبو أمين البهرانى عن القاسم بن أبى عبد الرحمن

259 - (ص) حناط خياط أتى

كل لمسلم وعيسى ثبنا

(ش) الأول بمهمله بعدها نون والآخر بمعجمة فأولهما بعدها موحدة والثانى تحتانية وثبت الأوصاف الثلاثة لمسلم بن أبى موسى وعيسى بن أبى عيسى كما قاله الدارقطنى وابن ماكولا وكذا قاله ابن معين فى عيسى خاصة بل حكاه محمد بن سعد 189 بن عيسى نفسه ولكن اشتهر مسلم بالمعجمة والموحدة والآخر بالمعجمة والنون ولذلك رجح الذهبى كل منهما ما اشتهر به ثم إن الناظم لم يتعرض لتمييز بعض أهل هذه التراجم من بعض

260 - (ص) فهم بفاء كحسين فهم

والقاف من نهاس بن قهم

(ش) أشار إلى أن حسين بن فهم البغدادي صاحب يحيى بن معين بالفاء والنهاس بن قهم بالقاف ولكن لم تضبط هذه الترجمة لاشتباه إلحاق قهم ابن هلال بن النهاس بن قهم أبى رجاء وقهم بن جابر وهما بالقاف بأى القسمين وإن أمكن الاعتناء به فى أولهما

261 - (ص) وقيس قهد صاحب عسل كسر

إلا ابن ذكوان بفتحيتين ذكر

(ش) اشتمل على ترجمتين الأولى فهد بالفاء و قهد بالقاف فالأول كثير والثانى قهد له صحبه ولذا قال صاحب ولا يقال إنه ممن بالقاف جماعة فاقصر الناظم فى قيس لم يحصل به ضبط فالباقون سليم بن قيس بن قهد شهد بدرا وهو ولد المذكور ولذا جزم ابن السكن فإنه والد خولة ابنة قيس جزم مصعب بأنه جد يحيى وسعيد وعبد ربه بنى سعد بن قيس بن فهد وحوار بن الخدانة أى وقع فى الموطأ أن حجاج بن عمرو بن عزية كان جالسا عند زيد بن ثابت فجاء ابن فهد برجل من أهل اليمن نعم فى كون والد خولة بن قهد بالقاف المدحجى الثالثة عسل بكسر أوله ثم مهمله ساكنة وعسل بفتحها فالأول كثير والثانى عسل بن ذكوان الأخبارى البصرى ضبطه الدارقطنى وغيره 190 لا نظير له لذلك استثناه الناظم لكن حكى ابن الصلاح أنه وجده بخط أبى منصور الأزهرى فى تهذيبه كالجادة قال ولا أراه ضبطه

262 - (ص) غثام لا عثام وهو ابن على

مثلث الثاء ولعين أهما

(ش) أى غناما كله بالمعجمة ثم النون المشددة لإغثام بن على فهو بالثاء المثلثة والعين المهمله العامرى الكوفى وكذا حفيده غثام بن على بن غثام ولو لم يقل الناظم وهو لسلم بن إيهام كونه واحدا

263 - (ص) كل الصحيحين أتى يسار

وأب بNDAR فقط بشار

(ش) يعنى أن كل ما أتى فى الصحيحين للبخارى ومسلم فهو يسار بالتحسانية ثم المهمله إلا والد بNDAR محمد بن بشار أحد شيوخهما فهو بالموحدة ثم المعجمة

264 - (ص) كذا لعبد الله بسر فاضم

كابن سعيد مهملًا والحضرمى

(ش) أى كذا ليس فى الصحيحين بسر بموحدة مضمومة ثم مهمله إلا عبد الله بن بسر بن أبى بسر المازنى وبسر بن سعيد المدنى وبسر بن عبيد الله الحضرمى وما عدا هؤلاء الثلاثة فهو بشر بموحدة مكسورة ثم معجمة فقوله فاضم أى فى أوله وهو بموحدة وقوله كابن سعيد أى بسر بن سعيد حال كونه

مهملأ أى مهمل السين والحضرمى كذلك

265 - (ص) بريد بردة البرد فى على

بريد عرعره الكل أهمل

(ش) يعنى أن كل ما فى الصحيحين يزيد بالتحتانية ثم الزاى المنقوطة إلا

بريد

تصغير بردة بن عبد الله بن أبى بردة بن أبى موسى 191 الأشعري وهو
المشار إليه فى النظم ببريد بردة فهو بالموحدة المضمومة ثم الدال المهملة
مصغر قلت وأما أبو يزيد الذى وقع فى حديث مالك بن الحويرث فى صفة
صلاة رسول الله { صلى الله عليه وسلم } حيث قال فى آخره صلاة شيخنا أبى
يزيد عمرو بن سلمة الحرامى فاختلف فى ضبطه فقبل بالموحدة والمهملة مع
التصغير وقيل كالجادة والأول أرجح ولكن الناظم أعرض عنه تبعاً لابن الصلاح
وقد يجاب عنه بأنه لم يلتزم إلا الرواة وهو لم يقع فيها فى غير هذا الموضوع
مكنياً وإلا البريد يعنى بفتح الموحدة ثم مهملة مكسورة بعدها تحتانية وهو على
بن هشام بن البريد روى عنه مسلم وأشار إليه الناظم بقوله أيضاً بريد فى
عرعره أى نسبه عرعره وقوله الكل أهمل أى الرء من الثلاثة ولم يتعرض
لضبط ما عداهما اكتفاء بما علم من الوزن فى النظم

266 - (ص) بر أبو معشرهم والعالية

حارثة الحاء لا يزيد جارية

267 - وابن قدامة وجاء جرير

من ابن عثمان أبى جرير

(ش) اشتمل على ثلاث تراجم الأولى أن كل ما فيهما برا بفتح الموحدة ثم

راء مشددة بعدها ألف من بري النشاب وغيره أبو معشر واسمه يوسف بن

يزيد العطار كان يرى النبل وإليه الإشارة ب أبى معشرهم يعنى الرواة وأبو

العالية البصرى كان يقال له أيضاً البر لبرى النبل وإليه الإشارة ب العالوية

بعطفه استغنى عن إعادة أداة الكنية واختلف فى اسمه على أقوال 192 وما

عدا

هما فهو بالتخفيف كالبراء بن عازب وغيره وإن كل ما فيهما أيضاً حارثة

بالمهملة والمثلثة إلا جارية جد عبد الرحمن ومجمع بن زيد بن جارية وجارية بن

قدامة فهما بالجيم والتحتانية وإليهما أشار بقوله لا يزيد جارية وابن قدامة على

أن فى كون جارية بن قدامة فى الصحيح وقفه والناظم فى ذلك متابع لابن

الصلاح وكذا تبعه الذهبى أيضاً وهو متعقب فى ذلك وكذا تعقب بأن فيهما

غيرهما أيضاً عمرو بن سفيان بن أسد بن جارية الثقفى وفى مسلم وجده

الأسود بن العلاء بن جارية الثقفى الثالثة أن كل ما فيهما جرير بالجيم والراءين

إلا حرير بن عثمان الرحبى الحمصى روى له ابن البخارى وكذا أبو حرير بن عبد

الله بن الحسين الأزدي قاضى سجستان علق له البخارى أيضاً فيهما بالحاء

المهملة وأخرى زاى منقوطة وإليهما أشار الناظم بقوله من ابن عثمان أبى

جرير فاقتضى أن ما عداهما مهملتين وهو كذلك لكن العراقى قال إنه ربما

يشتبه بهذه الترجمة فى بعد حرير بضم الحاء وفتح المهملتين وأخره راء مهملة

أيضاً وفى المغازى من صحيح البخارى ذكر لزيد وزباد أبناء حرير من غير رواية

وفى مسلم رواية لعمران بن حدير

(ش) أى أن كل ما فيهما الجمال بالجيم إلا هارون بن عبد الله الحمال وولده موسى فيهما بالحاء المهملة بل قال ابن الصلاح لا يعرف فى رواية 193 الحديث أو فى من ذكر منهم فى كتب الحديث المتداولة الحمال بالحاء المهملة صفة لا

اسما إلا هارون والد موسى واحترز بالصفة عن أبيض بن حمال الصحابى وغيره وبالرواية عن جماعة من الفقهاء والزهاد وإن تعقب ترجمتين من الرواة بما ذكر فى محله

269 - (ص) حراش ربيعى بحاء كحازم

وأعجمن محمد بن خازم

(ش) اشتمل على ترجمتين الأولى كل ما فيهما خراش بالمعجمتين أوله وآخره لإربعى بن حراش فهو بمهملة أوله والثانية كل ما فيها حازم بالحاء المهملة أيضا إلا محمد بن خازم وهو أبو معاوية الضربى فهو بالمعجمة وإليه الإشارة بقوله وأعجمن

270 - (ص) حبان موسى وعطية اكسر

زبيد اليامى فوحد صغر

(ش) اشتمل أيضا على ترجمتين الأولى حبان بن موسى السلمى المروزي

الذي روى له الشيخان فى صحيحهما ويأتي غير منسوب عن عبد الله بن المبارك وحبان بن عطية السلمى المذكور فى البخارى فى قصة حاطب بن أبى بلتعة كلاهما بكسر أوله ومن عداهما فيهما فبالفتح وهو فى ذلك تابع لابن الصلاح وقد تعقب بالحصر فيهما بحبان بن العرقى المذكور فى الصحيحين فالمشهور فيه كسر أوله وقيل بالفتح وكذا قيل فى ابن عطية أنه بالفتح والمعتمد فيهما الكسر وكذا يتعقب الناظم بحبان بفتح أوله ثم تحتانية وهو ابن حصين أبو الهياج الأسدى وحبان بن عمير أبو العلاء البصرى الجريرى وهما فى مسلم وربما 194 تشبه هذه الترجمة بجبار بن صخر الصحابى وهو بجيم ثم موحدة وآخره راء وجبار بن عبد الله بن عدى بن الخيار وهو بكسر الخاء المعجمة ثم تحتانية وآخر راء وحديثه فى الصحيحين والأول له ذكر عند مسلم الثانية زبيد هو بموحدة تصغير زيد هو ابن الحارث أبو عبد الرحمن اليامى أخرج له الشيخان فى صحيحهما وليس فيهما اسم بهذه الصورة غيره نعم فى غيرهما زبيد لكن بتحتانيتين وقوله فوحد إشارة إلى أنه بالموحدة وأنه واحد لا نظير له أيضا

271 - (ص) كذا حكيم لزريق والد

حكيم عبد الله أيضا واحد

(ش) كما أن زبيدا بالتصغير كذا زريق بالراء والد ابن حكيم كل منهما بالتصغير مصغر وكنية زريق أبو حكيم أيضا له ذكر فى البخارى فى (باب الجمعة فى القرى والمدن) قال يونس كتب زريق بن حكيم إلى ابن شهاب وأنا معه يومئذ بوادى القرى هل ترى أن أجمع وزريق يومئذ على إيله وكذلك

حكيم بن عبد الله يعنى ابن مخرمة القرشى المصرى مصغر أيضا روى له مسلم فى صحيحه ثلاثة أحاديث ويسمى أيضا الحكيم بالألف واللام وهو كذلك فى بعض طرق حديثه وقوله واحد أى فى الأسماء فإن الأول إنما هو والد الراوى وجميع من عداهما ممن فى الصحيحين حكيم بفتح الحاء
272 - (ص) سليم حيان افتحن وسلمة
إلا من الأنصار فأكسر سلمة
273 - فاختلفوا فى أب عبد الخالق
والسلمى لهم وضم ما بقى

(ش) فيها ثلاث 1195 تراجم الأولى سليم وهو بفتح أوله مكبر ابن حيان بفتح أوله ثم تحتانية وحديثه فى الصحيحين وبقى من فيهما بهذه الصورة سليم بضم ثم فتح مصغره الثانية بفتح اللام كبير إلا لقبيلة من الأنصار فبكسرها واختلف فى ولد عبد الخالق هل هو سلمة كما قال يزيد بن هارون أو بكسرها كما قال ابن علية كما هو عند ابن ماكولا
الثالثة السلمى بفتح المهملة ثم الكسر وفتحت فى النسب كالنمرى والصدفى ونحوه على أن أهل الحديث كما قاله السمعانى أو أكثرهم كما قال ابن الصلاح يكسرون اللام على الأصل ولذلك اقتصر ابن باطيش فى المشتبه عليه وجعل المفتوحة نسبة إلى بنى سلمة من عمل حماه قال ابن الصلاح والكسر لحن ومن عد المنسويين إلى بنى سلمة فهم بالضم وإلى ذلك الإشارة بقوله وضم ما بقى والضمير فى لهم راجع إلى الأنصار فى البيت الذى قبله
274 - (ص) سريج يونس ونعمان أهمل
كابن أبى سريج أحمد انقلا
(ش) أى سريج بضم المهملة وآخره جيم ثلاثة اثنان كل منهما اسمه سريج أحدهما ابن يونس حديثه فى الصحيحين وهو أحد من سمع منه مسلم ممن لم يرو عنه البخارى إلا بواسطة وثانيهما ابن النعمان روى عنه البخارى وزعم الخيالى أن مسلما روى عنه والثالث أحمد بن أبى سريج روى عنه البخارى فى صحيحه ومن عدى الثلاثة فى الصحيحين فهو شريح بن محمد وآخره مهملة وقوله انقلا أى الزم المنقول فى ذلك
275 - (ص) عبدة افتح أب عامر فتى
حميد سفيان وسلمان أتى
(ش) 196 أى أن عبدة بفتح أوله ثم موحدة مكسورة وآخره هاء تأنيث فى الصحيحين منهم أربعة أسماء لا خامس لها عبدة والد عامر بن عبدة

مذكور فى بيان الأحكام من البخارى وعبدة فتى يعنى ابن حميد روى له البخارى وعبدة فتى يعنى ابن سفيان الحضرمى روى له مسلم حديثا واحدا وعبدة السلمانى وهو ابن عمرو ويقال ابن قيس حديثه فى الصحيحين وفيه إشارة إلى أن من عداهم ممن فى الصحيحين عبدة بالضم مصغر وفى البخارى عبدة بن سعيد بن العاص مختلف فيه
276 - (ص) عباد لا قيس عباد أضمم إذن
محمدًا فتى عبادة افتحن

(ش) اشتمل على ترجمتين أحدهما عباد وهو بالفتح والتشديد كثير فى الصحيحين إلا قيس بن عباد فإنه بالضم يعنى والتخفيف كما علم من الوزن وليس فيهما كذلك غيره الثانية عبادة بضم أوله كثير إلا محمد فتى يعنى ابن عبادة الواسطى شيخ البخارى فهو بفتحه وليس فى الصحيحين بالفتح غيره
277 - (ص) حمزة والراء مالك بن حمزة

والجيم من كنية نصر حمزة
(ش) يعنى أن كل ما فى الصحيحين فهو حمزة بالحاء المهملة والزاي إلا مالك بن حمزة أبا عطية الوادى فهو بمهملتين أولاهما مضمومة وإلا أبا حمزة كنية نصر بن عمران الضبعى وحديث كل منهما فى الصحيحين
278 - (ص) وخلف البزار بالراء عين

كذا فتى الصباح وهو الحسن
(ش) أى خلف بن هشام البزار أحد شيوخ مسلم آخره راء مهملة كما عينه أهل الضبط من أئمة الحديث وكذا الحسن يعنى 197 فتى الصباح البزار شيخ البخارى بالزاي المكررة
279 - (ص) ومالك بن أوس عبد الواحد

وسالم النصرى نون الواقدى
280 - وبالقف مع واقد كتب السنة
والفاء ابن موسى مع سلامة

(ش) - اشتملا على ترجمتين الأولى النصرى بالنون يعنى وبالصاد المهملة وهم ثلاثة مالك بن أوس بن الحدثان النصرى - مخضرم اختلف فى صحبته وحديثه فى الصحيحين وعبد الواحد بن عبد الله النصرى - له فى صحيح البخارى - حديث عن وائلة وسالم مولى النصرين - وهو مولى مالك بن أوس النصرى المتقدم روى له مسلم وأشار الناظم باقتضاره عليهم إلى أن من عداهم ممن فى الصحيحين بالباء الموحدة المكسورة على الأصح الثانية الواقدى بالقاف وهو محمد بن عمر المشهور وكذا واقد بالقاف وليس فى الكتب الستة واقد بالفاء لكن فى خارجه واقد بن موسى الدراع روى عنه أبو ضمرة أنس بن عياض وحكى ابن ماكولا فيهما القاف أيضا وقوله حسب أى فى الأسماء أما الآباء فلهم جماعة منهم محمد بن يوسف بن واقد
281 - (ص) والتوزى محمد بن الصلت شذ

فى ردة عند البخارى ورد
(ش) معنى أن التوزى وهو بفتح المثناه الفوقانية وكذا الواو المشددة والزاي نسبة إلى توز من بلاد فارس ويقال توج بالجيم محمد بن الصلت سكن البصرة وكنيته أبو يعلى ثم أشار الناظم إلى أن البخارى روى عنه فى كتاب الردة من صحيحه 198 يعنى حديث العرنين ومن عداه ممن فى الصحيحين فهو ثورى بالمثلثة والراء تشدد التباس محمد بن الصلت بأبى يعلى الثورى بالمثلثة والراء وحديثه أيضا فى الصحيحين من حيث اتفاق كنيتهما أشار إليه صاحب المشارق
282 - (ص) كذا الحريرى بحاء مهملة

يحيى بن بشر مع فتح نقله
(ش) أشار أيضا إلى أن كل ما فى الصحيحين فهو الحريرى بضم الجيم وفتح الراء وسكون التحتانية ثم راء نسبة إلى جرير بالتصغير ابن عباد بضم العين وتخفيف الباء

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامىة

الموحدة وما بحاء مهملة مفتوحة فهو يحيى بن بشر الحريرى فقط روى عنه مسلم فى صحيحه دون البخارى أما الجريرى بفتح الجيم وكسر الراء نسبة لجرير البجلي وهو يحيى بن أيوب فهو وإن وقع فى البخارى فلم يقع فيه منسوباً ولذلك أعرض تبعاً لشيخه العراقى عن ذكره

283 - (ص) والهمدانى مع فتح أعجما

وإسكنه مهملاً وذا فى القدا

(ش) يعنى أن الهمدانى فتح الميم يكون بالبدال المعجمة وهم المنسوبون إلى مدينة همذان منهم أبو أحمد المرار بن حمويه روى عنه البخارى فى صحيحه لكن غير منسوب وبإسكانها يكون بالبدال المهملة وهم المنسوبون إلى القبيلة وهذا هو الأكثر فى المتقدمين قال الذهبى فى المشتبه والصحابة والتابعين وتابعوهم من القبيلة وأكثر المتأخرين من المدينة قال ولا يمكن استيعاب واحد منهما قال ابن الصلاح وفى الصحيحين و الموطأ الهمدانى 199 بالذال المنقوطة قال صاحب المشارق لكن فيهما من هو من مدينة همذان ببلاد الجبل إلا أنه غير منسوب فى شئ من هذه الكتب قال إلا أن فى البخارى مسلم بن سالم الهمدانى وضبطه الأصيلى بخطه وهو الصحيح قال ووجدته فى بعض النسخ للنسفى بفتح الميم وذل معجمة وهو وهم وإنما نسبه بهذا ويعرف بالجهنى لأنه كان نازلاً فيهم وكأنه أشار إلى ما نبه عليه الجبانى فى كون أبى فروة الواقع فى البخارى عند ذكر إبراهيم من كتاب الأنبياء اسمه عروة بن الحارث لا مسلم بن سالم وإن وقع كذلك مسمى فيه إذ مسلم إنما هو النهدى يعرف بالجهنى لا همدانى وقد ذكره ابن أبى خيثمة على الصواب ولكن فى الجملة ضبط هذه النسبة حسن لوقوعها فى البخارى وإن تبين الوهم فيها وإن كان ابن المهدي لا يفصل بينهما

284 - (ص) وابن أحمد الخليل متفق

مع الفقيه الحنفى فيفترق

(ش) هذا شروع فى المتفق والمفترق وقد تقدم تعريفه وهو عشرة أقسام فأكثر اقتصر منها الناظم على ثلاثة الأول أن يتفقا فى الاسم واسم الأب ويفترقا فى الجد مثاله الخليل بن أحمد النحوى صاحب العروض وأول من استخرجه اتفق هو والخليل بن أحمد الحنفى قاضى سمرقند فى الاسم واسم الأب وافترقا المسميان فالأول جده عمرو والثانى جده الخليل وذاك كنيته أبو عبد الرحمن وهذا أبو سعيد وذاك توفى 200 قرب السبعين ومائة وهذا سنة ثمان وسبعين وثلثمائة فى آخرين كل منهم اسمه الخليل بن أحمد استوعبت إيراد من علمته منهم فى حاشية شرح الألفية

285 - (ص) أحمد جعفر بن حمدان أبو

بكر قطيعى وبصرى أنسبوا

(ش) هذا مثال لقسم ثان من أقسام هذا النوع هو الاتفاق فى الاسم واسم الأب والجد واقتصروا على ذكر اثنين من طبقة واحدة كل منهم أحمد بن جعفر بن حمدان أن يكنى أباً بكر ويروى عنه أبو نعيم الأصبهانى فأحدهما اسم جد أبيه مالك بغدادى قطيعى سمع المسند والزهد من عبد الله

بن أحمد بن حنبل مات سنة ثمان وستين وثلثمائة وثنان اسم جد أبيه عيسى
سقطرى بصرى يروى عن عبد الله بن أحمد إبراهيم الدورقى وغيره مات سنة
أربع وستين وثلثمائة وآخرين اسم كل منهم أحمد بن جعفر بن حمدان لا يصل
بإيرادهم

286 - (ص) ثم أبو بكر بن عياش اعلم
ثلاثة كوف وحمصى سلمى

(ش) هذا مثال ثالث من هذا النوع وهو الاتفاق فى الكتب واسم الأب ومثل
له الناظم فى النظم بأبى بكر بن عياش ثلاثة أولهم اسم جده سالم أسد كوفى
مقرئ راوى قراءة عاصم اختلف فى اسمه على أزيد من عشرة أقوال وصح
ابن الصلاح والمزى اسم كنيته وصح أبو زرعة أن اسمه شعبة مات فى عشر
المائة وثنانهم واسمه حسين واسم جده حازم السلمى 201 مولاهم الباجدادى
روى عن جعفر بن مروان وعنه على بن جميل الرقى قال الخطيب وكان فاضلا
له مصنف فى غريب الحديث مات سنة أربع ومائتى بباجدا قاله هلال بن العلاء
وثالثهم حمصى روى عن عثمان بن ساك الشامى وعنه جعفر بن عبد الواحد
الهماسى قال الخطيب عثمان وأبو بكر مجهولان وجعفر كان غير ثقة

المتفق والمختلف والمفترق والمؤتلف
287 - (ص) وقد يجى متفق ومختلف

وقد يجى مفترق مؤتلف

288 - كمثل موسى بن على صغروا

وغيره كالختلى كبروا

(ش) هذا نوع يتركب من النوعين اللذين قبله وهو أن يتفق الاسمان فى
اللفظ والخط ويختلفا فى الشخص ويأتلف أسماء أبويهما فى الخط ويفترقا
فى اللفظ أو يتفق الكنيتان لفظا ويختلف نسبتهما لفظا ومثل للأول بموسى
بن على بضم العين مصغرا بن رباح اللخمى المصرى أمير مصر اشتهر بالضم
وصح البخارى وصاحب المشارق الفتح وقيل هو بالضم لقبه وبالفتح اسمه
وروى عنه قال اسم أبى على يعنى بفتح العين ولكن بنو أمية قالوه بالضم وفى
حرج من قاله بالضم وروى عنه أنه قال لم أجعله فى حل ونحوه قول أبيه لا
أجعل أحدا فى حل من تصغير اسمى قال ابن سعيد أهل مصر يفتحونه بخلاف
أهل العراق قال الدارقطنى كان يلقب 202 بعلى وكان اسمه عليا وقد اختلف
فى سبب تصغيره فقال أبو عبد الرحمن المقرئ كان بنو أمية إذا سمعوا
بمولود عليا قتلوه فبلغ من ذلك رباحا فقال هو على بن رباح ووالد مسلمة بن
على بالضم واسم أبى الثانى (على) بفتح العين مكبر وهم كثير فيهم موسى
بن على الختلى

289 - (ص) ثم أبو عمرو وهو الشيبانى

شبه أبى عمرو أبى الشيبانى

(ش) هذا مثال وهو اتفاق الكنيتين لفظا واختلاف النسبين وأبو عمرو كنية
لكل

واحد هما الشيبانى بفتح المعجمة ثم سكون التحتانية بعدها موحدة وهو سعد

بن إياس الكوفى تابعى مخضرم حديثه فى الكتب الستة مات سنة ثمان وتسعين وآخر اسمه هارون بن عبيرة بن عبد الرحمن الكوفى أيضا من أتباع التابعين حديثه فى سنن أبى داود والنسائى وقيل إنه يكنى أبا عبد الرحمن والاقتصار عليه كما قال العراقى وهم وآخر اسمه إسحاق بن مرار بكسر الميم أو فتحها وشدده بعضهم كعمار كوفى أيضا نزل بغداد نحوى لغوى له ذكر فى صحيح مسلم بكنيته فقط مات سنة عشر ومائتين وثنائهما السيبانى بفتح السين المهملة والباقى سواء تابعى مخضرم أيضا فى أهل الشام اسمه زرعة وهو عم الأوزاعى ووالد يحيى بن أبى عمرو وله عند البخارى فى كتاب الأدب حديث واحد موقوف على عقبه بن عامر بقى من ذلك أن يتفق الاسمان وتختلف النسبتان 203 أو يتفق الاسمان خطأ ويختلفان لفظا وتتفق أسماء أبويهما لفظا أو تتفق النسبة لفظا ويختلف الاسمان لفظا أو تتفق النسبة لفظا وتختلف الكنيتان لفظا إلى غير ذلك من الأقسام التى محلها مع أمثلتها المطولات

من وافق اسمه اسم والد الآخر واسم والده اسمه

290 - (ص) وقد يكون الشبه فى اسم ونسب

بحسب انقلاب الابن مع أب

291 - كالأسود ابن يزيد النخعى

مع ابن الأسود يزيد فاسمعى

(ش) هذا فن حسن وهو موافقة اسم الراوى لاسم والد راو آخر واسم ابنه كاسمه وربما اتفق انقلاب أحدهما بحيث يكونان متفقان فى الاسم واسم الأب وللخطيب فيه رافع الارتياب مثاله الأسود بن يزيد ويزيد بن الأسود فالأول هو النخعى المشهور خال إبراهيم النخعى من كبار التابعين وعلمائهم حديثه فى الكتب الستة والثانى الخزاعى له صحبة وله فى السنن حديث واحد قال ابن حبان عداه فى أهل مكة وقال المزى فى الكوفيين يزيد بن الأسود والجرشى تابعى مخضرم يكنى أبا الأسود سكن الشام واستسقوا به فسقوا للوقت حتى كادوا لا يبلغون إلى منازلهم

غريب ألفاظ الحديث

292 - (ص) ولغة الحديث والغربا

فاعرف لتدعى عالما أربيا

(ش) غريب لفظ الحديث وهو ما جاء فى المتن من لفظ غامض بعيد عن الفهم

لقلة استعماله 204 نوع مهم يتعين به العناية يقبح جهله بالمحدثين خصوصا وبالعلماء عموما وجمع الناظم الغريب مع اللغة من ذكر الخاص بعد العام ولعله مفعول مقدم والأريب الفطن ويجب أن يتثبت فى هذا الباب ويتحرى فقد سئل الإمام أحمد مع جلالته عن حرف من غريب الحديث فقال سلوا أصحاب الغريب فإنى أكره حتى أن أتكلم فى قول رسول الله { صلى الله عليه وسلم } بالطن ونحوه قول الأصمعى

293 - (ص) وهو كالأسماء منه فرد مؤتلف

متفق مفترق ومختلف

(ش) أى والغريب فيه ما هو كالأسماء المفردة ومنه ما هو كالمؤتلف والمختلف كأن يأتى كلمة لمعنى ومصحفا لمعنى آخر فيأتلفا فى الخط

ويختلفا فى النطق ومنه ما هو كالمتفق والمختلف بأن تأتى كلمة لمعنيين
فأكثر وسيوضح ذلك كله مفصلاً
294 - (ص) كآدمته خلطت مد اقصر
مؤخرة الرحل أى اخر اكسر

(ش) هذا شروع من الناظم فى نوع من أنواع الغريب وساقها على الترتيب
فى حروف المعجم لكن من غير مراعاة لما بعد الحرف الأول ولو راعا ذلك مع
فصل ما هو كالمؤتلف والمختلف والمتفق والمفترق وكغير ذلك مما ذكره
لكان أحسن لكن ضيق النظم - فيما يظهر - منعه من ذلك على أنه - رحمه
الله - قد انفرد بتنقيح
الكلام فى هذا المثال فإن ابن الصلاح ومن تبعه لم يتعرضوا لما أورده من
الألفاظ وغاية ما ذكروا فى هذه الترجمة الحث على تعلمه وذكر من صنف فيه
ونحو ذلك وأن أصح ما جاء مفسراً فى رواية أخرى إن كان وأجمع كتب هذا
النوع 205 النهاية ل ابن الأثير وقد اعتمده الأئمة وتنافسوا فى تحصيله
واختصاره والاستدراك عليه ونحو ذلك وأما مشارق الأنوار للقاضى عياض فإنه
أجل كتاب جمع بين ضبط
الألفاظ وقد نظمته الشمس محمد بن محمد بن عبد الكريم بن الموصلى أحد
من أخذ عنه الناظم فأحسن ما شاء وقوله كآدمته أشار به إلى ما فى حديث
أنس وعصرت عليه أم سليم عكة لها فآدمته أى خلطته وجعلت فيه إداما يؤكل
قال فى التهذيب آدمته بمد الهمزة وتخفيف الدال هو الأكثر ويقال بغير مد
ورواه القنارعى فى الموطأ بتشديد الدال على الكثير وقوله مؤخرة الرحل هى
بضم أوله ثم همزة ساكنة وأما الخاء المعجمة ففيها الكسر وبه جزم أبو عبيد
والفتح وبه جزم مكى وأنكره ابن قتيبة وقيل فيها الفتح لكن مع تسهيل الهمزة
قال فى التهذيب أيضاً مؤخرة الرحل هو بالهمزة والسكون لغة قليلة فى آخرته
وقد منع منها بعضهم ولا تشدد كما هو الحديث إذا وضع أحدكم بين يديه مثل
أخرة الرحل فلا يبالي من مر وراءه وهى بالمد الخشبة التى يستند إليها
الراكب من كور البعير وفى النهاية فى حديث آخر مثل مؤخرته وساق نحوه
295 - (ص) أذنه استماعه بيانا
أى واحداً أو لا تقل بيانا

(ش) فيه لفظتان إحداهما من مد الهمزة مع المعجمة وهى آذان وأشار فيها
إلى حديث ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي يتغنى بالقرآن وهى بفتح الهمزة 206
والذال المعجمة قال فى المشارق كذا فى أكثر الروايات وهو المعروف فيه
ومعناه ما استمع لشيء كاستماعه لهذا وهو سبحانه لا يشغله شأن عن شأن
إنما هى استعارة للرضى والقبول لقراءته وعمله والثواب عليه وكذلك أذن من
الإذن بمعنى الإباحة فهو مثله فى الفعل مقصور الهمزة مكسور المعجمة
الثانية وهى من الموحدة مع مثلها وهى بيان بموحدتين مفتوحتين الثانية
مشددة لا مخففة كما هو مراده بقوله ولا تقل بيانا يعنى بالتخفيف وإن كان لا
يمنع الوزن تشديده وتخفيف الأول وأشار بذلك إلى قول عمر رضى الله عنه
لولا أن أترك آخر الناس بيانا واحداً ما فتحت على قرية إلا قسمتها أى لولا

أتركهم شيئاً واحداً إلا أنه كما قال فى النهاية إذا قسم البلاد المفتوحة على الغانمين بقى من لم يحضر الغنيمة ومن لم يجرى بعد من المسلمين بغير شئ منها فلذلك تركها لتكون بينهم جميعاً
296 - (ص) بالام ثور بذخا أى أشرا
ضم أبردوا الحمى وبالظهر اكسرا
(ش) أشار إلى عدة ألفاظ من الموحدة أوله بالام ففى الحديث ما إدام أهل الجنة قال بالام والنون وفسر فى الحديث بأنه الثور والنون الحوت والأولى عبرانية والثانية عربية ثانيهما بذخا وهو بالموحدة ثم بالمعجمتين كما فى حديث الزكاة وذكر الخيل ورجل أخذها أشرا وبطرا وبذخا وهى ألفاظ متقاربة المعنى فعد ابن الأثير الأشر 207 البطر وقيل أشد البطر والبذخ بالتحريك الفخر والتناول ونحوه قول النووى أنه بمعنى الأشر والبطر قلت ولذلك فسرهُ الناظم بالأشْر ثالثهما أبردوا الحمى وهو بضم الراء يعنى مع الوصل وحكى فيه الكسر مع الهمز لكن قال الجوهري إنها لغة رديئة وأما قوله أبردوا بالظهر فهو بالكسر للراء آخرها أى أخروها عن وقت شدة الحر وهى من الإبراد الدخول فى التبرد

297 - (ص) والباذق الخمر كبتع من غسل
وبصر عيني سمع أذنى إذا أحل
(ش) فى هذا البيت عدة ألفاظ من الموحدة أولها الباذق قال فى النهاية وهو بفتح المعجمة الخمر تعريب باذه وهو اسم الخمر بالفارسية أى لم يكن فى زمانه أو سبق قوله فيه وفى غيره من جنسه وقال فى المشارق هو نوع من الأشربة وهو الطلاء العصير المطبوخ ثانيها البتع وهو بكسر الموحدة باتفاق وسكون المثناة فوقانية وذكر بعض أهل اللغة فتحها كقمع شراب العسل وفى النهاية نبذ العسل وقد جاء مفسراً فى الحديث وهو خمراً أهل اليمن ثالثها بصر عيني وسمع أذنى واختلف فى ضبط الصاد والميم فروى بصر وسمع بضم الصاد وكسر الميم على الفعل وروى لسكون الصاد والميم وفتح الراء والعين ووجه النصب على المصدر لأنه لم يذكر المفعول بعده وهو الذى اختاره الناظم كما أشار إليه بقوله إذا أحل ولكن قال فى المشارق والرفع فى الأول أوجه
208 واقتصر شيخنا على قوله بصر بضم الصاد إذا نظرت إليه غير مانع قال والإسم منه البصر بالضم ثم السكون
298 - (ص) والبضع فرج وبكسر فى العدد
وبضعة إفتح قطعة من الجسد
(ش) أى من الموحدة البضع وهو بالضم الفرج قال شيخنا ويطلق على الجماع والمياضعة اسم الجماع وأما بكسر الموحدة فهو فى العدد من ثلاث إلى تسع على المشهور وقيل إلى عشر وقيل من اثنين إلى عشرة وقيل من اثنين عشر إلى عشرين وقيل سبع وقيل من واحد إلى أربع والبضعة بفتح الموحدة القطعة من الجسد بل قال شيخنا القطعة من كل شئ ومنه فاطمة
بضعة منى

299 - (ص) اتبع فليتبع أحيل فاعجما

ثغامة نبت اجد حن حرك بما

300 - يعنى السويق حيث أريقته

والجعظرى الجواظ فظ كرهوا

(ش) اشتملا على الألفاظ من ثلاثة حروف فى المثناة فى حديث الحوالة وإذا أتبع أحدكم على ملى فليتبع إذا أحيى على قادر فليحتل

(وهو) فى الأول بسكون المثناة وكسر الموحدة على البناء للمفعول وفى الثانى سكون المثناة وقال الخطابى أصحاب الحديث يرونه (أتبع) بتشديد التاء وصوابه بسكونها بوزن أكرم وليس هذا أمرا على الوجوب وإنما هو الرفع والإذن والإباحة ومن المثلثة ثغامة فى حديث أتى بأبى قحافة يوم الفتح وكان رأسه ثغامة وهى بفتح المثلثة ثم معجمة نبت أبيض 209 الزهر والتمر يشبه الشيب وقيل هى شجرة تبيض كأنها الثلج وأخطأ من فسره بأنه طائر أبيض ومن الجيم أجدح فى قوله { صلى الله عليه وسلم } انزل فاجدح لنا وهى صيغة أمر بالجيم وفتح الدال المهملة وآخره حاء قال فى النهاية هو أن تحرك السويق بالماء ويحوض عليه حتى يستوى وكذلك ونحوه والمجدح عود مجنح الرأس تنساق به الأشربة وربما يكون له ثلاث شعب ومنها جثت يعنى قوله { صلى الله عليه وسلم } فى حديث بدء الوحى فرفعت رأسى فإذا الملك الذى جاءنى بحراء فجثت منه

وهو بضم الجيم بعدها همزة مكسورة ثم مثلثة ثم تاء الضمير كذا كافة الرواة وقيل بمثلثة بدل الهمزة قال فى المشارق أى رعيت ونحوه قول ابن الأثير فرعيت وخفت قال وقيل معناه قلعت من مكانى من قوله تعالى (اجتثت من فوق الأرض) ومنها الجعظرى بفتح الجيم وسكون المهملة بعدها معجمة مثناة مفتوحة ثم راء ثم تحتانية هو الفظ الغليظ المتكبر وقيل هو الذى ينتفخ بما ليس عنده والجواظ بفتح الجيم أيضا ثم واو مشددة وآخره معجمة مثاله أيضا هو الجموع المنوع وقيل الكثير اللحم المختال فى مشيته وقيل القصير البطن وقال فى المشارق قيل إنه الفاجر وقيل الذى لا يستقيم على أمر واحد لصانع هاهنا و هاهنا ولعل الناظم فسرها باللفظين بعدهما على طريق اللف والنشر المرتب ويكون تفسير الجواظ بالكريه تفسيرا 210 بالمعنى ولا يمنع ذلك نقل المجمل فى تفسير اللفظ وهو بفتح الفاء وتشديد المعجمة المشار أنه الكرية الخلق ونحوه قول ابن الأثير أنه السبيء الخلق فإن الناظم رتب كما قدمنا ألفاظ هذا الباب على الحروف وهو الآن فى الجيم لا الفاء

301 - (ص) وحة الحميل بذر البقل

حبلا من الحبال كثر الرمل

(ش) يعنى أن من غريب الحاء المهملة قوله الحبة فى حديث أهل النار فينتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل وهى بكسر المهملة ثم بموحدة مشددة بذر البقل قاله الفراء وقيل حب الرياحين بالفتح واحده حبة بالكسر وقيل نبت صغير ينبت فى الحشيش وقيل غير ذلك والحميل ما يجئ به السيل وأما الحبة بالفتح فهى الحنطة والشعير ونحوها وقوله حبلا إلى آخره أشار به إلى قوله فى حديث جابر فى حديثه فى صفة الحج كلما أتى حبلا من الحبال أرخى لها قليلا حتى تصعد وهو بفتح المهملة وسكون الموحدة التل اللطيف من الرمل الضخم فإلى ذلك الإشارة بقوله من الحبال كثر الرمل والكثيب بالمثلثة الرمل المستطيل المحدودب

(ش) يعنى أن الحجلة فى قوله كان خاتم النبى { صلى الله عليه وسلم } مثل زر الحجلة بالتحريك بيت كالقبة يستر بالثياب ويكون له زار كبار ويجمع على حجال وقيل فيه غير ذلك ضبطا وتفسيرا وإلى ترجيح هذا أشار الناظم بقوله 211 فضله و الزر بكسر الزاى وتشديد الراء واحد الأزرار التى تدخل العرى كأزرار القميص

303 - (ص) بنات حذف لصغار غنم
حذف السلام والحصا فاعجم

(ش) يعنى أن بنات حذف وهى جمع بنت فى قوله فى حديث الصلاة سدوا خلل صفوفكم لا تتخللکم الشياطين كأنها بنات حذف بإهمال أوله وبتحريك الذال وآخره فاء هى صغار الغنم الحجازية واحدته حذفة بالتحريك أيضا و حذف السلام يعنى فى قوله حذف السلام فى الصلاة سنة هو بإعجام الذال وتخفيفه ترك الإطالة فيه وأما الحصا فالمراد قوله فى رمى الجمار عليكم بمثل حصا الخذف فهو معجمتين الثانية ساكنة قال فى المجمل حذف الحصا إذا رميتها من بين أصبعك يعنى الإبهام والسبابة وهذا فى رمى الجمار والحج وفى الصيد نهى عن صيد الخذف ونهى عن الخذف

304 - (ص) بخربة جناية فافتح وضم
درجة سقط وخرقة تضم

(ش) أى خربة فى قوله إن الحرم لا يعيد عاصيا ولا فارا بخربة جناية فى المعجمة الفتح والضم ويطلق على خيانة قال فى المشارق ضبطه الأصيلى بالضم وغيره بالفتح وهو الذى ضبطناه فى كتاب مسلم والراء فى كليهما ساكنة بعدها موحدة واقتصر شيخى بالفتح على الفتح وأنها كما ثبت تفسيرها فى رواية المستملى فى العلم من الصحيح السرقة ونقل البخارى فى المغازى عن أبى عبيدة أنها البلية وأما قول ابن الأثير أنه قد جاء فى سياق الحديث فى البخارى 212 أنها الخيانة والبلية فما وقفت عليه إلى الآن وقيل الفساد وبفتحه

الفعلة الواحدة من الخرابة وهى السرقة وأشار ابن العربى إلى ضبط ثالث وهو بكسر أوله وبالزاي بدل الراء والتحتانية بدل الموحدة جعله من الخزى والمعنى صحيح لكن لا تساعد عليه الرواية وقوله درجة يعنى فى قوله كن نساء يبعثن بالدرجة هى بكسر الدال وفتح الراء والجيم جمع درج بالضم وسكون الراء مثل خرقة وخرج السفط الصغير وشبهه والسفط ما تضع فيه المرأة طيبها وحليها وخف متاعها كذا رواه جماعة وفسروه وقال أبو عمرو هو بضم الدال وسكون الراء قال كانه تأنيث درج وقال عياض ويحتمل أن يريد بها خرقة - يجمع فيها الكرسف وهو القطن الذى احتشيت به فقد قال أبو عبيد الدرجة الخرقة التى تلف وتدخل فى حيا الناقة إذا عطفت على غير ولدها وإذا كان هذا معنى هذه الرواية فهو أشبه فى الاستعمال من الدرج المستعمل لغيره شبهوا الخرق التى تستعمل فى هذا ويلف فيها الكرسف بتلك

305 - (ص) رموهم رشقا أرموا سكتوا

تسبىخى تخففى معجمة

(ش) كأنه يشير إلى قولهم رموهم برشق فى نبل بكسر الراء وهى السهام إذا رميت على يد واحدة لا يتقدم منها شئ وأما رشقوهم بالنبل رشقا فهو بفتح الراء فهو المصدر فليس فيه رموا والله أعلم وارموا يعنى فى قوله 213 أرم القوم بفتح الهمزة والراء وتشديد الميم معناه سكتوا و تسبىخى يعنى فى حديث عائشة رضى الله عنها أنه { صلى الله عليه وسلم } سمعها تدعو على سارق سرقها فقال { صلى الله عليه وسلم } لا تسبىخى عنه بدعائك وهو بخاء معجمة أى لا تخففى عنه الإثم الذى استحقه بالسرقة
306 - (ص) سقط بى حرت سوادى مستمع
سرى افتح الشخص مصيخ مستمع

يعنى باللفظة الأولى سقط فى نفسى من التكذيب ولا إذ كنت فى الجاهلية وهو بضم السين المهملة وكسر القاف وآخره طاء مهملة مبنى لما لم يسم فاعله قال القاضى كذا قيدناه عن شيوخنا ومعناه تحيرت يقال سقط فى يده إذا تحير فى أمره وقوله سوادى وهو بكسر السين المهملة أى سرى قال أبو عبيد لأن السرار لا يكون إلا بإدناء السواد من السواد ومنه وفيكم صاحب السواد أى السر

يعنى عبد الله بن مسعود وأما قوله افتح فأشار به إلى أن السواد بفتح السين المهملة هو الشخص ومنه (لا يفارق سواده) وقوله لعائشة رضى الله عنها أنت السواد الذى رأيت أمامى وقوله مصيخ يعنى به ما فى حديث ما من دابة إلا وهى مصيخة وهى بضم الميم بعدها صاد مهملة وبعد التحتانية خاء معجمة أى مستمعة مقبلة على ذلك وقال مالك مصيخة مستمعة مشفقة
307 - (ص) شعب افتح الصدع وطرف الجبل
فاكسر ولا ضرورة فاهمل

(ش) يعنى بالشعب قوله اتخذ مكان الشعب سلسلة وهو بفتح الشين المعجمة بعدها عين مهملة وآخره موحدة أى مكان الصدع والشق وأما الشعب الذى بالكسر ومنه (فى شعب من الشعاب) فهو طرف الجبل وقوله لا ضرورة فى حديث لا ضرورة فى الإسلام وهو بالصاد المهملة ومعناه التبتل وترك النكاح أى أنه لا ينبغى لأحد أن يقول لا أتزوج والضرورة أيضا الذى لم يحج قط وليس من المراد فى الحديث
308 - (ص) ضمز سكت اعجمن طب سحر
وطبقا عم وقرنا وفقر

(ش) أما ضمز وهو بالمعجمة والزاي فيشير به إلى ما وقع فى تفسير (وأولات الأحمال) من رواية أبي الهيثم ضمز لى بعض أصحابه يعنى سكتنى قال القاضى عياض هذه الرواية أشبه وصوابها ضمزنى بالنون بدل اللام وللقابسى ضمزنى بالزاي والموحدة ومنه الأصلى فضمن بتشديد الميم وآخره نون وضبطه شيوخ الهروى بتخفيف الميم وكسرها قال القاضى وكل غير لمعلوم من كلام فى معنى مستقيم به مفهوم هذا الحديث وأما طب فهو فعل ماضى مبنى بطاء مهملة وموحدة فيشير به إلى حديث الرجل مطبوب أى

مسحور قال من طبه أى من سحره قال لبيد بن الأعصم والطب السحر وهو من الأضداد وقيل كنوا بالطب عن السحر تفاقولا كما سموا اللديغ سليما وأما طبق فهو الذى بمعنى العموم يثبير به إلى حديث وكل رحمة طبق ما 215 من السماء والأرض أى ملؤها كأنها تعمها فيكون طبقا لها ومنه حديث الاستسقاء أطبقت عليهم سبعا أى غيم مثلها والذى بمعنى القرن يثبير به إلى ما جاء به فى شعر العباس

رضى الله عنه (إذا مضى عالم بدا طبق) يقول إذا مضى قرن وقيل للقرن طبق لأنهم طبق ينقرضون ويأتى طبق آخر) والذى بمعنى الفقر يثبير به إلى حديث أبى سعيد سمعت النبى { صلى الله عليه وسلم } يقول يكشف ربنا عن ساق فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى كل من كان يسجد فى الديننا لله ربنا وسمعة فيذهب يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا فلا يقدر على الانحناء والسجود 309 - (ص) وعركت حاضت عبيط طرى والعلقة والنزر وفرصة اكسر (ش) اشتمل على عدة ألفاظ من حرفين فى العين المهملة عركت وهو بفتح الراء أى حاضت العارك الحائض والعرارك الحيض وعبيط يعنى فى حديث

دم الحيض عبيط بفتح المهملة بعدها موحدة ثم تحتانية وطاء مهملة أى طرى غير متغير قاله فى المشارق قال وكذلك لحم عبيط وفى المجمل الدم العبيط الذى لا خلط فيه الطرى والعلقة يعنى فى حديث عائشة رضى الله عنها العلقة من الطعام وهى بضم المهملة وسكون اللام ثم قاف وهاء والنزر بالنون ثم الزاى ثم الراء اليسير فيه ومن الفاء فرصة يعنى فى حديث خذى فرصة ممسكة وهى بكسر الفاء 216 وسكون الراء بعدها صاد مهملة وهاء قطعة من قطن أو صوف مطيبة بالمسك وقيل ذات مسك أى بجلدها 310 - (ص) والفتح الخاتم لا يفص

وقل تقلت عن التفصى (ش) يثبير به إلى حديث يلقين الفتح وهى بفتح الفاء والمثناة الفوقانية وآخره معجمة فسر فى البخارى بالخواتيم العظام يمسكها النساء قيل هى خواتيم لا فصوص لها وتجمع أيضا فتاخا وفتحات وفى الجمهرة فتحة حلقة من ذهب أو فضة لا فص لها وربما اتخذ لها فص كالخاتم وأما قوله وقل إلى آخره فأشار به إلى حديث أشد تفصيا من صدور الرجال والتفصى بالمتناة بعدها فاء ثم مهملة التفلت قال فى المشارق تفصيا أى زوالا وخروجا يقال تفصيت الأمر أى خرجت منه وتخلصت

311 - (ص) وقدح الراكب قدح سهم والقلب للسوار حيث ضموا (ش) أما قدح بفتح القاف والبدال المهملة وآخره مهملة فيثبير به إلى حديث لا تجعلونى كقدح الراكب وهى أنية معروفة تروى الرجلين والثلاثة أى لا تجعلوا الصلاة على بتأخر الدعاء لأن قدح الراكب يعلق آخر الرجل وآخر ما يعلق هو إما قدح يعنى بكسر أوله وسكون ثانية بعدها مهملة أيضا فهو السهم قبل أن يراش وينصل فإذا أرش ونصل فهو سهم

وقوله والقلب يثبير به إلى حديث 217 فجعلت المرأة تلقى قلبها وهو بضم القاف كما علم من قول الناظم ثم لام ساكنة وآخره موحدة هو السوار من العظم وقيل ما كان تارة واحدة

(ش) وأما الكرشى والعبية فيشير بهما إلى حديث الأنصار كرشى قال فى المجلد الكرشى الجماعة من الناس وكرشى الرجل عياله وصغار ولده وعبيتى بفتح المهملة ثم تحتانية ساكنة وموحدة مفتوحة أى موضع سرى وأمانتى قال عياض يقال عيبة الرجل أى موضع سره وأمانته مأخوذ من عيبة الثياب الذى يضع الرجل فيها متاعه وكأنه أراد بالحديث أنهم جماعتى وصحابتى الذين اثق بهم واعتمد عليهم وأما الكنانة وهى بكسر الكاف ونونين فهى مستودع النشاب سميت بذلك لأنها تكنها أى تحفظها قال أبو عبيدة ولا أرى عيبة النشاب إلا مأخوذة من هذا وكذا فسر الناظم العيبة بالكنانة وأما الكسعة صدقة وهى بضم الكاف وسكون المهملة بعدها عين مهملة فهى الحمر

313 - (ص) وكفة الوزن اكسرن والنون ضم
ألظوا إلزموا نفست النون ضم

(ش) يعنى أن كفة الميزان بكسر الكاف قالوا وكذا كل مستدير وكفة الثوب وهى بضم الكاف طره يكون فيه من ديباج ونحوه وقالوا وكذا كل مستطيل ومن الأول كفة الميزان ومن الثانى فى إسلام عمرو يعنى ابن العاص بن وائل قميص 218 مكفوف أى له كفة و ألظوا يعنى فى الحديث ألظوا بياذا الجلال والإكرام وهو بالطاء المعجمة أى ألظوا وأثبتوا عليه وأكثروا من قوله والتلفظ به فى دعائكم يقال ألظ بالشئ إلظاظا إذا لزمه وثابر عليه ونفست يعنى حديث لعلك نفست بضم النون هكذا ضبطه الأصيلى وكثير من الشيوخ قال عياض وكذا سمعناه من غير واحد وفى الولادة فنفست بعبد الله كذا أيضا ضبطناه بالضم قال الهروى يقال فى الولادة بضم النون وفتحها وفى الحيض بفتح النون لا غير ونحوه لابن الأنبارى وذكر أبو حاتم الأصمعى الوجهين معا فهما والاسم من الولادة والحيض والمصدر النفساء والنفاسة والولد منقوس والمرأة نفساء مضموم وممدود ونفسا مثل سكرى ونفساء بالفتح والجمع نفاس مثل كرام ونفس بضم النون والفاء ونفساوات ونفساوات

314 - (ص) والنئ لم ينضج بهمزة ومد
والنئ وهو الشحم ياؤه تشد

(ش) يعنى أن النئ بكسر النون والهمزة والمد الذى لم ينضج ومنه أمر أن تلقى لحوم الحمر نيئة ونضيجة والنئ التى لم تطبخ وأما النئ بفتح النون وتشديد الياء فهو الشحم

315 - (ص) نقيع موضع ويهدب اكسر
ضم صوت الشاة قال تيعر

(ش) يعنى أن النقيع وهو بفتح النون بعدها قاف ثم تحتانية وعين مهملة موضع حماه النبى { صلى الله عليه وسلم } والخلفاء بعده وهو صدر وادى العقيق وذكره بعضهم بالباء الموحدة وأما 291 يهدب ومنه أينعت له ثمرته فهو يهدبها هو بكسر الدال المهملة وضمها أى يجنيها وتيعر يعنى قوله أو شاة تيعر بالكسر تعارا بالضم وأكثر ما يقال لصوت العنز

316 - (ص) وما أتى بمهمل ومعجم

حنين صوت الأنف واهمل ثم
(ش) هذا نوع من الغريب أخص مما قبله وهو ما فيه الإعجام والإهمال قال
فى النهاية الحنين يعنى بالمعجمة فى حديث كان يسمع حنينه فى الصلاة
ضرب من البكاء دون الانتحاب قال وأصل الحنين خروج الصوت من الأنف
كالحنين يعنى بالمهملة من الفم وحكى فيه القاضى فى المشارق المهملة لكنه
قال إنه بالمعجمة أكثر قال وهو الصوت قالوا والأول وهم والحنين بالمعجمة
تردد فى البكاء بصوت غنة وقال أبو زيد هو الشديد من البكاء

317 - (ص) ذاته دعتة خنقته

ذلف الأنوف فطسها ذأفته
(ش) أى ذاته يعنى بالذال المعجمة بعدها همزة ومثناة فوقانية أى خنقته أشد
الخنق حتى أدلع لسانه فهو كما قال فى المشارق مثل دعتة وفى الحديث إن
الشیطان عرض لى بقطع الصلاة فأمكننى الله منه فدعتة أى خنقته والذعت
بالذال والذال الدفع العنيف والذعت أيضا التمعك فى التراب

وقوله ذلف هو بضم المعجمة وسكون اللام قال عياض ورواه بعضهم بالمهملة
وكذا رويناه عن التميمى بالوجهين وبالمعجمة المعروف والاسم الذلف بفتح
اللام والرجل أذلف والمرأة ذلفاء ممدود وقيل 220 معناه فطس الأنوف وقيل
قصر الأنف وتأخر أرنبته وقيل تطأمن فى أرنبته وقيل سمرة فى أرنبته وقوله
ذأفته بالذال المعجمة بعدها همزة وفاء أى أجهزت عليه جاء فى الحديث حديث
خالد بن الوليد فى غزوة بنى جذيمة من كان معه أسير فليذيف عليه أى يجهز
عليه ويسرع فى قتله وقد روى بالمهملة

318 - (ص) وشعف الجبال شمت فرفض

نهش صئصئ قصمته وهض
(ش) أى أن شعف بالشين المعجمة والعين المهملة مفتوحتين وآخره فاء
رؤوس الجبال ومنه يتبع بها شعف الجبال أى رؤوس الجبال وأطرافها هذا هو
المشهور وهو لأكثره رواة الموطأ

واختلف على يحيى بن يحيى فبعضهم يقول شعب بضم المعجمة وآخره موحدة
أى أطرافها ونواحيها وما انفرج منها والشعب ما انفرج بين الجبلين وهو الفتح
وعند ابن المراتب بفتح الشين المعجمة وهو وهم وعند الظن المسئى بالسين
المهملة المفتوحة وآخره فاء وهو بعيد هنا إذ السعف جريد النخل وأما شمت
يعنى تشميت العاطس فيقال بالمهملة والمعجمة وأصله الدعاء بالخير قيل
أصله من السميت وهو الهدى والقصد وقال أبو عبيد هو بالمهملة على اللغتين
وقال بعض المتكلمين إنما أصله الشين من شماتته بالشیطان وقمعه بذكر الله
وحده وأما رفض والمعنى به ما جاء فى حديث ابن صياد فرفضه فقال النووى
هو فى أكثر نسخ بلادنا رفضه بالصاد المعجمة وقال 221 القاضى عياض
روايتنا عن الجماعة بالصاد المهملة قال بعضهم الرفض بالصاد المهملة الضرب
بالرجل مثل الرفض بالسين قال فإن صح هذا فهو بمعناه قال القاضى لكن لم
أجد هذه اللفظة فى أصول اللغة ووقع فى رواية التميمى (فرفضه) بصاد

معجمة وهو وهم وفى البخارى فى كتاب الأدب (فرفضه) بضاد معجمة ورواه الخطابى فى غريبه فرفضه بصاد مهملة أى ضغطه حتى ضم بعضه إلى بعض ومنه قوله تعالى (بنیان مرصوص) قال النووى يجوز أن يكون معنى فرفضه بالمعجمة أى ترك سؤاله الإسلام لياسه منه حينئذ ثم شرع فى سؤاله عما يرى وأما نهش وهو بهما تبعاً كما حكاه عياض واقتصر الأصيلى على الإهمال والنهس بالمهملة الأكل من اللحم واحدة بأطراف الأسنان وبالمعجمة بالأضراس وقال

الخطابى هو بالمهملة أبلغ منه فى المعجمة وقال ثعلب النهس سرعة الأكل وأما صنصئ فبالصاد المهملة مكسورة مهموزة الوسط والآخر وقيدة أبو ذر وبعض رواة الصحيحين وقيدته جماعة وعامة الشيوخ عن مسلم بالمعجمة قال القاضى عياض كلاهما صحيح وبالمعجمة رواه أكثر مشايخ الموطأ وبالوجهين عند التميمى فيهما ومعناه الأصل وقيل النسل وأما قضمته فى باب من تسوك بسواك غيره فبالقاف والمهملة أى شققته ثم مضغته أى لبتته بأسناني وعند التميمى فقضمته بفتح القاف وكسر المعجمة أى قطعت رأسه بأسناني والقضم العض وفى 222 البخارى فى الوفاة مثله للقابسى وابن السكن ولذلك اختلف فيه عند (أبى) ذلك وأما وهض فقال الحذاء فى حديث فرميناه حتى وهضناه بالضاد المعجمة أى أثخناه وعند غيره بالمهملة وأصله السقوط فرواه بعضهم فى غير كتاب مسلم رهضناه بالراء ومعناه حبسناه وأصله داء يأخذ الدواب فى جوانبها بحيث لا تمشى إلا مع غمز وعتار والرهض نفسه الغمز والعتار قال الدولابى هو بهاء مفتوحة ثم صاد مهملة ساكنة ثم نون معناه رميناه رمياً شديداً وقيل أسقطناه إلى الأرض

319 - (ص) والخف والثقل تضار مطرقة

ونضر الله تضاموا حقه

(ش) هذا نوع آخر من الغريب وهو ما فيه التشديد والتخفيف معا وهو حديث ولا تضارون فى رؤيته بتشديد الراء وأصله تضارون من الضرر روى بتخفيف

الراء من الضير وكلاهما واحد أى لا يخالف بعضكم بعضاً فيكذبه وينازعه فيضره بذلك وقيل من المضايقة ولا تضايقون والمضارة المضايقة ويصح أن يكون المتضارون بفتح الراء أى الأولى أى لا يضركم غيركم بمنازعته وجرأته وبمضايقته أو يكون يضارون بكسرها أى لا تضروا أنتم غيركم بذلك لأن المجادلة إنما تكون فيما يخفى والمضايقة إنما تكون فى الشئ يرى فى غير واحد وجهة مخصوصة وقدر مقدر والله تعالى متعال عن ذلك وقيل معناه لا تكونوا أحزاباً فى التراع فى 223 ذلك وقيل تضارون لا يمنعكم منه مانع وأما مطرقة (كأن وجوههم كالمجان المطرقة) فروى بتخفيف الراء وتشديدها وأما نضر الله فى حديث نضر الله أمرءا سمع مقالتي فقال عياض بالتخفيف والتشديد والتخفيف أكثر لأهل الأدب والتشديد أكثر لأكثر الشيوخ قال ابن خلد والتخفيف هو الصحيح وصحهما معا عياض ومعناه نعمه وقيل حسنه وقيل أوصله نضرة النعيم وقيل وجهه فى الناس وحسن حاله ووجه نضر وناصر ومنصور والاسم النضرة والنضارة وأما تضاموا فيروى بتشديد الميم وتخفيفها

الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية مشكاة الإسلامية

قاله عياض فمعنى المشددة من الإنضمام أى لا تزدهمون حين النظر إليه وهذا إذا قدرنا (تضامون) بفتح الميم الأولى ويكون تضامون بكسرها أى تزامون غيركم فى النظر إليه كما تضاررون فمن خفف الميم فمن الضيم وهو الظلم أى لا يظلم بعضكم بعضا فى النظر إليه ويقدر على منعه لسهولته
320 (ص) تنسخ نسحا جملة قد غلطا
حمارة سبيا وبالجميم خطأ

(ش) هذا نوع آخر من الغريب وهو ما فيه وجهان ثانيهما غلط أو ضعيف ومنه النكير هى النخلة تنسخ بالحاء المهملة نسحا أى ينحى عنها قشرها وتملس وتنقر نقرا أى يحفر فيها للانتباز قال القاضى كذا ضبطناه عن كافة شيوخنا وفى كثير من نسخ مسلم عن ابن ماهان تنسخ بالجميم وكذا ذكره الترمذى وهو خطأ وتصحيف لا وجه له وكذا عند 224 ابن الحذاء تبقر بقرا بالموحدة وأما حمارة وأشار إلى حديث جابر فوضعت على حمارة من حديد فقال النووى هو بكسر الحاء وتخفيف الميم أى أعواد تعلق عليها السقبة من الماء وفى النهاية ثلاثة أعواد يشد بعض أطرافها إلى بعض ويخالف بين أرجلها ويعلق عليها الإداوة ليبرد الماء وتسمى بالفارسية سهباى والمتعارف سبيا كما فسره الناظم ومن قال حمارة بالجميم فقد أخطأ وصحف
321 - (ص) وكافر بالعرش الضمان صح
مسيك شدد وافتح الميم صح

(ش) يعنى أن قوله فى متعة الحج فطنها وهذا كافر بالعرش صح منه ضم العين والراء وأخره معجمه كذا رواه الأشياخ وعند بعضهم بفتح العين وسكون الراء قال بعضهم وهو خطأ أو تصحيف والأشهر فى معناه ما هو الظاهر منه وأنهم تمتعوه قبل إسلام هذا وقيل معناه كافر مقيم بالكفور بالضم وهى القرى والعرش البيوت هنا جمع عريش وهو كل ما يستظل به والسقف يسمى عريشا وبيوت مكة تسمى عريشا قال ولا تبعد هذه الرواية على هذا التأويل فى أسماء مكة العرش بفتح العين وسكون الراء وقوله مسيك يشير به إلى قول امرأة أبى سفيان إن أبى سفيان رجل مسيك أكثر الرواة يضبطونه بكسر الميم وتشديد السين المهملة ومعناه المبالغة فى البخل ورواية المتقين وأهل الغريب مسيك بفتح الميم وكسر السين وكذا ضبطه المستملى قال 225 عياض وكذا قيدناه عن أبى بحر فى مسلم وبالوجهين عن أبى الحسين والمسيك البخيل وكذا ذكره أهل اللغة
322 - (ص) وصبوب الجيم بنجل اغتسل
عائرة شاة وبالقلب وهل

(ش) أى أن البخل فى حديث ثمامة فانطلق إلى نجل وذكر اغتساله بفتح النون وسكون الجيم وهو الغدير الذى لا يزال فيه الماء وروى بالخاء المعجمة قال عياض
هكذا هى رواية بالخاء وذكره ابن دريد بالجميم وهو الماء الجارى وهو الذى أشار الناظم إلى تصويبه وقوله عائرة يعنى الوارد فى قصة المنافق إذ قال كالشاة

بفتح المهملة وبعد التحتانية راء مهملة أى مترددة بين غنمين تعير إلى هذا مرة وإلى هذا مرة فيذهب ويحى لا تدرى إلى أيهما ترجح وقوله وبالقلب وهل أى ومن قال غائراً وراغية بالمعجمة فهو وهل أى غلط
323 - (ص) ويستحلون الحرا الخز صح

لم يبتئر ويأبئر يبتئر صح
(ش) يعنى أن قوله يستحلون الحر بالإهمال وتخفيف الراء وهم اسم لفرج المرأة معلوم ورواه بعضهم بتشديد الراء وهو خطأ والأول الصواب وصح الناظم بالخاء والزاي المعجمة وأما يبتئر وهو الذى وقع فى حديث أبى سعيد أنه { صلى الله عليه وسلم } ذكر رجلاً ممن كان قبلكم أتاه الله مالا وولدا فلما حضر قال لبيه أى أب كنتم لكم قالوا خير أب قال فإنه لم يبتئر عند الله خيراً فضبط بفتح التحتانية وسكون الموحدة وفتح 226 المثناه الفوقانية بعد تحتانية مهموزة وآخره راء مهملة وفسره قتادة لم يدخر وحكى يأتئر بفتح التحتانية وسكون الهمزة وفتح المثناة (و) () الفوقانية وكسر الموحدة وهما صحيحان ومعناهما واحد والأول أشهرهما ولذلك صححه الناظم ولكن يسكن همزته لضرورة النظم وفى اللفظة غير ذلك مما لا تطيل بهننا طبقات الرواة ووفاتهم

324 - (ص) وطبقات الناس ميز لتجد فى أى وقت كان راو وولد

(ش) أى ميز طبقات الناس من الرواة والعلماء فإنه أمر مهم قد افتضح بسبب الجهل به جماعة من المؤلفين وينشأ عن النظر فيه معرفة المواليذ والوفيات غالباً ومن روى عنه وروى عنهم ويزول به الإشكال عن المشتركين فى التسمية إذا كان بين طبقتين حيث يحصل التمييز بينهما وكذا إن كانا من طبقة واحدة فإنه تارة يزول بتغاير من روى عنهما وتارة بشيوخهما نعم إن اشتركا فيهما معا فهو المشكل ولا يميز ذلك إلا أهل النقد والمعرفة والطبقة فى الإصلاح جماعة اشتركوا فى السن ولقاء المشايخ أو تقارب شيوخهم ثم قد يكون الراوى من طبقة باعتبار ومن أخرى باعتبار آخر كأنس بن مالك فإنه من حيث ثبوت الصحبة يعد فى طريقة العشرة مثلاً ومن حيث صغر السن يعد فى طبقة من بعدهم فمن نظر إلى الصحابة باعتبار الصحبة جعل الجميع طبقة واحدة ومن نظر إليهم باعتبار قدر 227 زائد كالسبق فى الإسلام وشهود المشاهد الفاضلة جعلهم طبقات وكذلك من جاء بعد الصحابة وهم تابعون ومن نظر إليهم باعتبار اللقاء قسمهم وكذا من بعدهم

قال شيخنا ولكل منهما وجه وممن سلك الطريقة الأولى ابن حبان فى ثقاته والثانية عبد الله بن محمد بن سعد البغدادى فى طبقاته وكتابه عظيم الفوائد وهو أجمع مصنف للمتقدمين فى ذلك وهو ثقة لكنه يروى عن الضعفاء لأن شيخه الواقدى
325 - (ص) كذا تاريخ وفاة العلما
واضبطه بالجمل حتى تعلمنا
326 - (ص) أيقع بكر جلس دمت هنت وسخ
حفظ ضبط بترتيب رسخ

(ش) أى كذا ميز وفاة العلماء فمن بعدهم بل وسائر الرواة فهو فن جليل يتعين معرفته على المحدثين خصوصا وسائر العلماء عموما وقد صرح الإمام أبو عبد الله الحميدى الأندلسى بوجوب تقديم الاهتمام مع شين غيره من علوم الحديث وبمعرفته يظهر الخلل فى مدعى اللقاء ويتبين به الانقطاع ونحوه غالبا وفيه كتب كثيرة لكن غير مستوعبة ثم أشار إلى ضبط ما سنورده من ذلك بحروف الجمل وسردها وهى تسع كلمات كل كلمة منها ثلاثة أحرف من حروف المعجم إلا الأولى فأربعة وترتيبها الراسخ الثابت عند أهل الحساب أن الحرف الأول من كل هذه الكلمات التسع أحاد والثانى منها أعشار والثالث مئات وآلاف وهو 288 الحرف الرابع من الكلمة الأولى والموحدة بشيتين والجيم بثلاثة وهكذا والياء التحتانية بعشرة والكاف بعشرين واللام بثلاثين وهكذا والقاف بمائة والراء بمائتين والشين المعجمة بثلاثمائة وهكذا ثم إن الناظم لم يلتزم فى وضع الحروف مراتبها مع كونه أسهل كأن يجعل لإحدى عشر أى بل جعل لذلك ياء وكذا أكثر من استعمال التلفيق بحرفين فأكثر فيما يكفى فيه

حرف واحد كجعله لخمسمائة حروف تكسى لضرورة النظم ولم يراع الترتيب فى العشرة ولا فى القراء ونحوهما واتفق له وقوع شئ حسن كقوله فى الشافعى (ذر) ومسلم (سرا) فالحظ ذلك 327 - (ص) سنة (يا) النبى والصدىق (حى) عمر (كج) عثمان (حل) على (لى)

(ش) أشار إلى تعين وفاته { صلى الله عليه وسلم } والخلفاء الأربعة رضى الله عنهم فبالياء التحتانية والألف إلى أن وفاته { صلى الله عليه وسلم } فى سنة إحدى عشرة من الهجرة فى ربيع الأول وبالجيم والتحتانية أيضا إلى أن وفاة صاحبه وخليفته أبى بكر الصديق كانت فى سنة ثلاث عشرة وبالكاف والجيم أيضا إلى أن وفاة عمر بن الخطاب كانت فى سنة ثلاث وعشرين وذلك فى آخر يوم فى ذى الحجة شهيدا وبالياء واللام إلى أن وفاة عثمان بن عفان (كانت فى سنة خمس وثلاثين وذلك فى ذى الحجة أيضا شهيدا وباللام والتحتانية إلى أن وفاة على بن أبى طالب كانت فى سنة أربعين وذلك فى رمضان شهيدا واستعمل فيه تليق الأربعين 229 من الأحر فين مع الاستغناء عنهما بالميم للضرورة كما أشرت إليه أولا 328 - (ص) (حى) أبو عبيدة وسعد (هن وطلحة الزبير (لو) سعيد (أن)

(ش) اشتمل على الإشارة لوفيات خمسة من العشرة المشهور لهم بالجنة رضى الله عنهم فبالحاء المهملة والياء التحتانية إلى أن وفاة أبو عبيدة بن الجراح كانت فى سنة ثمانى عشرة وذلك اتفاقا شهيدا بالشام فى طاعون عمواس ومن قال أنها سنة سبع عشرة فقد شذ وبالياء والنون إلى أن وفاة سعد بن وقاص كانت فى سنة خمس وخمسين على المشهور كما قاله المزى وتبعه شيخنا وهو الذى رجحه ابن حبان وفيه أقوال آخر فى قصره بالعقيق وهو آخر العشرة موتا وباللام والواو إلى أن وفاة كلا من طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام كانت وفاته فى سنة ست وثلاثين يعنى فى آخر شهر بل قيل فى يوم واحد أيضا فى وقعة الجمل وبالألف والنون إلى أن وفاة سعيد بن زيد كانت فى سنة إحدى وخمسين بالعقيق على الصحيح فيهما

(ش) أشار بالجيم واللام إلى أن وفاة عبد الرحمن بن عوف آخر من بقى عليه من العشرة - رضى الله عنهم - كانت فى سنة ثلاث وثلاثين وهذا على أحد الأقوال والأشهر أنه فى سنة اثنتين وقيل غير ذلك وبعد انتهائه من ذكر العشرة شرع فى ذكر العبادلة الأربعة وقدم عليهم ابن مسعود لتقدم وفاته عليهم مع 230 أنه ذكر فيهم كما () فى الصحابة وأشار باللام والألف إلى أن وفاته رضى الله عنه كانت فى سنة إحدى وثلاثين وهذا غريب لم أره فلعل الناظم اعتبر الهمزة مع الألف بحرفين وحينئذ فيوافق ما قاله أبو نعيم وغير واحد أيضا فى سنة اثنتين ويحتمل أن يكون الرمز لوفاته تغيير من النسخ وأنه كان بدله فيوافق القول بأنها فى سنة ثلاث وثلاثين كابن عوف وقبل قتل عثمان وذلك بالمدينة على الأثبت وصلى عليه عبد الله بن الزبير وقيل بالكوفة وبالسين والحاء المهملتين إلى أن الحبر وهو لقب عبد الله بن عباس لكثرة علمه كانت وفاته فى سنة ثمان وستين وذلك على الصحيح الذى قاله الجمهور بالطائف بل ادعى بعضهم الاتفاق عليه وبالذال والسين المهملتين والألف إلى أن وفاة عبد الله بن عمرو وهو ابن العاص كانت فى سنة خمس وستين كما جزم به ابن يونس وقاله الواقدي وغيره وقيل سنة ثمان وقيل سنة تسع وقيل ثلاث وقيل غير ذلك واستعمل الناظم التلفيق
330 - (ص) وابن الزبير (عج) كابن عمر
و (نج) أبو هريرة للأكثر

(ش) أشار بالعين المهملة والجيم إلى أن عبد الله بن الزبير كانت وفاته سنة ثلاث وسبعين فى جمادى الأولى وهو المحفوظ الذى قاله الجمهور وما رواه البغوى عن ابن وهب عن مالك على أنه اثنتين وسبعين فكأنه أراد بعد انقضائها وكذلك عبد الله بن عمر بن الخطاب الجمهور على أن وفاته كانت سنة ثلاث و231 وسبعين وقيل سنة اثنتين وقيل فيه أيضا سنة أربعة وبه جزم غير واحد وبالنون والحاء المهملة إلى أن أبا هريرة كانت وفاته سنة ثمان وخمسين ولكن قوله للأكثر فيه نظر فالأكثر على أنها فى سنة سبع وقيل تسع
331 - (ص) وابن المسيب (صبا) الزهرى (كهق)
وحسن مع ابن سيرين (ودق)
(ش) لما انتهى مما أراد ذكره من العشرة ثم العبادلة ألحق بهم من الصحابة وهو أبو هريرة شرع فى ذكر جماعة من التابعين وأشار بالصاد المهملة والموحدة والألف إلى أن وفاة سعيد بن المسيب كانت وفاته فى سنة ثلاث وتسعين كما قاله أبو نعيم وقيل فى سنة أربع وذلك فى خلافة الرشيد كما قاله الواقدي وقيل سنة خمس ومائة واستعمل فيه التلفيق أيضا وبالکاف والهاء والقاف إلى أن الزهرى وهو محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب كانت وفاته فى سنة خمس وعشرين ومائة وذلك فى رمضان كما قاله ابن يونس وغيره وقيل سنة أربع وقيل سنة ثلاث وبالواو والذال والقاف إلى أن وفاة كل من الحسن البصرى ومحمد بن سيرين كانت فى سنة عشر ومائة وذلك فى

رمضان كما قاله ابن يونس وغيره وقيل بينهما شهورا فأما الحسن ففى شهر رجب وأما ابن سيرين فبعده فى شوال واستعمل التلفيق
332 - (ص) عاصم (زيقى) ونافع (سقط حمزة) (نقو) والكسائى (فقط)

(ش) لما انتهى ممن ذكر من التابعين شرع فى ذكر جماعة من أئمة القراء واقتصر على الاثنى عشر ولكنه لضيق النظم 232 لم يذكر السبعة على التوالى وأشار بالزاي المنقوطة والتحتانيتين بينهما قاف إلى أن وفاة عاصم وهو ابن أبى النجود بهدلة الكوفى فى سنة سبع وعشرين ومائة وقيل إنها فى سنة ثمان وبالسعين والطاء بينهما قاف إلى أن وفاة نافع وهو ابن عبد الرحمن ابن أبى نعيم المدنى فى سنة تسع وستين ومائة وبالنون والقاف والواو إلى أن وفاة حمزة بن حبيب الزيات الكوفى كانت فى سنة ست وخمسين ومائة وبالفاء والقاف والطاء المهملة إلى أن وفاة الكسائى وهو أبو الحسن على بن حسن الكوفى فى سنة تسع وثمانين ومائة يوم توفى الإمام محمد بن الحسن - صاحب أبى حنيفة - رضى الله عنهم - وقيل فى وفاته غير ذلك وإنما قيل له الكسائى لأنه دخل الكوفة وجاء إلى حمزة الزيات وهو ملتحف بكساء فقال حمزة من يقرئ فقال صاحب الكساء فبقى عليه وقيل إنما أحرم فى كساء نسب إليه
333 - (ص) يعقوب (هر) ابن كثيرهم (يقى وخلف) (كرط) وابن عامر (حقى)

(ش) أشار بالهاء والراء إلى أن يعقوب وهو ابن إسحاق بن زيد الحضرمى كانت وفاته فى سنة خمس ومائتين وذلك فى ذى الحجة وبالتحتانيتين بينهما قاف إلى أن ابن كثير وهو عبد الله المكى كانت وفاته فى سنة عشرين ومائة وبالكاف والراء والطاء المهملتين إلى أن وفاة خلف بن هشام البغدادى البزار - بالراء المهملة - كانت فى سنة تسع وعشرين ومائتين وذلك فى جمادى 233 - الآخرة وبالحاء المهملة والقاف والتحتانية إلى أن وفاة ابن عامر واسمه عبد الله بن عامر اليحصبي الدمشقى كانت فى سنة ثمان عشرة وكان ذلك فى أول عاشوراء عن مائة وعشر سنين
334 - (ص) (نقد) أبو عمرو أبو جعفر (لق الأعمشى) (قمح) ابن محيصن (كجق)

(ش) أشار بالنون والقاف والذال المهملة إلى أن وفاة أبى عمرو بن العلاء التميمى المازنى البصرى وفى اسمه اختلاف وقيل أن اسمه كنيته كانت وفاته فى سنة أربع وخمسين ومائة وقيل سنة سبع عن ست وثمانين سنة واللام والقاف إلى أن وفاة جعفر هو المدنى واسمه على الأشهر يزيد بن القعقاع ولكنه إنما اشتهر بكنيته فى سنة ثلاثين ومائة وقيل فى سنة سبع وعشرين وبالقاف والميم والحاء المهملة إلى أن وفاة الأعمش وهو سليمان بن مهران الأسدى الكوفى كانت سنة ثمان وأربعين ومائة وذلك على ما ذهب إليه الأكثر وقيل سنة سبع عن ثمان وثمانين سنة واستعمل فيه النقل وحذف الهمزة الأولى كما يقرأ به ورش فى أحد وجهيه

وبالكاف والجيم والقاف إلى أن ابن محيصة وهو مختلف فى اسمه على أقوال
فقيه عمرو بن عبد الرحمن وقيل عمرو بن محيصة وقيل محمد بن عبد الله
وقيل عبد الرحمن بن محمد محيصة وقيل محمد بن عبد الرحمن بن محيصة
وقيل عبد الله بن محيصة وقيل غير ذلك كانت وفاته فى سنة ثلاث وعشرين
ومائة

335 - (ص) والشافعى (در) والأوزاعى (نزق)

نق (234 أبو حنيفة الثورى (اسق)

(ش) لما انتهى من الإثنى عشر شرع فى ذكر جماعة منهم أئمة المذاهب
الأربعة والأئمة أصحاب الأصول الستة فى طائفة من الأئمة والحفاظ غير مميز
طائفة من أخرى ولا مراعى للأقدم فالأقدم لصيق النظم وأشار بالبدال والراء
المهملتين إلى أن الشافعى وهو الإمام الأعظم أبو عبد الله محمد بن إدريس
بن العباس القرشى المطلبى المكى ثم المصرى كانت وفاته سنة أربع ومائتين

وذلك عن أربع وخمسين سنة على الأشهر بمصر ودفن بقرافتها واختلف فى
الشهر فالأكثر على أنه رجب وما أحسن ما اتفق للناظم من كون الشافعى
در وبالنون والزراى والقاف إلى أن الأوزاعى وهو الفقيه الإمام أبو عمرو عبد
الرحمن بن عمرو الشامى نزيل بيروت للمرابطة كانت وفاته فى سنة سبع
وخمسين ومائة وذلك ببيروت فى الحمام زلق بها فسقط وغشى عليه فلم
يعلم به حتى مات رحمه الله وبالنون والقاف إلى أن وفاة أبى حنيفة وهو
الإمام الأكبر النعمان بن ثابت الكوفى سنة خمسين ومائة وذلك على المحفوظ
عن سبعين سنة وقيل سنة إحدى وثلاث وبالألف والسين والقاف إلى أن
الثورى وهو الإمام أبو عبد الله سفيان بن سعيد أحد من كان يقلد فيما مضى
كانت وفاته سنة إحدى وستين ومائة بالبصرة

336 - (ص) ومالك (قطع) وأحمد (أمر)

إسحاق (رحل) والبخارى (نور) 235

(ش) أشار بالقاف والطاء والعين المهملتين إلى أن مالكا وهو ابن أنس أبو
عبد الله إمام دار الهجرة كانت وفاته فى سنة تسع وسبعين ومائة وذلك
بالمدينة النبوية ودفن بالبقيع والألف والميم والراء المهملة إلى أن أحمد وهو
ابن محمد بن حنبل أبو عبد الله الشيبانى البغدادى الشهير كانت وفاته فى سنة
إحدى وأربعين ومائتين وذلك على الصحيح ببغداد وبالراء والحاء المهملتين
واللام إلى أن وفاة إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن يعقوب الحنظلى المروزى
ثم النيسابورى المعروف بابن راهويه الحافظ صاحب المسند كانت فى سنة
ثمان وثلاثين ومائتين وذلك ليلة النصف من شعبان

وبالنون والواو والراء إلى أن البخارى وهو الإمام أبو عبد الله محمد بن
إسماعيل ابن إبراهيم صاحب الصحيح الشهير وغيره كانت وفاته فى سنة ست
وخمسين ومائتين وذلك فى ليلة عيد الفطر (بحر تند) قرية بقرب سمرقند
عن اثنين وستين سنة وما أحسن ما اتفق فى قول الناظم والبخارى نور بفتح
أوله وكسر ثانيه على وزن فعل

337 - (ص) ومسلم (سرا) السجستانى (هرع)

والترمذى (عطر) ابن ماجة (جرع)
 (ش) أشار بالسين والراء المهملتين والألف إلى أن مسلما وهو ابن الحجاج
 القشبرى النيسابورى مصنف الصحيح ثانى الكتب الستة كانت وفاته فى سنة
 إحدى وستين ومائتين وذلك فى رجب ويقال إن سبب موته أنه 236 ذكر له
 حديث فلم يعرفه فانصرف إلى منزله وقدمت له سلة تمر فكان يفتش على
 الحديث ويأخذ تمرة فأصبح ميتا وقد فنى التمر ووجد الحديث
 وما أحسن ما اتفق الناظم فى قوله ومسلم سرا وبالهاء والراء والعين إلى ان
 السجستانى وهو بفتح السين وكسرهما الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث
 مصنف السنن أحد الستة كانت وفاته فى سنة خمس وسبعين ومائتين وذلك
 فى شوال بالبصرة وبالعين والطاء والراء المهملات إلى أن وفاة الترمذى وهو
 بتثليث أوله وكسر الميم وقيل فيها حيث ضم التاء الضم أيضا وبالذال المعجمة
 إلى أن الإمام أبا عيسى محمد بن عيسى السلمى مصنف الجامع أحد الستة
 كانت وفاته فى سنة تسع وسبعين ومائتين وذلك فى رجب بإحدى قرى ترمذ
 وبالجم والراء والعين المهملتين إلى أن ابن ماجة وهو الإمام أبو عبد الله
 محمد بن يزيد القزوينى أحد الستة كانت وفاته فى سنة ثلاث وسبعين ومائتين
 وذلك فى رمضان وقيل سنة خمس وماجة فيما أفاده الرافعى فى تاريخ قزوين
 بالتخفيف فارسى لقب ليزيد

338 - (ص) والنسائى (شج) ابن حبان (ندش)

بزار (صدر) ابن سريجنا (بدش)

(ش) أشار بالجم والشين المعجمة إلى أن وفاة النسائى وهو الإمام أبو عبد
 الرحمن أحمد بن شعيب صاحب السنن أحد الستة كانت فى سنة ثلاث
 وثلاثمائة وذلك بفلسطين فى صفر وبالنون والذال المهملة والشين المعجمة
 237 إلى أن ابن حبان وهو بكسر أوله ثم موحدة مثقلة الإمام أبو حاتم البستى
 الشافعى صاحب التقاسيم والأنواع المسمى ب الصحيح مات سنة أربع
 وخمسين وثلاثمائة

وبالصاد والذال والراء المهملات إلى أن وفاة البزار وهو براء مهملة آخره وهو
 الحافظ أبو بكر أحمد بن عبد الخالق مصنف المسند الشهير الكبير كانت سنة
 أربع وتسعين ومائتين وذلك بالرملة وبالموحدة والذال المهملة والشين
 المعجمة إلى أن وفاة ابن سريج وهو بالسين المهملة وآخره جيم أبو العباس
 أحمد بن عمر الفقيه الشافعى القاضى كانت سنة ست وثلاثمائة ولكونه شافعىا
 أضافه بقوله سريجنا أى الشافعية واستعمل فيه التلفيق

339 - (ص) داود (رع) وابن معين (رجل)

وابن خزيمة (يشا) (رهل)

340 - لابن أبى شيبه سيبويه (فق)

أبو عبيدة (درد) الخليل (عق)

(ش) أشار بالراء والعين المهملتين إلى أن أبا داود وهو ابن على الأصبهانى
 الفقيه الظاهرى كانت فى سنة سبعين ومائتين وذلك فى رمضان والراء
 المهملة والجم واللام إلى أن وفاة ابن معين وهو بفتح أوله الإمام الحافظ أبو
 زكريا يحيى كانت فى سنة ثلاث وثلاثين ومائتين يعنى فى ذى القعدة ودفن
 بالبقيع بالمدينة النبوية ونودي بين يدي جنازته هذا كان ينفى الكذب عن النبى
 { صلى الله عليه وسلم } وما أحسن ما اتفق للناظم من قوله وابن معين رجل

وبالباء التحتانية والشين المعجمة والألف إلى وفاة 238 ابن خزيمة وهو بضم المعجمة ثم الزاى مفتوحة الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق النيسابورى الشافعى صاحب الصحيح كانت فى سنة إحدى عشرة وثلاث مائة وذلك فى ذى القعدة وبالراء المهملة والهاء واللام إلى أن وفاة ابن أبى شيبه وهو الإمام الحافظ أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفى صاحب المسند والمصنف بفتح النون كانت فى سنة خمس وثلاثين ومائتين وذلك فى المحرم

وبالفاء والقاف إلى أن سيبويه وهو لقب إمام النحو (بشر) عمرو بن عثمان بن قتين البصرى كانت فى سنة ثمانين ومائة مشيا على أصح الأقوال وأشهرها وإلا ففيه من الأقوال غير ذلك وبالدايين بينهما راء مهملات إلى أن أبا عبدة معمر بن المثنى البصرى النحو اللغوى كانت وفاته ثمان ومائتين وقيل فيه غير ذلك واستعمل الناظم فيه التلفيق وبالعين المهملة والقاف إلى أن وفاة الخليل وهو ابن أحمد البصرى صاحب العروض وكتاب العين فى اللغة مات سنة

سبعين ومائة وقيل فيه غير ذلك

341 - (ص) والدارقطنى (شفه) الحاكم (هت)

(شوا) أبى يعلى أبو نعيم (لت)

(ش) أشار بالشين المعجمة والفاء والهاء إلى أن وفاة الدارقطنى وهو بفتح الراء الحافظ أبو الحسن على بن عمر البغدادى مصنف كتاب السنن و العلل وغيرهما كانت سنة خمس وثمانين وثلثمائة وذلك فى ذى القعدة عن ثمانين سنة وبالهاء والمثناة فوقانية إلى أن وفاة الحاكم وهو الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله 239 بن محمد النيسابورى صاحب المستدرک و علوم الحديث و التاريخ وغير ذلك كانت فى سنة خمس وأربعمائة وذلك فى صفر بنيسابور

وبالشين المعجمة والواو والألف إلى أن وفاة أبى يعلى وهو الحافظ أحمد بن على بن المثنى الموصلى صاحب المسند وغيره كانت وفاته فى سنة تسع وثلثمائة وذلك فى جمادى الأولى واستعمل الناظم فيه التلفيق وباللام والمثناة فوقانية إلى أن وفاة الحافظ أبى نعيم وهو أحمد بن عبد الله ابن أحمد الأصبهانى صاحب معرفة الصحابة و الحلية وغيرهما كانت فى سنة ثلاثين وأربعمائة وذلك فى المحرم

342 - وابن جرير (شى) و (ورع) بقى

والجوهرى (شجص) و (نحت) البيهقى

(ش) أشار بالشين المعجمة والتحتانية إلى أن ابن جرير وهو الإمام أبو جعفر محمد الطبرى صاحب التفسير والتصانيف الباهرة وأحد أئمة المسلمين كانت وفاته سنة عشر وثلثمائة وبالواو والراء والعين المهملتين إلى أن بقية وهو بالموحدة وكسر القاف (ابن) مخلد أبو عبد الرحمن الأندلسى الحافظ صاحب المسند وغيره مات فى سنة ست وسبعين ومائتين وبالشين المعجمة والجيم والصاد المهملة إلى أن الجوهرى وهو أبو نصر إسماعيل بن حماد صاحب الصحاح مات سنة ثلاث وتسعين وثلثمائة وبالنون والحاء المهملة والمثناة فوقانية إلى أن البيهقى وهو الحافظ الفقيه

أبو بكر أحمد بن الحسين بن على الشافعى صاحب التصانيف السائرة النافعة مات فى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة 240 وذلك فى جمادى الأولى بنيسابور 343 - (ص) (جست) للخطيب وأن عبد البر

والدان (دمت) للطبرانى (نقرى)

(ش) أشار بالجيم والسين المهملة والتاء الفوقانية إلى أن الخطيب وهو الحافظ أبو بكر أحمد بن على بن ثابت البغدادي والشافعي الذي للمعول بعده فى هذا الشأن إنما هو على كتيبه مات فى سنة ثلاث وستين وأربعمائة وذلك فى ذى الحجة ببغداد وكذا كانت وفاة ابن عبد البر وهو الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي صاحب الاستيعاب فى الصحابة وغيره فى هذه السنة وذلك فى سلخ ربيع الآخر منها بشاطبة فى الأندلس عن خمس وتسعين سنة وبالبدال المهملة والميم والفوقانية إلى أن الدانى وهو الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان ابن سعيد (بن) صاحب التيسير فى القرآن و طبقات القراء وغيرها من التصانيف مات فى سنة أربع وأربعين وأربعمائة وذلك فى شوال بدانية

وبالنون والقاف والراء المهملة والتحتانية إلى أن الطبرانى وهو الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي وهو منسوب لطبرية الشام مات فى سنة ستين وثلاثمائة وذلك فى ذى القعدة ودفن إلى جنب حممة الدوسى بباب مدينة فى شاهد قال الأستاذ ابن العميد ما كنت أظن أن فى الدنيا حلوة أذ من الرياسة والوزارة حتى شاهدت مذاكرة الطبرانى والجعابى بحضرتى فكان الطبرانى يغلب بكثرة حفظه 241 وكان الجعابى يغلب بفطنته وذكاء أهل بغداد حتى ارتفعت أصواتهما ولا يكاد أحدهما يغلب صاحبه إلى أن قال الجعابى عندى حديث ليس هو فى الدنيا إلا عندى فقال هاته فقال حدثنا أبو خليفة قال حدثنا سليمان بن أيوب وذكره فقال له أخبرنا سليمان بن أيوب ومن سمعه أبو خليفة فاسمعه ومنى حتى يعلو إسنادك فإنك تروى عن أبى خليفة عنى فخجل الجعابى وغلبه الطبرانى قال ابن العميدة فوددت أن الوزارة والرئاسة لم تكن لى وكنت الطبرانى وفرحت مثل فرحه لأجل الحديث أو كما قال انتهى واستعمل الناظم فيه التلفيق

344 - (ص) (ونوت) لابن حزم (وبث) البغوى

عياض (دمت) و (يسوخ) النووى

(ش) أشار بالنون والواو والفوقانية إلى أن وفاة ابن حزم وهو الإمام أبو محمد على بن أحمد بن سعيد القرطبي الفقيه الحافظ الظاهري صاحب التصانيف كانت سنة ست وخمسين وأربعمائة وذلك فى شعبان

وبالتحتانية والمثلثة إلى أن البغوى وهو الإمام الفقيه الشافعى أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء صاحب شرح السنة و المصاييح وغيرهما كالتهديب فى الفقه و التفسير كانت وفاته فى سنة عشر وخمسمائة وذلك فى شوال بمرور وبها كانت إقامته ودفن عند شيخه القاضى حسين وبالبدال المهملة والميم والمثلثة إلى أن عياضا وهو ابن موسى اليحصبى السبتي القاضى أبو الفضل أحد الأعلام ومصنف الشفا و المشارق و شرح مسلم وغيرها 242

كانت وفاته سنة أربع وأربعين وخمسمائة وذلك فى جمادى الأخرى وبالياء
التحتانية والسین المهملة والواو والحاء المعجمة إلى وفاة النووى وهو الإمام
قطب الأولياء الكرام محيى الدين أبو زكريا يحيى بن شرف صاحب التصانيف
النافعة كالتقريب و التفسير والإرشاد وكلاهما فى الاصطلاح و شرح مسلم و
الأذكار و الرياض كانت وفاته فى سنة ست وسبعين وستمائة وذلك فى رجب
ببلدة نوى واستعمل الناظم فيه التلفيق

345 - (ص) وللسهيلي وأبى موسى (فثا

غزال (هث) وابن عساكر (عثا) (ش) أشار بالفاء والثاء المثلثة والألف إلى
أن وفاة كل من السهيلي وهو الحافظ أبو القاسم وأبو زيد عبد الرحمن بن عبد
الله بن أحمد الخثعمى منسوب لسهيل قرية من قرى سمالقة وصاحب الروض
على السيرة النبوية و منبهات القرآن وغيرهما وأبى موسى وهو الحافظ محمد
بن أبى بكر بن أبى عيسى أحمد بن عمر المدينى الأصبهانى مصنف الذيل على
معرفة الصحابة وغيره كانت وفاته فى سنة إحدى وثمانين وخمسمائة أما
السهيلي ففى شعبان وأما الآخر ففى جمادى الأولى بأصبهان والسهيلي هو
القائل

يا من يرى ما فى الضمير ويسمع
أنت المعد لكل ما يتوقع
يا من يرجى للشدائد كلها
يا من إليه المشتكى والمفزع
يا من خزائن رزقه فى قول كن
أمن فإن الخير عندك أجمع
ما لى سوى قرعى لبابك حيلة
فلأن رددت فأى باب أقرع 243
مالى سوى فقرى إليك وسيلة
وبالافتقار إليك فقرى أرفع
ومن الذى أدعو واهتف باسمه

إن كان فضلك عن فقيرك يمنع
حاشا لجودك أن تقنط عاصيا
الفضل أجزل والمواهب أوسع
إنه ما سأل الله بها أحد شيئا إلا أعطاه وبالهاء والثاء المثلثة إلى أن وفاة
الغزالى وهو بالتشديد نسبة إلى الغزال ويقال إنه بالتخفيف نسبة إلى غزالة
قرية من طوس ولكنه خلاف المشهور حجة الإسلام أبو
حامد محمد بن محمد بن محمد بن محمد الفقيه الشافعى صاحب الإحياء وغيره من
التصانيف البديعة كانت فى سنة خمس وخمسمائة وبالعين المهملة والثاء
المثلثة والألف إلى أن وفاة ابن عساكر وهو الحافظ أبو القاسم على بن
الحسين بن هبة الله الدمشقى صاحب تاريخها الحافل فى سنة إحدى وسبعين
وخمسمائة وذلك فى رجب

346 - (ص) عبد الغنى المصرى (تاح) المقدسى

تر) والزمخشري حل يكتسى
(ش) أشار بالمشاة والألف والحاء المهملة إلى أن وفاة عبد الغنى المصرى
وهو الحافظ أبو محمد بن سعيد بن على الأزدي أول من صنف فى علم

المؤلف والمختلف كانت فى سنة تسع وأربعمائة وذلك فى صفر وبالتاء
المثناة أيضا والراء المهملة إلى أن وفاة المقدسى وهو الحافظ عبد الغنى بن
عبد الواحد بن على بن سرور المقدسى الحنبلى مصنف العمدة وغيرها كانت
فى سنة ستمائة وذلك فى ربيع الأول بمصر وبالحاء المهملة واللام 244 جميع
حروف يكتسى إلى أن وفاة الزمخشري وهو أبو القاسم محمود بن عمر
صاحب الكشاف وأحد من رمى بالاعتزال كانت فى سنة ثمان وثلاثين
وخمسمائة
واستعمل الناظم فيه التلفيق كما استعمله فى الذى قبله
347 - (ص) والشاطبى (ثمن) وابن جوزى (ترفى
وللصنعانى (نخ) و (عوث) السلفى

(ش) أشار بالمثلثة والميم والنون إلى أن الشاطبى وهو أبو القاسم بن فيرة
الرعينى الأندلسى ثم القاهرى الضرير الشافعى أحد الأعلام وناظم القصيدة
اللامية فى القراءات السبع التى كان يقول ما قرأها أحد إلا نفعه الله بها لأنى
نظمتها لله تعالى و الرائية وغيرها كانت وفاته فى سنة تسعين وخمسمائة
وذلك فى جمادى الآخر بمصر وبالثناء المثلثة والزاي المنقوطة والفاء والياء
التحتانية إلى أن وفاة ابن الجوزى وهو الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن على
بن محمد البغدادي الحنبلى صاحب التصانيف الكثيرة كانت فى سنة سبع
وتسعين وخمسمائة وذلك فى رمضان ببغداد ودفن بباب حرب واستعمل
الناظم فيهما التلفيق وبالنون والحاء المعجمة إلى أن وفاة الصنعانى وهو
الإمام اللغوى رضى الله عنه أبو الفضائل الحسن بن محمد بن الحسن الحنفى
صاحب مشارق الأنوار ورجال صحيح البخارى وشرحه وغيرهما كالعباب الذى
لم يصنف فى اللغة مثله فى سنة خمسين وستمائة وذلك فجأة ببغداد وحمل
إلى مكة فدفن بها وبالعين المهملة والواو 245 والثناء المثلثة إلى أن وفاة
السلفى وهو الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني الشافعى
منسوب للقب جده سلفة

بكسر أوله وفتح ثانيه كانت فى سنة ست وسبعين وخمسمائة وذلك بإسكندرية
فى ربيع الآخر فجأة وقد زاد على مائة سنة وحقق الله رجاءه حيث يقول
أنا من أهل الحديث وهم خير فئة
جزت تسعين وأرجو أن أجاوز المئة
348 - (ص) وابن الأثير المجد (وخ) وخيا
لابن مفضل و (جمخ) للضيا
349 - وابن الصلاح والسخاوى (إذا
لابن دقيق العيد دمياطى (دذا

(ش) أشار بالواو والحاء المعجمة إلى أن المجد بن الأثير وهو أبو السعادات
المبارك بن أبى المكرم محمد بن محمد الشيباني الجزرى الشافعى مصنف
النهاية التى كاسمها فى غريب الحديث وغير ذلك مات فى سنة ست وستمائة
وذلك فى سلخ ذى الحجة بالموصل وبالحاء المعجمة والتحتانية والألف إلى أن
وفاة ابن المفضل وهو الحافظ أبو الحسن على المقدسى الأصل الإسكندرى

ثم المصرى المالكى كانت فى سنة إحدى عشرة وستمائة وذلك فى مستهل شعبان ودفن بسفح المقطم وبالجميم والميم والحاء المعجمة إلى أن وفاة كل من الضياء وهو الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسى الحنبلى صاحب المختارة وابن الصلاح وهو الحافظ التقى أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان 246 الكردى الشهرزورى الموصلى ثم الدمشقى الشافعى مصنف علوم الحديث الذى عول عليه فيه كل من بعده

والسخاوى وهو الإمام علم الدين أبو الحسن على بن محمد بن عبد الصمد المصرى ثم الدمشقى الشافعى كانت وفاته فى سنة ثلاث وأربعين وستمائة وذلك بدمشق قاضيا فى جمادى الآخرة بسفح تاسون من صالحية دمشق ودفن هناك وكذا السخاوى فى جمادى الآخرة وابن الصلاح فى ربيع الآخر وحينئذ فقوله وابن الصلاح والذى بعده عطفا على ما قبله وبالألفين بينها ذال معجمة إلى أن وفاة ابن دقيق العيد وهو التقى أبو الفتح محمد بن على بن وهب بن مطيع المنفلوطى الأصيل القاهرى المالكى الشافعى أحد الأعلام ومصنف الإمام فى الأحكام فى نحو عشرين مجلدا عنده منه خمس مجلدات وهو القدر الذى وجد منه ويقال أنه الجملة و الإمام وشرح منه قطعة فى مجلدين وشرح العمدة و الاقتراح وغيرهما كانت وفاته سنة اثنتين وسبعمائة وذلك فى صفر بظاهر القاهرة ودفن بالقرافة وبالذالين إحداهما مهملة والألف إلى أن وفاة الدمياطى وهو الحافظ شرف الدين أبو أحمد عبد المؤمن بن خلف الشافعى مصنف قبائل الخرج و بطونها وأفاذاها فى كتاب وقبائل الأوس و بطونها وأفاذاها فى آواخر وأخبار بنى المطلب وأخبار بنى نوفل و الأخوة والأخوات و العقد المثلث فىمن تسمى بعبد المؤمن 247 والبلدانيات و الكبير كانت وفاته فى سنة خمس وسبعمائة وذلك فى ذى القعدة فجأة ودفن بباب واستعمل فيه التلفيق ووقع رقمه فى نسختين هذا بهاء بدل الدال المهملة والألف وحينئذ فالألف فى هذا للإشباع لكنها ملبسها 350 - (ص) والحافظ المزى (مبد) الذهبى ذمخ ابن تيمية (كحذ) فاحسب

(ش) أشار الناظم بالميم والموحدة والذال المعجمة إلى أن الحافظ المزى وهو الجمال أبو الحجاج يوسف بن الذكى عبد الرحمن بن يوسف الدمشقى الشافعى مصنف تهذيب الكمال و الأطراف الذين عليهما معول كل من جاء بعده مات فى سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة وذلك فى صفر بدمشق ودفن بالقرب من ابن تيمية وبالذال المعجمة والميم والحاء المهملة إلى أن الذهبى وهو الحافظ الشمس أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقى الشافعى مؤلف تاريخ الإسلام و طبقات الحفاظ و سير النبلاء و العبر و الإشارة وما يفوق الوصف فى هذا الشأن كانت وفاته فى سنة ثمان وأربعين وسبعمائة يعنى فى ذى القعدة بدمشق ودفن بمقابر باب الصغير وبالكاف والحاء والذال المعجمة إلى أن ابن تيمية وهو الإمام التقى أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام الحرانى ثم الدمشقى الحنبلى كانت وفاته فى سنة ثمان وعشرين وسبعمائة وذلك فى ذى القعدة من قلعة دمشق وقوله فاحسب أشار به إلى

التيقظ 248 فى ضبط هذه الحروف والاعتناء بها خوف من تصحيفها فيوقع فى الغلط فى ذلك

آداب المحدث

351 - (ص) وبعد ما يعرف هذا يصلح لأن يكون حافظا يصحح

(ش) أى (وبعد) معرفة ما تقدم من الفنون تقريراً واقتداراً على العمل به بحيث يكون بصيراً بطرق الحديث مميزاً لأسانيداً ومن أجمع عليه أو اختلف فيه من نقلتها أو بين مراتب التحريح والتعديل وطبقات الرواة وتواريخهم وكذا بين الصيغ المقبولة من ثقة والمتوقف فى قبولها من المدلس والمرفوع بما أدرج فيه أو حصل الوهم بزيادته مدركاً للعلل القادحة مع الشهرة بالطلب والأخذ من أفواه الرجال دون الصحف واستحضار كثير من المتون والاشتغال بالتحريح والتصنيف وتعاهد كتبه وأصوله بالمطالعة وقصر نفسه كما قال الخطيب على ذلك فهذا (يصلح لأن يكون حافظاً) يقبل فى التوهين والترجيح أقواله ويسلم له تصحيح الحديث وتحسينه وتعليقه وهذا من الناظم مشى على المعتمد فى عدم انقطاع التحسين والتصحيح فى الأزمان المتأخرة خلافاً لما ذهب إليه ابن الصلاح كما تقدم وأضحا فى آخر الكلام على الصحيح

352 - (ص) واختلفوا فى سن من يحدث

قيل ابن خمسين هو المحدث

353 - وقيل أربعين والصحيح أن

من كان محتاجاً له فليحسن 249

(ش) أشار إلى الاختلاف فى السن الذى يستحب فيه التصدى للحديث فقليل إذا استوفى الخمسين قال ابن خلدون الرامهرمزي لأنها انتهاء الكهولة وفيها تجتمع الأشد قال وليس بمستنكر أن يحدث عند استيفاء الأربعين لأنها حد الاستواء ومنتهى الكمال

وأنكرها القاضى عياض محتجاً بأن جماعة من السلف فمن بعدهم نشروا من العلم ما لا يحصى مع كونهم ماتوا قبل بلوغ ذلك العمر كعمر بن عبد العزيز وممن جلس للناس قبل ذلك بكثير مالك والشافعى وخلق ولكن قد حمل ابن الصلاح ما ذكره ابن خلدون على التصدى من غير براعة فى العلم لأن السن المذكور فى مظنة الحاجة إليه وبالجملة فالصحيح أنه متى احتيج إلى ما عنده استحب له التصدى لنشره والجلوس لذلك فى أى سن كان بل صرح الخطيب بأن من احتيج إليه قبل أن يعلو سنه يجب عليه التحديث ولا يمنع لأن نشر العلم عند الحاجة إليه لازم والممتنع من ذلك عاص أثماً

354 - (ص) كذاك لا يمسك حتى يحرفا

وينتهى لحال أن لا يعرفا

355 - كمالك فى كبر وصغر

وأنس وسهل عند الكبر

(ش) أى (كذلك) اختلف هل يمسك عن التحديث إذا بلغ سناً معيناً فقال ابن خلدون أيضاً أنه يمسك إذا بلغ الثمانين لأنه حد الهرم إلا إذا كان عقله ثابتاً يعرف

حديثه ويقوم به ووجه ما قاله أن من بلغ الثمانين ضعف حاله غالبا وخيف عليه الاختلال وأن لا يفطن له بعد أن يخلط 250 كما اتفق لجماعة من الثقات ولكن الصحيح أيضا أنه لا يمسك إلا إن خرف وانتهى إلى حالة لا يعقل فيها فقد حدث خلق بعد مجاوزة الثمانين لما ساعدهم التوفيق وصحتهم السلامة كأنس بن مالك والليث وابن عيينة وحينئذ ففعل مالك فى ابتدائه وانتهائه حجة على المخالف وإلى ذلك أشار بقوله فى كبر وصغر بل حدث قوم بعد المائة كالحسن بن عرفة وأبى القاسم البغوى وأبى إسحاق العجيمى وأبى الطيب الطبرى والسلفى

356 - (ص) وليجلس بهيبة موقرا

ممكنا مطيبا مطهرا

357 - يفتح المجلس بالثنا

والحمد وليختمه بالدعا

(ش) أى إذا حضر مجلس التحديث فليجلس بهيبة ووقار متمكنا بعد أن يتطيب ويتطهر ويسرح لحيته ويفتح المجلس بالثناء على الله وكذلك بالصلاة على رسول الله { صلى الله عليه وسلم } ودعاء يليق بالحال بعد قراءة شئ من القرآن ويختمه بالدعاء له ولوالديه ولمشايقه والحاضرين والمسلمين

الرواية بالمعنى

358 - (ص) وإن يكن حديثه قد أجمله

واختلف اللفظ يقل واللفظ له

(ش) أى وإن قد أجمل حديثه على شيخين فأكثر وبينهما أو بينهم تفاوت فى اللفظ دون المعنى عين صاحب اللفظ الذى اقتصر عليه بأن يقول مثلا أخبرنا فلان وفلان واللفظ له أو لفلان ونحو ذلك وهذا على سبيل الاستحباب للخروج من خلاف من لا يجوز الرواية بالمعنى وإلا فلو 215 قال أخبرنا فلان وفلان وتقاربا فى اللفظ جاز بل لو قال لم يقل وتقاربا جاز أيضا أما من لا يجوز الرواية بالمعنى فيمنع من هاتين الصورتين ويوجب أحد شيئين إما سياق الألفاظ كلها أو يعين صاحب اللفظ الذى اقتصر عليه ولا شك عند مجيزى الرواية بالمعنى فى استحسان ذلك ولذا قال الناظم

وإن أتى بلفظ كل حسن وإن حصل الاشتباه فى تعيين صاحب اللفظ فلا وكذا إن شك أهو متحد أم لا وحينئذ فيحمل قد فى كلامه على أنها للتحقيق

359 - (ص) وجوزوا فى خبر إن يخلطا

قلت حكاية وإلا فخطا

(ش) أى إذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من آخر جاز له خلطه وروايته عنهما مع بيان الواقع كما فعل الزهرى فى حديث الإفك حيث رواه عن جماعة وهم ابن المسيب وعروة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وعلقمة بن وقاص قال وكل حدثنى طائفة من الحديث قالوا قالت عائشة - رضى الله عنها - وساق الحديث بتمامه ولا يجوز إسقاط أحدهما إذ ما من شئ من ذلك الحديث إلا وروايته له عن كل من الشيخين يحتمله لو كان أحدهما مجروحا لم يجز الاحتجاج بشئ منه ما لم يبين أنه عن الثقة ثم إن محل الجواز لهذا ما قاله

الناظم إذا كان حكاية واحدة أو حديثا واحدا أما إذا اختلفت الأحاديث والأخبار فلا يجوز 252 خلط شئ منها فى شئ من غير تمييز وهو ظاهر

360 - (ص) وحيث قيل نحوه أو مثله

أو بعضه عطفًا على ما قبله

361 - وهل يجوز بالسياق

اختلفوا وعندنا يفصل

(ش) إذا روى الراوى حديثا بسنده ومنتنه ثم أردفه بسند آخر ولم يسق لفظ

المتن وقال نحوه أو مثله كعادة مسلم وغيره وأراد سامعه روايته بالسند الثانى

ويفصل فى المتن عن السند الأول فاختلفوا فيه فمنعه شعبة وجوزه الثورى إن

وقع من متحفظ يميز بين الألفاظ وكذا جوزه ابن معين فى مثله خاصة بخلاف

نحوه فإنما تجوز على الرواية بالمعنى واختاره ابن كثير جد شيوخ الناظم وإليه

الإشارة بقوله (وعنه بالفصل) وقد قال الحاكم إنه يلزم الحدين من الاتفاق

أن يفرق من مثله ونحوه فلا يحل أن يقول مثله إلا إذا كان بمعناه انتهى وذهب

بعض العلماء إلى أن يقول الإسناد ثم يقول مثل حديث قبله كذا واختاره

الخطيب إذا تقرر هذا فقولهُ أو بعضه فيه نظر فإن ظاهره استواء هذه الصورة

مع اللتين قبلها وليس كذلك بل إذا ساق الراوى ثم قال وذكر بعضه لا يسوغ له

الإتيان باللفظ جزما

362 - (ص) ومن تحلى بصفات الحفظ

يعقد للإملاء مجلسا من لفظ

363 - 216 وليتخذ مستمليا يبلغ

حكاية الحافظ هذا يبلغ

364 - يقول من ذكرت أو من أخبرك

أو نحوه من لفظ مشترك

(ش) أى أن من تحلى بصفات الحفظ الماضية الإشارة إليها ينبغى له عقد

مجلس لإملاء الحديث من لفظه فذلك غاية ما يبلغه الحافظ ولغلبته عدم

معرفة البيان خلق لذلك من لم يتميز فى الطلب فلا قوة إلا بالله وهو أعلى

مراتب الرواية لأن الشيخ يتدبر ما يمليه والكاتب يحقق ما يكتبه بخلاف القراءة

من الشيخ أو عليه فرميا وهم فيه أحدهما وليتخذ مستمليا محصلا متيقظا يبلغ

عنه إذا كثر الجمع جريا على عادة جماعة من الحفاظ وفائدة لفظ المملى

وإفهام من بلغه على بعد لكن من كان بعيدا أو لم يسمع إلا منه لا

يجوز له روايته عن المملى إلا مع البيان لصورة الحال ويستملى على مكان

مرتفع أو قائما إن احتيج لذلك ويبلغ لفظ المملى على وجهه ويستنصت الناس

بعد افتتاح المجلس كما تقدم بالحمد والثناء والصلاة على رسول الله { صلى

الله عليه وسلم } والدعاء ثم يقبل على المملى ويقول من ذكرت أى من

الشيوخ أو من أخبرك أو ما ذكرت أى من الأحاديث رحمك الله أو رضى الله

عنه قال يحيى بن أكرم نلت الفطنا وقضاء القضاة والوزارة وكذا ما سررت

بشئ مثل قول المستملى من ذكرت رحمك الله وكلما مر ذكر النبى { صلى

الله عليه وسلم } والصحابة صلى عليه وترضى 254 عنهم

365 - (ص) وليحسن ثناء من عنه روى

ويذكر الألقاب من غير هوى

(ش) أى وليحسن المملى الثناء على شيخه حال الرواية عنه بما هو أهله

ويدعو له ولا بأس بذكره بما يعرف به من لقب أو نسب ولو إلى أم أوصفة أو وصف فى بدنه مقتصرًا على قدر الحاجة حيث لم يكن يعرف بدون ولا سيما إن كان يكرهه متجنبًا فى ذلك كله الهوى فلا يرفع منحط الرتبة عن منزلة ولا يقصر بالرفيع القدر عن مرتبته بعد أمر رسول الله { صلى الله عليه وسلم } بإنزال (الناس) منازلهم
366 - (ص) وإن رأى الحافظ فى كتابه غير الذى يحفظ فالأولى به

(ش) أى وإن رأى المحدث فى كتابه خلاف حفظه فإن كان قد حفظه من فم شيوخه وهو محقق لذلك اعتمد حفظه وتمسك به وإن كان إنما حفظه من كتابه رجع إليه وأعرض عما فى حفظه وإن تشكك فى ذلك حسن الإفصاح بصورة الحال فيقول حفظى كذا وفى كتابى كذا إن كان خالفه فيه غيره من الحفاظ فيقول حفظى كذا وقال فلان كذا
367 - (ص) وليجعل الحديث من مذهبه ولينشر العلم ولا يبخل به
368 - وليعلمن بأنه قد قلدا
أمرا عظيمًا من يكون مقتدا 256
369 - وأنه عن لفظه مسئول
فليثق الله فيما يقول

(ش) وليجعل من مذهبه اقتفاء الحديث وتتبعه النظر فى رجاله ومثونه والحرص على نشره وعدم البخل به ولو لم يؤمن الطالب حسن نيته فى أخذه عنه واشتغاله به فإنه يرجى له تصحيحها كل ذلك ابتغاء جزيل الأجر ورغبة فى إحياء السنة الشريفة فقد قال البخارى - رحمه الله - فيما رويناه فى مقدمة الجامع للخطيب أفضل المسلمين رجل أحيى سنة من سنن النبى { صلى الله عليه وسلم } قد أميتت فأجروا يا أصحاب السنن رحمكم الله تعالى فإنكم أقل الناس هذا وعلم الحديث كان إذ ذاك غضا طريا والارتسام به محبوبا شهيا والداعى إليه أكسب والرغبة فيه أكثر فكيف بالوقت الذى قال قل الطالب واضمحل الرفيق المناسب وعز من يدري هذا الشأن على وجهه واحرز الجاهل كتبه ظنا منه أن يكون بذلك من أهله بل ربما بالقرائن يتبين أنه يجب على شخص معين 256

والأعمال بالنيات وليعلم من صار يقتدى به فى ذلك أنه قد تقلد أمرا عظيما يستدعى التصحيح والتحسين والتوثيق والتليين فليثق الله ويتجاوز مما يتكلم فيه من ذلك فإنه مسئول عنه وللخوف من غائلة ذلك قال مسعر من أراد بى السوء فجعله الله مفتيا أو محدثا وقال بعض العلماء أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس المحدثون والحكام
370 - (ص) وها هنا قد تمت الهداية

جامعة معالم الرواية
371 - حوت لما لم يحوه مصنف

ولا اهتدى لذكره مؤلف

372 - أبياتها معدودة لمن روى

ثلاثمائة وسبعون سوى

373 - بعد الصلاة والسلام الدائم

على النبى المصطفى من هاشم

(ش) أشار إلى ما يبعث به همة الطالب على الاعتناء بهذه الأرجوزة والحرص على تحصيلها جريا على سنن المصنفين فى التنبيه على فوائد مصنفاتهم لا بقصد الزهو والإعجاب 257 وهى بلا شك اشتملت - على صغر حجمها - على زيادة أنواع وسائل انفراد بأكثرها عن غيره كما بين ذلك فى مجاله من هذا الشرح واقتصر على العدد أو لتجدد إلحاقها بعد الفراغ أو سلوكا لطريقة من يلقى الكسر وختم بالصلاة على رسول الله { صلى الله عليه وسلم } كما ابتداء بها رجاء القبول ما بها وصول النفع به والله سبحانه وتعالى الموفق وهذا آخر كتاب الغاية فى شرح الهداية منظومة ابن الجزرى الهداية وكان الفراغ من كتابة ذلك يوم السبت المبارك سابع شهر ربيع الثانى الذى هو من شهور سنة إحدى وثمانين وألف العربية على يد أضعف خلق الله (ولا أحوج) إلى عفو ربه المعطى عبد الصمد ابن الشيخ عبد الجواد الوسيطى غفر الله له ولوالديه وإخوانه ومشايخه ومحبيه ولكل المسلمين أجمعين أمين ولمن دعا له وللمسلمين بالمغفرة والرحمة ولمن رأى فيه نقصا أو تحريفا فأصلحه أمين انتهى أقول أنا عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد الحكيمى إننى كتبت هذه التكملة من نسخة فى مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت بالمدينة المنورة فى يوم الأحد الموافق الرابع والعشرين من شهر خمسة مضت من عام ثمان وثمانين وثلاث مائة وألف هجرية وفى الساعة الرابعة والنصف إلا خمس دقائق بالتوقيت العربى لمدينة رسول الله { صلى الله عليه وسلم } والنسخة تحت رقم (71) مصطلح الحديث وهذه النسخة أصح من نسخة شيخ الإسلام عارف حكمت وأوضح خطأ 1 1